الأمم المتحدة

EP

UNEP/GCSS.XI/11

Distr. General
3 March 2010

Arabic
Original: English

مجلس إدارة
برنامج الأمم
المتحدة للبيئة

الدورة الاستثنائية الحادية عشرة لمجلس
الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي
بالي، إندونيسيا، ٢٤ - ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠

محضر أعمال مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في دورته الاستثنائية الحادية عشرة

مقدمة

١ - عُقدت الدورة الحادية عشرة لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في مركز بالي الدولي للمؤتمرات في نوسا دوا، في بالي بإندونيسيا في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠. وعُقدت الدورة عملاً بالفرع الأول من مقرر مجلس الإدارة ١٧/٢٥ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩ والفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، بشأن خطة المؤتمرات، ووفقاً للمادتين ٥ و٦ من النظام الداخلي لمجلس الإدارة.

أولاً - افتتاح الدورة

٢ - افتتح ممثل الأمانة الذي عمل كرئيس للمراسم الدورة الاستثنائية الحادية عشرة في الساعة العاشرة صباح الأربعاء ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٠. وبدأت أعمال الدورة بعرض فيلم قصير أعده البلد المضيف بعنوان ''كوكب واحد ومسؤولية الجميع''.

٣ - وأدلى ببيانات افتتاحية السيد أوليفر دوليتش وزير البيئة والتخطيط العمراني في صربيا ورئيس مجلس الإدارة، والسيد ر. م. مارتي م. ناتاليغاوا، وزير الشؤون الخارجية لإندونيسيا؛ والسيد بان كي مون الأمين العام للأمم المتحدة، وقرأت رسالته إلى المجلس/المنتدى السيدة أنجيلا كروبر، نائبة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والسيد أكيم شتاينر، المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ والسيد سوسيلو بامبانغ يودهيونو، رئيس جمهورية إندونيسيا.

٤ - ورحّب السيد دوليتش في بيانه الاستهلالي بالممثلين الذين حضروا الدورة وأعرب عن تقديره لإندونيسيا حكومةً وشعباً على كرم الضيافة. وقال إن الموضوعات التي يغطيها جدول أعمال المجلس موضوعات حاسمة ومترابطة، ملاحظاً أن المشاورات الوزارية ستشمل قضايا حيوية تمس الإدارة البيئية الدولية والاقتصاد الأخضر والتنوّع البيولوجي والنظم الإيكولوجية. وتتسم هذه التحديات البيئية بأهمية خاصة في الفترة السابقة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة، الذي سيعقد في البرازيل في ٢٠١٢. ومنذ الدورة الاستثنائية العاشرة أنشئ الفريق الاستشاري من الوزراء أو الممثلين الرفيعي المستوى المعني بالإدارة البيئية الدولية، وفقاً لطلب مجلس الإدارة في مقرره ٤/٢٥. وعقد الفريق الاستشاري اجتماعات في بلغراد وروما لمناقشة البنية المستقبلية للإدارة البيئية الدولية وأنشأ عملية بلغراد بغرض صياغة مجموعة من الخيارات بشأن الإدارة البيئية الدولية، وستخضع هذه الخيارات لمزيد من المناقشات في الدورة الاستثنائية الجارية. وفي الختام قال إن المجلس/المنتدى هو محط أنظار المجتمع البيئي العالمي، وأن العالم يتجه إليه تطلُّعاً للإرشاد والقيادة بشأن المشاكل البيئية التي تتزايد دائماً، وبشأن الفرص الناشئة التي تؤثر على الناس في كل أنحاء الكوكب. وقال إن برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقع على عاتقه مسؤولية والتزام توفير القيادة المطلوبة لكفالة الاستدامة العالمية.

٥ - وأعرب السيد ناتاليغاوا عن امتنانه لأن إندونيسيا عُهد إليها مرة أخرى باستضافة اجتماع مهيب، ملاحظاً أن حضور رئيس جمهورية إندونيسيا يعبِّر عن الأهمية التي تمنحها بلده للقضايا البيئية. وقال إن الاجتماعات التي سبقت هذه الدورة الاستثنائية أي الاجتماعات الاستثنائية المتزامنة لمؤتمرات أطراف اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم والدورة الحادية عشرة للمنتدى العالمي للمجموعات وأصحاب المصلحة الرئيسيين قد شهدت مناقشات قيِّمة تساهم في استدامة الأرض. ولما كان الاجتماع الحالي هو الاجتماع العالمي الأول لوزراء البيئة منذ الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيُّر المناخ التي عُقدت في كوبنهاجن في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، فهو يتسم لذلك بقيمة استراتيجية كبيرة ويوفّر فرصة قيّمة للدخول في مناقشات ستساعد على إحراز نتائج ناجحة في الدورة السادسة عشرة التي ستُعقد في المكسيك في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

٦ - ويتسم عام ٢٠١٠ بالأهمية أيضاً باعتباره السنة الدولية للتنوّع البيولوجي، كما سينعقد في مقر الأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ اجتماع رفيع المستوى لاستعراض التقدّم المحرز في إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية. وقال إن ذلك الاجتماع سيكون تذكيراً بأهمية خطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات، التي أثبتت أنها جزء لا غنى عنه في أي مناقشات بشأن الإدارة البيئية العالمية. وأخيراً، أعرب عن أمله أن تكون نتائج الدورة الاستثنائية الحالية ذات فائدة للبشرية جمعاء.

٧ - ويرد نص رسالة الأمين العام في المرفق الخامس بمحضر الأعمال هذا.

٨ - وقال المدير التنفيذي في بيانه الافتتاحي إن كرم ضيافة بالي جذب مجتمع البيئة مراراً إلى هذه الجزيرة في عدة مناسبات وأن قِيم الجزيرة وتراثها وثقافتها ألهمت عدداً من الاتفاقات البارزة، بما فيها خطة بالي الاستراتيجية، وهي خطة تتسم بحضور دائم في الأنشطة اليومية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وتقع في قلب ولايته. وتأتي هذه الدورة الاستثنائية في أعقاب الاجتماعات الاستثنائية المتزامنة لمؤتمرات

أطراف اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، حيث تمخّضت المناقشات الكثيفة طوال يومين عن تعزيز التعاون والتنسيق وأرسلت إشارة هامة بأن الإدارة البيئية الدولية ليست مجرّد اتفاقات تفاوضية ولكنها تتعلّق بالتنفيذ والإجراءات على أرض الواقع من أجل كفالة صحة الكوكب وشعوبه. ومشيراً إلى أن تلك الاجتماعات أعطت مثالاً لما يمكن تحقيقه بفضل التعددية، وأعرب عن أمله في أن تستمر أثناء هذه الدورة الاستثنائية روح الإيجابية والتفاؤل التي نشأت عن تلك الاجتماعات.

٩ - وقبل أن يدلي السيد يودهيونو ببيانه قدم إليه المدير التنفيذي جائزة برنامج الأمم المتحدة للبيئة لتشجيع القيادة في حفظ وإدارة البيئة البحرية، اعترافاً بالدور القائد لإندونيسيا في الحفاظ على النظم الإيكولوجية البحرية، بما في ذلك عن طريق مساهمتها في مبادرة المثلّث المرجاني، التي تعطي مثالاً هاماً على الصعيد العالمي للطريقة التي ساعد بها التعاون الإقليمي في حماية واحدٍ من أغنى النظم الإيكولوجية على الأرض وإن كان أكثرها ضعفاً.

١٠ - وفي بيانه الرئيسي لاحظ السيد يودهيونو كيف أنه من الملائم أن تجتمع الحكومات مرة أخرى في القاعة التي استضافت الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيُّر المناخ، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، والتي تُوِّجت باعتماد خريطة طريق بالي. وتكلم باسم شعب وحكومة إندونيسيا فرحّب ترحيباً حاراً بالممثلين الحاضرين في الدورة وأعرب عن أمله في أن يكون الجو العام في بالي مُلهماً لهم للوصول إلى أفضل النتائج. وقال إن شعار الدورة الاستثنائية الجارية - ''كوكب واحد ومسؤولية الجميع'' - يوجز أهمية تجديد التزام البشرية بحماية الكوكب والحفاظ عليه. ووجه الانتباه إلى عدد من التهديدات التي تواجه التنوّع البيولوجي والنظم الإيكولوجية، وخاصة التهديدات الناشئة عن تغيُّر المناخ، ووجه الانتباه كذلك إلى المبادرات الإقليمية لمجابهة تلك التهديدات، بما فيها المبادرات المختلفة التي أطلقتها إندونيسيا.

١١ - وأعرب في الوقت نفسه عن قلقه من تكاثر الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، وهو ما يقلّل من الأداء المثالي لكل اتفاق. ومن الضروري تسخير التآزر وكفالة التماسك في العمل البيئي، مع تعزيز قدرة برنامج الأمم المتحدة للبيئة باعتباره هيئة الأمم المتحدة المسؤولة عن البيئة بتوسيع ولاية تلك المنظمة ومنحها تمويلاً كافياً للاضطلاع بتلك الولاية. وقال إن الأزمة المالية العالمية قد أثبتت أن نموذج التنمية الحالي لا يتمشى مع الاحتياجات العالمية ولا بد من إعادة تشكيله لدعم استدامة سبل كسب العيش. ويتطلّب تحقيق التقدّم في هذا الصدد تغيير نمط الإنتاج والاستهلاك حتى يكون قائماً على مبدأ التنمية المستدامة؛ وتحديد أهداف أكثر طموحاً لمكافحة فقدان التنوّع البيولوجي؛ وإعادة توجيه التنمية لاستيعاب نموذج الاقتصاد الأخضر؛ واعتناق مفهوم موحّد للإدارة البيئية العالمية؛ والانتهاء من المفاوضات بشأن تغيُّر المناخ في المكسيك في أواخر عام ٢٠١٠.

١٢ - وفي الختام وصف فلسفة جزيرة بالي بأنها تقوم على الانسجام بين البشر والإله وبين البشر والبشر وبين البشر والبيئة. وقال إنه يشرفه كثيراً أن يحصل على جائزة حفظ البيئة البحرية التي تمثّل اعترافاً باهتمام شعب إندونيسيا بالبيئة وستؤدّي إلى زيادة توطيد الجهود الوطنية للحفاظ على البيئة البحرية. وبعد ذلك أعلن افتتاح الاجتماع بقرع جرس الافتتاح.

١٣ - وبعد هذا البيان الرئيسي قامت فرقة من المنشدين من بالي بأداء أغنية لتحية الجمهور أعقبتها أغنية عن الحفاظ على الكوكب من تأليف السيد يودهيونو.

ثانياً – تنظيم العمل

ألف – انتخاب أعضاء المكتب

١٤ – نظراً لأن الجمعية العامة، في دورتها الرابعة والستين، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، انتخبت ٢٩ عضواً في مجلس الإدارة، فإن الجزائر التي كانت ممثلة في المكتب، لم تعد عضواً في مجلس الإدارة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. ونتيجةً لذلك، فإن مقعد المجموعة الأفريقية في المكتب أصبح شاغراً اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وتبعاً لذلك، فقد انتخب المجلس/المنتدى، في الجلسة الافتتاحية للدورة الاستثنائية، المعقودة في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٠، السيد هنري دجومبو (الكونغو) نائباً للرئيس، عملاً بأحكام المادتين ١٨ و١٩ من نظامه الداخلي.

١٥ – وبالإضافة إلى ذلك، ونظراً لرحيل السيد خوان كارلوس كي فيغا (المكسيك)، عضو المكتب عن منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي، من منصبه كممثل لدى برنامج البيئة، أبلغت مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي الأمانة بأنّها ترشح السيد لويس خافير كامبوزانو بينا (المكسيك) نائباً للرئيس خلفاً له.

١٦ – تم انتخاب كلا المرشحين عضوين في المكتب بالتزكية وسوف يعملان بتلك الصفة حتى انعقاد الدورة العادية السادسة والعشرين للمجلس/المنتدى.

باء – إقرار جدول الأعمال

١٧ – أقر المجلس/المنتدى، في جلسته العامة الأولى، المعقودة صبيحة الأربعاء، ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٠، جدول الأعمال التالي للدورة، وذلك على أساس جدول الأعمال المؤقت (UNEP/GCSS.XI/1):

١ – افتتاح الدورة.

٢ – تنظيم العمل:

(أ) انتخاب أعضاء المكتب؛

(ب) إقرار جدول الأعمال؛

(ج) تنظيم العمل.

٣ – وثائق تفويض الممثلين.

٤ – القضايا الناشئة في مجال السياسات العامة: البيئة في النظام المتعدد الأطراف.

٥ – المسائل الأخرى.

٦ – اعتماد التقرير.

٧ – اختتام الدورة.

جيم – تنظيم الدورة

١٨ – أثناء الجلسة العامة الأولى للدورة، بحث المجلس/المنتدى واعتمد تنظيم عمل الدورة على ضوء التوصيات الواردة في جدول الأعمال المشروح (UNEP/GCSS.XI/1/Add.1/Rev.1).

١٩ – وقد تقرر، طبقاً لإحدى تلك التوصيات، أن يعقد المجلس/المنتدى مشاورات وزارية ابتداءً من بعد ظهر يوم الأربعاء، ٢٤ شباط/فبراير إلى صبيحة الجمعة ٢٦ شباط/فبراير.

٢٠ – وقرر المجلس/المنتدى أيضاً إنشاء لجنة جامعة برئاسة السيد جون ماتوزاك (الولايات المتحدة الأمريكية)، للنظر في البندين ٤ و٥ من جدول الأعمال؛ وفريق صياغة برئاسة السيد دانيال شوبورو (الأرجنتين)؛ وفريق عامل يعنى بالوثيقة الختامية برئاسة السيد ديان ترانسيا دجاني (إندونيسيا) والسيدة فرانس جاكوفيلا (كندا).

٢١ – وقد تقرر كذلك أن ينظر المجلس/المنتدى في بنود جدول الأعمال ٣ (وثائق تفويض الممثلين)، و٥ (المسائل الأخرى)، و٦ (اعتماد محضر الأعمال) و٧ (اختتام الدورة) وذلك في الجلسة العامة التي تعقد بعد ظهر الجمعة ٢٦ شباط/فبراير.

دال – الحضور

٢٢ – مثلت في الدورة الدول التالية الأعضاء في مجلس الإدارة:[(١)] الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أوروغواي، جمهورية إيران الإسلامية، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بلجيكا، بنغلاديش، تونس، جزر البهاما، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، رومانيا، سويسرا، صربيا، الصومال، الصين، غابون، غينيا، فرنسا، فنلندا، فيجي، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوبا، الكونغو، كولومبيا، كينيا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

٢٣ – ومثلت بمراقبين في الاجتماع الدول التالية غير الأعضاء في مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي ولكنها أعضاء في الأمم المتحدة أو أعضاء في وكالة متخصصة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية: إثيوبيا، الأردن، أرمينيا، إستونيا، أفغانستان، الإمارات العربية المتحدة، أوغندا، أيرلندا، بابوا غينيا الجديدة، البحرين، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، توغو، تيمور – ليشتي، الجزائر، جزر القمر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، زمبابوي، ساموا، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة،

(١) تحددت العضوية الحالية لمجلس الإدارة بالانتخابات التي جرت في الجلسة العامة ٥٢ من الدورة الثانية والستين للجمعية العامة، المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ والجلسة العامة ١١٥ من الدورة الثانية والستين، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨، والجلسة العامة ٣٥ من الدورة الرابعة والستين المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (المقررات ٤٠٦/٦٢ ألف، و٤٠٦/٦٢ باء، و٤٠٦/٦٤).

السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، شيلي، العراق، عُمان، غانا، غواتيمالا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية البوليفارية)، قطر، قيرغيزستان، الكاميرون، الكرسي الرسولي، كمبوديا، كوت ديفوار، الكويت، كيريباتي، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، مالطة، مدغشقر، مصر، المغرب، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، اليمن.

٢٤ - كما شارك في الدورة مراقب عن فلسطين.

٢٥ - ومثلت الهيئات ووحدات الأمانة العامة التابعة للأمم المتحدة، وأمانات الاتفاقيات التالية: اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقيه الحفاظ على أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، واتفاقيه الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة بوصفها موئلاً لطيور الماء، ومرفق البيئة العالمية، وأمانة الأوزون، وأمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واللجنة الاقتصادية لأوروبا التابعة للأمم المتحدة، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، وجامعة الأمم المتحدة، وبرنامج الغذاء العالمي.

٢٦ - وكانت الوكالات المتخصصة التالية ممثلة: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، منظمة العمل الدولية، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، البنك الدولي والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

٢٧ - وقد مثلت المنظمات الحكومية الدولية التالية: مفوضية الاتحاد الأفريقي، البنك الآسيوي للتنمية، الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا، اللجنة المشتركة بين دول وسط أفريقيا المعنية بمبيدات الآفات، وأمانة الكومنولث، والوكالة البيئية الأوروبية، والاتحاد الأوروبي، والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، وجامعة الدول العربية، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، وبرنامج البيئة الإقليمي لمنطقة جنوب المحيط الهادئ.

٢٨ - وبالإضافة إلى ذلك مثل عدد من المنظمات غير الحكومية وتنظيمات المجتمع المدني بصفة مراقبين.

٢٩ - وترد قائمة كاملة بالمشاركين في الوثيقة UNEP/GCSS.XI/INF/12.

هاء - إعلان نوسا دوا

٣٠ - اعتمد المجلس/المنتدى إعلان نوسا دوا في جلسته العامة الثانية المعقودة صباح الجمعة، ٢٦ شباط/فبراير. ويمكن الرجوع للإعلان في المقرر د.إ- ٩/١١، في المرفق الأول لهذا المحضر.

واو - موجز الرئيس

٣١ - عرض رئيس المجلس/المنتدى، في الجلسة العامة الثالثة، المعقودة بعد ظهر الجمعة ٢٦ شباط/فبراير، مشروع موجز للآراء التي أبديت في المشاورات الوزارية بشأن كل موضوع رئيسي من المواضيع التي نظرت فيها الدورة الاستثنائية الحادية عشرة للمجلس/المنتدى، على النحو الوارد في

الوثيقة UNEP/GCSS.XI/L.7. وقال إن الموجز صورة للآراء المختلفة التي جرى الإعراب عنها في المشاورات الوزارية وليس نصاً متفقاً عليه. وأحاط المجلس/المنتدى علماً بموجز الرئيس الوارد في المرفق الرابع لهذا المحضر.

زاي – تقرير اللجنة الجامعة

٣٢ – عقدت اللجنة الجامعة أربع جلسات برئاسة السيد ماتوزاك، في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ شباط/فبراير، للنظر في بنود جدول الأعمال الموكلة إليها. وفي الجلسة العامة الثالثة، المعقودة بعد ظهر الجمعة، ٢٦ شباط/فبراير، أحاط المجلس/المنتدى علماً بتقرير اللجنة الجامعة. ويرد التقرير في المرفق الثالث لهذا المحضر.

حاء – اعتماد المقررات

٣٣ – اعتمد المجلس/المنتدى، في جلسته العامة الثالثة، المعقودة بعد ظهر الجمعة، ٢٦ شباط/فبراير، المقررات التالية:

رقم المقرر	العنوان
د.إ – ١/١١	الإدارة البيئية الدولية
د.إ – ٢/١١	دعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة لهايتي: تعزيز الاستجابة البيئية في هايتي
د.إ – ٣/١١	تعزيز التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك فريق الإدارة البيئية
د.إ – ٤/١١	المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الايكولوجي
د.إ – ٥/١١	القانون البيئي
د.إ – ٦/١١	تقرير متابعة عن حالة البيئة في قطاع غزة
د.إ – ٧/١١	المحيطات
د.إ – ٨/١١	العملية التشاورية بشأن خيارات التمويل الخاصة بالمواد الكيميائية والنفايات
د.إ – ٩/١١	إعلان نوسا دوا

ثالثاً – وثائق تفويض الممثلين

٣٤ – وفقاً للفقرة ٢، من المادة ١٧ من النظام الداخلي، فحص المكتب وثائق تفويض الممثلين الحاضرين في الدورة. وحضر الدورة ممثلو ٤٩ من أصل الدول الأعضاء البالغ عددها ٥٨، ووجد أن وثائق تفويضهم مقدمة حسب الأصول. وقدم الرئيس تقريراً بذلك إلى المجلس/المنتدى الذي اعتمد تقرير المكتب في جلسته العامة الثالثة، المعقودة بعد ظهر الجمعة ٢٦ شباط/فبراير.

رابعاً – القضايا الناشئة في مجال السياسات العامة: البيئة في النظام المتعدد الأطراف

بيان السياسات للمدير التنفيذي

٣٥ – وأثناء الجلسة العامة الأولى ألقى المدير التنفيذي بيانه بشأن السياسات العامة. وأعاد إلى الأذهان أنه عند التحاقه ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة في عام ٢٠٠٧، أعربت الدول الأعضاء عن رغبتها في أن يكون برنامج البيئة أكثر قوة وكفاءة وقدرة على إحراز نتائج أفضل على الصعيد الوطني وعلى العمل بشكل أوثق مع الشركاء داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها. وهكذا تم اعتماد نهج يمكن تسميته نهج ''زيادة كفاءة برنامج البيئة – وآخرين'' أمكن استيعابه ضمن الولاية القائمة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وتمويله للاستراتيجية المتوسطة الأجل لـــ ٢٠١٣.

٣٦ – ومنذ ذلك الحين، أحرز برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقدماً ملحوظاً في عدد من المجالات. وبرنامج العمل الذي ينفذه حالياً برنامج يقوم على تحقيق النتائج على الوجه الكامل ويدعمه نظام أدخل عليه قدر كبير من التحسين في تخطيط الميزانية وطريقة الموافقة عليها، فيما أصبحت خطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات دعامة من دعامات عملية الإصلاح المستمرة في برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وجرى تعزيز القدرة على الاستجابة للاحتياجات القطرية بتحسين التزويد بالموظفين وتعزيز ولايات المكاتب الإقليمية والموارد المكرسة لها وهناك تركيز متزايد على تنفيذ البرنامج على المستوى المحلي.

٣٧ – أقام برنامج الأمم المتحدة للبيئة عدداً من الشراكات مع شركاء في منظومة الأمم المتحدة مثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة العمل الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية؛ ويقوم البرنامج مع هذا الأخير بإجراء تقييم لاحتياجات ما بعد الكوارث في هايتي وذلك في أعقاب زلزال ١٢ كانون الثاني/يناير. فقد أدت مبادرة الاقتصاد الأخضر إلى نشوء شراكات مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية ومراكز البحوث ومع القطاع الخاص. وقد كان العمل حول موضوع ''الاقتصاد الأخضر'' مصدر إلهام لجهود توعية لإرساء مناقشات عالمية.

٣٨ – وفيما ظلت العلاقات بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي يستضيفها البرنامج في تطور مستمر، فقد بذل برنامج البيئة، وبدعم من وزراء البيئة، جهداً كبيراً لتعزيز تلك العلاقات. وبوصفه راعياً لتلك الاتفاقيات، فإن استضافتها ودعمها والاستثمار فيها بقيت ضمن أولويات برنامج البيئة؛ والشاهد على ذلك هو دعمه للمفاوضات بشأن إنشاء صك ملزم قانونياً بشأن الزئبق.

٣٩ – وفي إطار الاستجابة لطلبات الدول الأعضاء، فقد قام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بمضاعفة جهوده لتوفير قاعدة علمية سليمة للقرارات المتعلقة بالسياسات البيئية. وتشكل الإصدارات العلمية الرفيعة المستوى من قبيل *الوجيز في علوم تغير المناخ لعام ٢٠٠٩* جزءاً من المنطق السياسي الذي يمكن الوزراء من إثبات أن الاستثمار المطلوب في التدخل في المسائل البيئية يبشر باحتمال تحقيق عائدات هائلة. كما تم توفير روابط بالتحليلات الاقتصادية من خلال الدراسات من قبيل دراسة الأزمة الغذائية البيئية والتي صدرت أيضاً في عام ٢٠٠٩.

٤٠ - وفي الختام، قال إنه فيما يعتقد أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة قد أوفى بالتزاماته، أضاف أن موارد البرنامج لم تسمح له بالوصول إلى جميع أولئك الذين كانوا سينتفعون من عمله. وشكر الدول الأعضاء التي بفضل الموارد الإضافية التي قدمتها سنحت الفرصة للمنظمة من تحقيق إنجازاتها الأخيرة. ومع ذلك فإن برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظومة الأمم المتحدة ككل، في حاجة إلى مزيد من الدعم.

خامساً - المسائل الأخرى

٤١ - أعلن أحد الممثلين أن دبي ستستضيف مؤتمر قمة يعرف بـــ ''عين على الأرض'' في وقت لاحق من عام ٢٠١٠ وذلك بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة والوكالة البيئية الأوروبية. وستتناول القمة مسائل البيانات البيئية سعياً نحو تحقيق هدف عاجل هو توفير معلومات نوعية في حينها لصناع القرار. ودعا جميع البلدان للمشاركة في القمة.

سادساً - اعتماد المحضر

٤٢ - أعتمد المجلس/المنتدى هذا المحضر في جلسته العامة الثالثة المعقودة بعد ظهر يوم ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠، على أساس مشروع التقرير الذي سبق تعميمه وعلى أساس أن تعهد للأمانة والمقررّ مهمة وضع التقرير في صورته النهائية.

سابعاً - اختتام الدورة

٤٣ - وبعد عبارات المجاملة المعتادة، أعلن رئيس المجلس/المنتدى اختتام الدورة الاستثنائية الحادية عشرة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي، في الساعة ١٦/٢٥ مساء الجمعة، ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠.

المرفق الأول

المقررات التي اعتمدها مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في دورته الاستثنائية الحادية عشر

المقرر د.إ – ١/١١: الإدارة البيئية الدولية

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى مقرره ٤/٢٥ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩، الذي قرر بموجبه إنشاء فريق استشاري يتكون من وزراء أو ممثلين رفيعي المستوى، والذي بدوره طُلب إليه استكمال عمله وتقديم مجموعة من الخيارات لتحسين الإدارة البيئية الدولية إلى مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في دورته الحالية، وذلك بهدف تقديم مدخلات للجمعية العامة للأمم المتحدة،

وإذ يعرب عن شكره لحكومة صربيا وحكومة إيطاليا لاستضافة اجتماعي الفريق الاستشاري الأول في بلغراد والثاني في روما، وعن امتنانه لوزير البيئة والأراضي والبحار في إيطاليا، ووزير البيئة والموارد المعدنية في كينيا لمشاركتهما في رئاسة الفريق الاستشاري، وعن تقديره للمدير التنفيذي لعمله مستشاراً للفريق الاستشاري،

١ – *يرحب مع التقدير* بنتائج العملية المطلوبة في المقرر المذكور أعلاه؛

٢ – *يحيط علماً* بمجموعة الخيارات لتحسين الإدارة البيئية الدولية التي حددها الفريق الاستشاري؛[(١)]

٣ – *يطلب إلى* المدير التنفيذي العمل، بالتشاور التام مع جميع الحكومات عن طريق لجنة الممثلين الدائمين، لتحديد التغييرات الإضافية في مجموعة الخيارات المتاحة ضمن ولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة التي يمكن تنفيذها فوراً خلال فترة السنتين ٢٠١٠ – ٢٠١١ والخيارات التي يتعين إدماجها عند تطوير برنامج العمل للفترة ٢٠١٢ – ٢٠١٣، وتقديم تقرير عن هذه المسألة إلى مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في دورته السادسة والعشرين؛

٤ – *يدعو* رئيس مجلس الإدارة، لإحالة مجموعة الخيارات إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين باعتبارها مساهمة في العملية المتواصلة نحو تحسين الإدارة البيئية الدولية؛

٥ – *يقرر* إنشاء فريق استشاري ممثل إقليمياً من وزراء أو ممثلين رفيعي المستوى، ويدعو كل إقليم من أقاليم الأمم المتحدة لاقتراح ما بين أربع حكومات وست حكومات للمشاركة، مع إبقاء باب المشاركة مفتوحاً أمام الحكومات المهتمة الأخرى، وفي هذا الصدد يطلب أيضاً إلى المدير التنفيذي

(١) يمكن الرجوع إلى مجموعة الخيارات في المرفق الثاني لهذا المحضر.

التماس موارد إضافية من خارج الميزانية، لتسهيل تعزيز مشاركة ممثلين من البلدان النامية إضافة للممثلين الإقليميين المعينين؛

٦ - *يقرر* أن يكون للفريق رئيسان، أحدهما من أحد البلدان النامية والآخر من أحد البلدان المتقدمة، ويطلب إلى المدير التنفيذي المشاركة بصفة مستشار للفريق، الذي يضم أيضاً ممثلين رفيعي المستوى من وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، يتم تعيينهم عن طريق فريق إدارة البيئة؛

٧ - *يطلب* إلى المدير التنفيذي، بوصفه رئيساً لفريق إدارة البيئة، دعوة منظومة الأمم المتحدة لتقديم مدخلات للفريق، بما في ذلك عن طريق تقييم الثغرات والاحتياجات والاعتبارات المتعلقة بالطريقة التي تحقق بها المنظومة حالياً الأهداف والوظائف المحددة للإدارة البيئية الدولية؛

٨ - *يقرر* أن يبحث الفريق الإصلاح الأعرض لنظام الإدارة البيئية الدولية بالاستناد إلى مجموعة الخيارات مع إبقاء الباب مفتوحاً للأفكار الجديدة؛

٩ - *يدعو* الفريق الاستشاري، عن طريق أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لالتماس مدخلات ملائمة من مجموعات المجتمع المدني من كل إقليم في عملية زيادة تعزيز الإدارة البيئية الدولية؛

١٠ - *يقرر* أن يستكمل الفريق عمله في وقت مناسب وأن يقدم تقريراً نهائياً إلى مجلس الإدارة في دورته السادسة والعشرين حتى يتسنى للمجلس إعداد مساهمته قبل وقت كاف من الاجتماع الثاني للجنة المفتوحة العضوية المعنية بالتحضير لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة والدورة الخامسة والستين للجمعية العامة؛

١١ - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يلتمس موارد من خارج الميزانية لتيسير مشاركة ممثلي البلدان النامية في اجتماعات الفريق؛

١٢ - *يطلب* من البلدان القادرة على تقديم دعم مالي لمشاركة ممثلي البلدان النامية المبادرة بتقديم ذلك الدعم.

المقرر د.إ - ٢/١١: دعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة لهايتي: تعزيز الاستجابة البيئية في هايتي

إنّ مجلس الإدارة،

إذ يشير بقلق بالغ إلى ما ترتّب عن زلزال ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ من آثار مدمِّرة على الناس والاقتصاد والبيئة في هايتي، وبالخصوص معاناة شعب هايتي،

وإذ يسلّم بأولوية شعب هايتي في إعادة بناء بلده وتنميته وبالدور التنسيقي الرئيسي المنوط بالأمم المتحدة بقيادة حكومة هذا البلد،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء ما يترتب عن هذه الكارثة من آثار اجتماعية واقتصادية وبيئية متوسطة وبعيدة الأمد،

وإذ يشير بقلق إلى مدى إمكانية أن تؤدي أوجه ضعف القدرات في هايتي على الوقاية الطارئة من الكوارث الطبيعية والبشرية، والتأهّب لها وتقييم الاستجابة لها والتخفيف من حدّته إلى زيادة إعاقة التقدّم نحو بلوغ الأهداف الإنمائية المتّفق عليها دولياً، ومنها الأهداف المنصوص عليها في إعلان الألفية،[٢]

وتنفيذاً لمهامه ومسؤولياته الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ والمتعلقة بإبقاء الحالة البيئية العالمية قيد الاستعراض،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ والدعوات الموجّهة إلى جميع الدول الأعضاء وأجهزة منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة، وكذلك إلى المؤسسات المالية الدولية والوكالات الإنمائية، لكي تقدّم الدعم الفوري والمستدام والملائم لجهود الإغاثة والانتعاش المبكّر والتأهيل وإعادة الإعمار والتنمية في هايتي،

وإذ يأخذ في الحسبان أوجه الضعف الخاصة التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة النامية في تحقيق التنمية المستدامة، وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٣١١/٥٩ المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥ الذي أقرت بموجبه الجمعية العامة إعلان موريشيوس واستراتيجية موريشيوس بشأن مواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، المعتمد في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥،

وإذ يشير إلى مقرريه ١٧/٢١ المؤرخ ٩ شباط/فبراير ٢٠٠١، و٨/٢٢ المؤرخ ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣، عن زيادة تحسين منع الطوارئ البيئية والتأهب لها وتقييمها والاستجابة لها والتخفيف من حدتها، ومقرراته ١٣/٢٢ المؤرخ ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣، و٥/٢٣ المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥، و٦/٢٤ المؤرخ ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧ التي تطلب إلى المدير التنفيذي مواصلة تعزيز الدعم المقدّم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك من خلال الجهود الرامية إلى تعميم مراعاة استراتيجية موريشيوس بشأن مواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية في عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

١ - *يرحّب مع التقدير* بالاستجابة السخية من الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والمجتمع الدولي وبالتزامهم القوي بدعم هايتي وبالتصدي للطائفة الواسعة من التحديات التي تطرحها جهود إعادة التأهيل وإعادة الإعمار في هايتي؛

٢ - *يرحّب بالخصوص* بالجهود التي يبذلها حتى الآن برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هايتي من أجل التصدي للمسائل العاجلة في مجال البيئة وحالة ما بعد حدوث الكوارث؛

٣ - *يحثّ* برنامج الأمم المتحدة للبيئة على العمل النشط لمساعدة شعب هايتي وفريق الأمم المتحدة القطري خلال مرحلة تحقيق الانتعاش العاجل، وذلك عبر إدراج الاحتياجات البيئية في

(٢) قرار الجمعية العامة ٢/٥٥ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

النداء الإنساني العاجل ودمج الاعتبارات البيئية في مراحل إعادة التأهيل وإعادة الإعمار، *ويشدّد* على ضرورة وضع خطة بيئية لإعادة إعمار المناطق المتضررة بشكل تشاركي؛

٤ - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يبذل كل ما في وسعه لضمان أداء برنامج الأمم المتحدة للبيئة لدوره الرئيسي في تناول مسائل الاستصلاح البيئي والإدارة البيئية، ضمن إطار التنسيق العام لفريق الأمم المتحدة القطري وبالمشاركة في المجموعات ذات الصلة، ولا سيما فيما يتعلق بالضعف البشري والقضاء على الفقر، مع مراعاة دور الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، وتخطيط استخدام الأراضي، وإدارة النظم الإيكولوجية.

المقرر د.إ - ٣/١١: تعزيز التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك فريق الإدارة البيئية

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى الفرع السادس من المقرر ١/٢٥ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩، بشأن تعزيز التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك فريق الإدارة البيئية،

وإذ يأخذ علماً بتقرير المدير التنفيذي عن تعزيز التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة،[٣]

وإذ يرحّب بالتقدّم المحرز في تنفيذ مذكرة التفاهم بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبمساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تعزيز التنسيق عبر منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري، على النحو المعروض في التقرير المذكور أعلاه،

وإذ يرحّب أيضاً بالتقدّم الذي أحرزه فريق الإدارة البيئية في تسهيل التعاون عبر منظومة الأمم المتحدة لمساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ جدول الأعمال البيئي، على النحو المعروض في التقرير المذكور أعلاه،

١ - *يشجّع* المدير التنفيذي على اتخاذ مزيد من الإجراءات للتعجيل بتنفيذ مذكرة التفاهم المذكورة، التي تقضي بإنشاء الفريق العامل المنصوص عليه بموجب تلك المذكرة، ويرجو تقديم تقرير سنوي إلى مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي عن التقدّم المحرز في تنفيذ تلك المذكرة؛

٢ - *يرجو* من المدير التنفيذي مواصلة تعزيز المكاتب الإقليمية لزيادة قدرتها على المشاركة بفعالية في العمليات على الصعيدين الإقليمي والقطري لتعميم الاستدامة البيئية في التقييمات القطرية المشتركة وأُطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، مع استخدام الأدوات التخطيطية على الصعيدين الإقليمي والوطني عند الاقتضاء؛

٣ - *يشجّع* فريق الإدارة البيئية على مواصلة تعاونه، بما في ذلك من خلال العمل مع مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق وهيئاته الفرعية في تعزيز:

(٣) UNEP/GCSS.XI/3.

(أ) تعزيز الممارسات الإدارية المستدامة في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال إحراز المزيد من التقدّم نحو الحياد المناخي والشراء المستدام؛

(ب) التعاون في برمجة الأنشطة البيئية في منظومة الأمم المتحدة، في مجالات التنوع البيولوجي، وتدهور الأرض والاقتصاد الأخضر بما في ذلك من خلال دعم وتنفيذ الخطة الاستراتيجية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحّر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحّر، ولا سيما في أفريقيا؛[٤] واتفاقية التنوّع البيولوجي، بما في ذلك أهداف التنوّع البيولوجي لما بعد عام ٢٠١٠ ومن خلال تقييم الطريقة التي يمكن بها لمنظومة الأمم المتحدة أن تقدِّم المساعدة بطريقة أكثر تماسكاً إلى البلدان في تحوّلها إلى اقتصاد أخضر؛

(ج) الاتساق في تعميم الاعتبارات البيئية في الأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة على الصعيد القطري، وخاصة من خلال تعيين خيارات صياغة نهج محتمل لمنظومة الأمم المتحدة بأكملها في التعامل مع الجوانب البيئية.

المقرر د.إ – ١١/٤: المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي

إنّ مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى وظائفه ومسؤولياته الرئيسية الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د – ٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، الذي يقضي بأن يقوم مجلس الإدارة بعدة أمور من بينها تشجيع الدوائر العلمية الدولية وغيرها من الدوائر المهنية على المساهمة في حيازة وتقييم وتبادل المعارف والمعلومات البيئية، وكذلك، حسب الاقتضاء، في الجوانب التقنية الخاصة بوضع وتنفيذ برامج بيئية داخل إطار منظومة الأمم المتحدة،

وإذ يحيط علماً بتقييم النظام الإيكولوجي للألفية وبعملية متابعته والعملية التشاورية من أجل إنشاء آلية دولية للخبرات العلمية في مجال التنوع البيولوجي، والمقرر ١٥/٩ الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي،

وإذ يشير إلى مقرره ١٠/٢٥ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩،

وإذ يشير إلى نتائج الاجتماع الثاني الحكومي الدولي المتعدد أصحاب المصلحة المخصص لمنبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي المعقود في نيروبي، خلال الفترة من ٥ إلى ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩،

وإذْ يُسلِّم بالحاجة إلى تعزيز وتحسين الترابط بين العلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي،

(٤) ICCD/COP(8)/16/Add.1.

وقد نظر في تقرير المدير التنفيذي عن منبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي،[٥]

١ - *يدعو* الحكومات والمنظمات ذات الصلة إلى الانتهاء في عام ٢٠١٠ من مداولاتها بشأن تحسين الترابط بين العلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي من أجل حفظ واستدامة استخدام التنوع البيولوجي، وتحقيق رفاه البشر طويل الأجل والتنمية المستدامة؛

٢ - *يطلب إلى* المدير التنفيذي أن يدعم الجهود التي تبذلها الحكومات والمنظمات ذات الصلة في إكمال المداولات السابق ذكرها، ولتحقيق ذلك أن يقوم بالتالي:

(أ) القيام في حزيران/يونيه ٢٠١٠، بعقد اجتماع مخصص ثالث وأخير حكومي دولي لأصحاب المصلحة المتعددين للتفاوض والتوصل إلى اتفاق بشأن موضوع إنشاء منبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي رهناً بتوفر الموارد من خارج الميزانية؛

(ب) تزويد جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك المشاركين في الاجتماع الثالث، المعلومات التي طلب توفيرها في الاجتماع الثاني[٦] قبل وقت كاف من انعقاد الاجتماع الثالث؛

(ج) القيام، بالنيابة عن مجلس الإدارة، بتعميم النتائج والوثائق اللازمة من الاجتماع الثالث والأخير على الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين لكي تنظر فيها خلال الجزء رفيع المستوى المعني بالتنوع البيولوجي الذي سيُعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ وما بعده؛

٣ - *يدعو* الحكومات والمنظمات القادرة على تقديم موارد من خارج الميزانية لأجل العملية المذكورة آنفاً إلى القيام بذلك؛

٤ - *يطلب* إلى المدير التنفيذي التعاون الوثيق مع أمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة بالتنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر ولا سيما في أفريقيا، والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف والمنظمات الدولية ذات الصلة، وخصوصاً منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، وذلك لكفالة إشراك أصحاب المصلحة الرئيسيين بشكل كامل في التحضير للاجتماع الثالث.

---

(٥) UNEP/GCSS.XI/7.

(٦) UNEP/IPBES/2/4/Rev.1، المرفق، الفقرة ٢٩.

المقرر د.إ – ٥/١١: القانون البيئي

ألف

المبادئ التوجيهية بشأن وضع التشريعات الوطنية المتعلقة بالحصول على المعلومات والمشاركة العامة والوصول إلى العدالة في القضايا البيئية

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى المبدأ ١٠ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[٧]، وإعلان مالمو الوزاري[٨] ومقرراته ٤/٢٠ المؤرخ ٤ شباط/فبراير ١٩٩٩ و٦/٢٠ المؤرخ ٥ شباط/فبراير ١٩٩٩ و٢٤/٢١ المؤرخ ٩ شباط/فبراير ٢٠٠١ و١٧/٢٢ المؤرخ ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣ و١١/٢٥ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩،

وإذ يشير أيضاً إلى ما أقرّ به مجلس الإدارة في المقرر ١١/٢٥ المذكور أعلاه من أن الحصول على المعلومات يعزز الشفافية في الإدارة البيئية وأنه شرط مسبق لمشاركة الجمهور الفعَّالة في صنع القرار، وأن مشاركة الجمهور في صنع القرار في المسائل البيئية يحسِّن عموماً عملية اتخاذ القرارات ويعزز شرعيتها وأن الوصول إلى العدالة في المسائل البيئية يتيح الفرصة للأطراف المتضررة للحصول على التعويض اللازم ويساعد في تنفيذ وإنفاذ التشريعات ذات الصلة بالبيئة،

وإذ يعترف بأن وجود تشريع وطني بشأن الوصول إلى المعلومات البيئية والمشاركة العامة والوصول إلى العدالة في القضايا البيئية يساهم في إحراز الاستدامة البيئية والتمكين القانوني للمواطنين، بما في ذلك الفقراء والمهمشين،

وإذ يلاحظ مع التقدير الأعمال الإضافية التي قامت بها الأمانة في موضوع المبادئ التوجيهية بشأن وضع التشريعات الوطنية المتعلقة بالحصول على المعلومات والمشاركة العامة والوصول إلى العدالة في القضايا البيئية،

وإذ يلاحظ مع التقدير أيضاً نتائج الاجتماع الحكومي الدولي لاستعراض وزيادة تطوير مشروع المبادئ التوجيهية بشأن وضع التشريعات الوطنية المتعلقة بالحصول على المعلومات والمشاركة العامة والوصول إلى العدالة في القضايا البيئية، المعقود في نيروبي يومي ١٢ و١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩،

---

(٧) *تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبات) المجلد الأول: القرارات التي اعتمدها المؤتمر، القرار ١، المرفق الأول.

(٨) مقرر مجلس الإدارة د.إ – ١/٦، المرفق.

١ - *يعتمد* المبادئ التوجيهية بشأن وضع التشريعات الوطنية المتعلقة بالحصول على المعلومات والمشاركة العامة والوصول إلى العدالة في القضايا البيئية، على النحو المعروض في مرفق هذا المقرر مع ملاحظة أن هذه المبادئ التوجيهية طوعية؛

٢ - *يقرر أيضاً* أن تقوم الأمانة بتعميم المبادئ التوجيهية على جميع البلدان وأن يتم أيضاً توزيع التعليقات على المبادئ التوجيهية[٩] على جميع البلدان للحصول على تعليقات أخرى لتحسين نوعيتها؛

٣ - *يدعو* البلدان لأخذ المبادئ التوجيهية بعين الاعتبار عند وضع أو تعديل تشريعاتها الوطنية المتعلقة بالموضوعات التي تغطيها المبادئ التوجيهية؛

٤ - *يرجو* من المدير التنفيذي أن يساعد البلدان، بناءً على طلبها، ورهناً بتوفر الموارد ومن خلال برنامج العمل والميزانية، وكذلك، حسب الاقتضاء، بالتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى ذات الصلة، في وضع أو تعديل التشريعات والسياسات والاستراتيجيات الوطنية بشأن الحصول على المعلومات والمشاركة العامة والوصول إلى العدالة في القضايا البيئية؛

٥ - *يرجو أيضاً* من المدير التنفيذي أن يقدم أحدث المعلومات عن التقدُّم المحرز من خلال التقارير المنتظمة عن تنفيذ برنامج العمل والميزانية.

مرفق المقرر د.إ - ٥/١١ ألف

المبادئ التوجيهية بشأن وضع التشريعات الوطنية المتعلقة بالحصول على المعلومات والمشاركة العامة والوصول إلى العدالة في القضايا البيئية

الغرض من هذه المبادئ التوجيهية الاختيارية هو توفير إرشاد عام للدول، وأساساً للبلدان النامية، بناءً على الطلب بشأن تعزيز فعالية تنفيذ التزاماتها بالمبدأ ١٠ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية لعام ١٩٩٢ في إطار تشريعاتها وعملياتها الوطنية. وفي القيام بذلك تسعى المبادئ التوجيهية إلى مساعدة تلك البلدان في سد الثغرات المحتملة في قواعدها القانونية ولوائحها حسب الضرورة والاقتضاء لتسهيل الحصول على المعلومات بصورة عريضة والمشاركة العامة والوصول إلى العدالة في القضايا البيئية.

وينبغي ألاّ ينظر إلى المبادئ التوجيهية باعتبارها توصيات لتعديل التشريعات أو الممارسات الوطنية إذا كانت التشريعات أو الممارسات القائمة توفِّر وصولاً أعرض إلى المعلومات أو مشاركة أعم أو وصولاً أوسع إلى العدالة في القضايا البيئية عما تتيحه هذه المبادئ التوجيهية.

(٩) أعدت الأمانة التعليق بالتشاور مع فريق كبار المستشارين في برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأرفق هذا التعليق بالمبادئ التوجيهية باعتباره مادة مرجعية إرشادية. و لم تتفاوض الحكومات على نص التعليق.

أولاً – الحصول على المعلومات

المبدأ التوجيهي ١

ينبغي أن يتاح لأي شخص طبيعي أو اعتباري الفرصة بتكلفة محتملة وطريقة فعالة وفي الوقت المناسب للحصول على المعلومات البيئية الموجودة لدى السلطات العامة، بناءً على الطلب، (رهناً بالمبدأ التوجيهي ٣) بدون الحاجة إلى إثبات مصلحة قانونية أو مصلحة أخرى.

المبدأ التوجيهي ٢

ينبغي أن تشمل المعلومات البيئية الموجودة في الميدان العام ضمن ما تشمل معلومات عن النوعية البيئية والآثار البيئية على الصحة والعوامل التي تؤثر عليها، بالإضافة إلى معلومات عن التشريعات والسياسات، وكذلك نصائح عن طريقة الحصول على المعلومات.

المبدأ التوجيهي ٣

ينبغي أن تحدِّد الدول بوضوح في قوانينها الأُسس المحددة التي يمكن على أساسها رفض طلب حصول على معلومات بيئية. ويتعيَّن تفسير أسباب الرفض بطريقة ضيقة مع مراعاة المصلحة العامة التي يخدمها الإفصاح عن المعلومات.

المبدأ التوجيهي ٤

ينبغي أن تكفل الدول قيام سلطاتها العامة المختصة بصورة منتظمة بجمع وتحديث المعلومات البيئية ذات الصلة، بما في ذلك المعلومات عن الأداء البيئي وامتثال مشغلي الأنشطة التي يحتمل أن تؤثر على البيئة. ولهذا الغرض ينبغي أن تنشئ الدول النُظم ذات الصلة لكفالة التدفق الكافي من المعلومات عن الأنشطة المقترحة والقائمة التي قد تؤثر تأثيراً كبيراً على البيئة.

المبدأ التوجيهي ٥

ينبغي أن تقوم الدول دورياً بإعداد ونشر معلومات محدَّثة على فترات معقولة عن حالة البيئة، بما في ذلك معلومات عن نوعيتها وعن الضغوط الواقعة على البيئة.

المبدأ التوجيهي ٦

في حالة أي تهديد وشيك بوقوع ضرر على صحة الإنسان أو البيئة ينبغي أن تكفل الدول النشر الفوري للمعلومات التي تمكِّن الجمهور[١٠] من اتخاذ تدابير لمنع هذا الضرر.

المبدأ التوجيهي ٧

ينبغي أن توفِّر الدول وسائل بناء القدرات بصورة فعّالة وأن تشجِّع على بنائها لدى السلطات العامة والجمهور معاً، من أجل تسهيل الوصول بصورة فعّالة إلى المعلومات البيئية.

---

(١٠) يمكن تعريف ''الجمهور'' باعتباره شخصاً واحداً أو أكثر من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين والاتحادات الخاصة بهم أو منظماتهم أو مجموعاتهم.

ثانياً – المشاركة العامة

المبدأ التوجيهي ٨

ينبغي أن تكفل الدول توفُّر فرص المشاركة العامة المبكرة والفعّالة في صنع القرارات المتصلة بالبيئة. ولهذه الغاية ينبغي إبلاغ أفراد الجمهور المعني[١١] بالفرص المتاحة لهم للمشاركة في مرحلة مبكرة في عملية صنع القرارات.

المبدأ التوجيهي ٩

ينبغي للدول أن تبذل بقدر إمكانها جهوداً للعمل بصورة استباقية على التماس المشاركة العامة بطريقة شفافة وتشاورية، بما في ذلك الجهود لكفالة إتاحة فرصة كافية لأفراد الجمهور المعني للتعبير عن آرائهم.

المبدأ التوجيهي ١٠

ينبغي أن تكفل الدول توفُّر جميع المعلومات ذات الصلة بصنع القرارات المتعلقة بالبيئة لأفراد الجمهور المعني بطريقة موضوعية ويسهل فهمها وفي الوقت المناسب وعلى نحو فعّال.

المبدأ التوجيهي ١١

ينبغي للدول أن تكفل وضع تعليقات الجمهور في الاعتبار الواجب في عملية صنع القرارات وأن تكفل الإعلان عن القرارات.

المبدأ التوجيهي ١٢

ينبغي للدول، عند القيام بأي عملية استعراضية تظهر فيها قضايا أو ظروف بيئية هامة لم يسبق النظر فيها، أن تكفل تمكُّن الجمهور من المشاركة في هذه العملية الاستعراضية بقدر ما تسمح به الظروف.

المبدأ التوجيهي ١٣

ينبغي أن تنظر الدول في الطرق الملائمة لكي تكفل في مرحلة ملائمة مساهمة الجمهور بمدخلات في إعداد القواعد المُلزِمة قانونياً التي قد تؤثر تأثيراً كبيراً على البيئة وفي إعداد السياسات والخطط والبرامج المتصلة بالبيئة.

المبدأ التوجيهي ١٤

ينبغي أن توفِّر الدول وسائل لبناء القدرات، بما في ذلك التثقيف البيئي وإثارة الوعي، لتعزيز المشاركة العامة في صنع القرارات المتعلقة بالبيئة.

---

(١١) يمكن تعريف ''الجمهور المعني'' باعتباره الجمهور المتأثر أو الجمهور الذي يرجَّح أن يتأثر بصنع القرارات البيئية أو صاحب مصلحة فيها. ولأغراض هذا التعريف ينبغي اعتبار المنظمات غير الحكومية التي تعمل على حماية البيئة وتفي بالاشتراطات بموجب القانون الوطني صاحبة مصلحة.

ثالثاً – الوصول إلى العدالة

المبدأ التوجيهي ١٥

ينبغي أن تكفل الدول لأي شخص طبيعي أو اعتباري، يعتبر أن حقه في الحصول على معلومات بيئية قد رُفض لأسباب غير معقولة كلياً أو جزئياً أو أن الرد على طلبه لم يكن كافياً أو أن طلبه كان موضع تجاهل، أو أن طلبه لم يعالج بأي شكل آخر وفقاً للقانون المنطبق، الوصول إلى إجراءات استعراض أمام محكمة أو أي هيئة مستقلة ومحايدة أخرى للطعن في هذا القرار أو التصرّف أو إغفال التصرّف من جانب السلطة العامة المعنية.

المبدأ التوجيهي ١٦

ينبغي أن تكفل الدول تمتع أفراد الجمهور المعني بالوصول إلى محكمة أو هيئة مستقلة ومحايدة أخرى للطعن ضد المشروعية الجوهرية والإجرائية لأي قرار أو تصرّف أو إغفال تصرّف يتعلق بالمشاركة العامة في صنع القرارات في القضايا البيئية.

المبدأ التوجيهي ١٧

ينبغي أن تكفل الدول تمتع أفراد الجمهور المعني بالوصول إلى محكمة أو هيئة مستقلة ومحايدة أخرى أو إجراءات إدارية للطعن في أي قرار أو تصرّف أو إغفال تصرّف من جانب السلطات العامة أو الجهات الفاعلة الخاصة إذا كان ذلك يؤثر على البيئة أو يُدَّعى أنه ينتهك القواعد القانونية الجوهرية أو الإجرائية للدولة فيما يتعلق بالبيئة.

المبدأ التوجيهي ١٨

ينبغي أن تضع الدول تفسيراً عريضاً لمعنى الوقوف في دعاوى تتعلق بالقضايا البيئية بغرض تحقيق الوصول الفعّال إلى العدالة.

المبدأ التوجيهي ١٩

ينبغي أن توفِّر الدول إجراءات فعّالة للقيام باستعراض سريع من جانب المحاكم أو غيرها من الهيئات المحايدة والمستقلة أو الإجراءات الإدارية للقضايا المتعلقة بتنفيذ وإعمال القوانين والقرارات المتصلة بالبيئة. وينبغي أن تكفل الدول أن تكون الإجراءات عادلة ومفتوحة وشفّافة ومنصفة.

المبدأ التوجيهي ٢٠

ينبغي أن تكفل الدول أن يكون وصول أفراد الجمهور المعني إلى إجراءات الاستعراض المتصلة بالبيئة غير باهظة التكاليف وأن تنظر في إنشاء آليات مساعدة ملائمة لإزالة أو تقليل الحواجز المالية وغيرها من الحواجز التي تعترض الوصول إلى العدالة.

المبدأ التوجيهي ٢١

ينبغي أن توفِّر الدول إطاراً للانتصاف الفوري والكافي والفعّال في القضايا المتعلقة بالبيئة من قبيل الانتصاف الزجري المؤقت والنهائي. وينبغي أيضاً أن تنظر الدول في استعمال التعويض والجبر وغير ذلك من التدابير الملائمة.

المبدأ التوجيهي ٢٢

ينبغي أن تكفل الدول إنفاذ القرارات على نحو سريع وفعّال في القضايا التي تتخذها المحاكم والهيئات الإدارية وغيرهما من الهيئات ذات الصلة في القضايا البيئية.

المبدأ التوجيهي ٢٣

ينبغي أن توفِّر الدول معلومات كافية للجمهور عن الإجراءات المطبّقة في المحاكم وغيرها من الهيئات ذات الصلة فيما يتعلق بالقضايا البيئية.

المبدأ التوجيهي ٢٤

ينبغي أن تكفل الدول الإعلان، حسب الاقتضاء ووفقاً للقانون الوطني، عن القرارات المتعلقة بالبيئة التي تتخذها أي محكمة أو هيئة أخرى مستقلة ومحايدة أو هيئة إدارية.

المبدأ التوجيهي ٢٥

ينبغي أن تعمل الدول بصورة منتظمة على تعزيز برامج بناء القدرات الملائمة في القانون البيئي للموظفين القضائيين وغيرهم من المهنيين القانونيين وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة.

المبدأ التوجيهي ٢٦

ينبغي أن تشجِّع الدول على تطوير واستعمال الآليات البديلة لفض المنازعات عندما تكون هذه الآليات ملائمة.

باء

المبادئ التوجيهية لوضع تشريعات وطنية بشأن المسؤولية والجبر والتعويض عن الأضرار الناجمة عن أنشطة خطرة على البيئة

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى المبدأ ١٣ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية،[١٢] الذي ينص على أن تضع الدول قانوناً وطنياً بشأن المسؤولية والتعويض لضحايا التلوث وغير ذلك من الأضرار البيئية،

(١٢) *تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب) المجلد الأول: القرارات التي اعتمدها المؤتمر، القرار ١، المرفق الأول.

وإذ يقر بأن وجود تشريع وطني بشأن المسؤولية والتعويض عن الأضرار البيئية الناجمة عن أنشطة بشرية قد حظي باعتراف واسع النطاق بوصفه عنصراً رئيسياً في حماية البيئة،

وإذ يشير إلى الفرع الثالث من مقرره ١١/٢٥ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩، المعنون ''مشروع المبادئ التوجيهية لوضع تشريعات وطنية بشأن المسؤولية والجبر والتعويض عن الأضرار الناجمة عن أنشطة خطرة على البيئة'' الذي أحاط فيه علماً بمشروع المبادئ التوجيهية وطلب من الأمانة أن تقوم بمزيد من الأعمال بشأن المبادئ التوجيهية بغرض اعتمادها في دورته الاستثنائية القادمة،

وإذ يشير مع التقدير إلى نتائج الاجتماع الحكومي الدولي لاستعراض وزيادة تطوير مشروع المبادئ التوجيهية بشأن وضع تشريعات وطنية عن المسؤولية والجبر والتعويض عن الأضرار الناجمة عن أنشطة خطرة على البيئة، المعقود في نيروبي في الفترة من ٩ إلى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩؛

١ - *يعتمد* المبادئ التوجيهية لوضع التشريعات الوطنية بشأن المسؤولية والجبر والتعويض عن الأضرار الناجمة عن أنشطة خطرة على البيئة، على النحو المعروض في مرفق هذا المقرر، ويؤكد أن هذه المبادئ التوجيهية طوعية ولا تشكل سابقة لتطوير القانون الدولي؛

٢ - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يعمم المبادئ التوجيهية على جميع البلدان؛

٣ - يدعو البلدان إلى تقديم تعليق على مشروع التعليقات والمرافق كما ترد في مذكرة المدير التنفيذي عن نتائج المشاورات الإضافية بين الحكومات وذلك عقب الاجتماع الحكومي الدولي عن مشروع المبادئ التوجيهية لتطوير تشريعات محلية عن المسؤولية والجبر والتعويض عن الأضرار الناجمة عن أنشطة خطرة على البيئة،[١٣] من أجل تعزيز جودة مشروع التعليقات والمرافق وبغية توزيعها لاحقاً؛

٤ - *يدعو أيضاً* البلدان إلى مراعاة المبادئ التوجيهية في تطوير أو تعديل تشريعاتها الوطنية ذات الصلة بالمسؤولية والجبر والتعويض عن الأضرار الناجمة عن أنشطة خطرة على البيئة؛

٥ - *يرجو* من المدير التنفيذي أن يساعد البلدان، بناءً على طلبها، ورهناً بتوفر الموارد، في وضع أو تعديل التشريعات والسياسات والاستراتيجيات الوطنية بشأن المسؤولية والجبر والتعويض عن الأضرار الناجمة عن أنشطة خطرة على البيئة؛

٦ - *يرجو أيضاً* من المدير التنفيذي أن يقدِّم تقريراً عن التقدُّم المحرز، بما في ذلك عن مشروع التعليقات والمرفقات على النحو الوارد أعلاه، من خلال التقارير العادية عن تنفيذ برنامج العمل والميزانية.

(١٣) UNEP/GCSS.XI/INF/6/Add.2.

مرفق المقرر د.إ – ٥/١١ باء

المبادئ التوجيهية لوضع تشريعات وطنية بشأن المسؤولية والجبر والتعويض فيما يتعلق بالأضرار الناجمة عن أنشطة خطرة على البيئة[١٤]

الغرض من هذه المبادئ التوجيهية هو إبراز القضايا الرئيسية التي يتعيَّن على الدول حلها إذا اختارت أن تقوم بصياغة قوانين ولوائح محلية بشأن المسؤولية والجبر والتعويض فيما يتعلق بالأضرار الناجمة عن أنشطة خطرة على البيئة. وتناقش المبادئ التوجيهية العناصر الرئيسية التي يمكن إدراجها في أي تشريع وطني من هذا القبيل وتعرض صياغات نصية محدَّدة يمكن أن يعتمدها واضعو النصوص التشريعية. ومن المتوخى أن تساعد بالتحديد البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال في وضع ما تراه ملائماً من تشريعات أو سياسات وطنية بشأن المسؤولية والجبر والتعويض.

المبدأ التوجيهي ١: الهدف

هدف هذه المبادئ التوجيهية هو توفير الإرشاد للدول على القواعد الوطنية بشأن المسؤولية والجبر والتعويض فيما يتعلق بالأضرار الناجمة عن أنشطة خطرة على البيئة، مع مراعاة مبدأ الملوث يدفع.

المبدأ التوجيهي ٢: نطاق التطبيق

١ – تنطبق هذه المبادئ التوجيهية على المسؤولية والجبر والتعويض فيما يتعلق بالأضرار الناجمة عن أنشطة خطرة على البيئة.

٢ – وليس المقصود منها أن تنطبق على الأضرار الناشئة عن الأنشطة الخطرة على البيئة التي تغطيها القوانين الوطنية الأخرى التي تنشئ أنظمة مسؤولية خاصة أو تتعلق أساساً بالدفاع الوطني أو الأمن الدولي أو إدارة الكوارث الطبيعية.

المبدأ التوجيهي ٣: التعاريف

١ – يعني مصلح ''نشاط خطر على البيئة'' أي نشاط أو منشأة يحددها القانون المحلي بهذه الصفة.

٢ – يعني مصطلح ''الضرر'':

(أ) فقد الأرواح أو الإصابة الشخصية الناشئة عن الضرر البيئي؛

(ب) ضياع الممتلكات أو الضرر الذي يلحقها نتيجة الضرر البيئي؛

(١٤) عُدلت ونُقحت هذه المبادئ التوجيهية استناداً إلى مناقشات الاجتماع الحكومي الدولي لاستعراض ومواصلة تطوير مشروع المبادئ التوجيهية لوضع تشريعات وطنية بشأن المسؤولية والجبر والتعويض فيما يتعلق بالأضرار الناجمة عن أنشطة خطرة على البيئة، الذي عقد في نيروبي من ٩ إلى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.

(ج) الخسارة الاقتصادية الخالصة؛

(د) تكاليف تدابير إعادة الحالة إلى ما كانت عليه، وتقتصر على تكاليف التدابير المتخذة فعلاً أو التي ستتخذ فعلاً؛

(هـ) تكاليف التدابير الوقائية، بما في ذلك أي خسارة أو ضرر ناجم عن هذه التدابير؛

(و) الضرر البيئي.

٣ - يعني مصطلح ''الضرر البيئي'' أي آثار معاكسة أو سلبية على البيئة:

(أ) ويمكن قياسه مع مراعاة خطوط الأساس الثابتة علمياً التي تقرها سلطة عامة آخذة في الاعتبار أي تغيير آخر يسببه الإنسان وأي تغيير طبيعي آخر؛

(ب) ويتسم بالأهمية، وهو ما يتم تحديده استناداً إلى عوامل مثل:

'١' التغيُّر الطويل الأجل أو الدائم، ويفهم منه أنه تغيُّر قد لا يمكن إصلاحه عن طريق التجدد الطبيعي في غضون فترة معقولة من الزمن؛

'٢' مدى التغيُّرات النوعية أو الكمية التي تؤثر تأثيراً معاكساً أو سلبياً على البيئة؛

'٣' انخفاض أو ضياع قدرة البيئة على توفير السلع والخدمات، سواء كان ذلك بصفة دائمة أو على أساس مؤقت؛

'٤' مدى أي أثر أو وقع معاكس أو سلبي على صحة الإنسان؛

'٥' القيمة الجمالية والعلمية والترفيهية للمنتزهات العامة والمناطق البرية وغيرها من الأراضي.

٤ - يعني مصطلح ''المشغِّل'' أي شخص أو أشخاص أو كيان أو كيانات تدير أو تسيطر على النشاط أو أي جزء منه في وقت وقوع الحادثة.

٥ - يعني مصطلح ''الحادثة'' أي حادث أو سلسلة أحداث ذات منشأ واحد وتسبب ضرراً أو تنشئ تهديداً خطيراً ووشيكاً بالضرر.

٦ - يعني مصطلح ''التدابير الوقائية'' أي تدابير معقولة يتخذها أي شخص استجابة لحادثة من أجل منع أو تقليل أو تخفيف الخسارة أو الضرر أو من أجل الاضطلاع بالتنظيف البيئي.

٧ - يعني مصطلح ''الخسارة الاقتصادية الخالصة'' ضياع الإيرادات غير المصحوب بإصابة شخصية أو ضرر للممتلكات وينشأ بصورة مباشرة عن مصلحة اقتصادية في أي استعمال للبيئة ويكون تكبده نتيجة ضرر بيئي.

٨ - يعني مصطلح ''تدابير إعادة الحالة إلى ما كانت عليه'' أي تدابير معقولة تهدف إلى تقييم عناصر في البيئة تعرَّضت للضرر أو التدمير أو تهدف إلى إعادتها إلى حالها أو إصلاحها أو ترميمها.

٩ - يعني مصطلح ''الجبر'' أي تدابير وقائية وتدابير لإعادة الحالة إلى ما كانت عليه.

المبدأ التوجيهي ٤: الجبر

١ - إذا نشأت حادثة أثناء القيام بنشاط خطر على البيئة ينبغي أن يتخذ المشغل إجراء جبر فورياً وفعالاً.

٢ - ينبغي للمشغل أن يبلِّغ فوراً السلطة العامة المختصة بالحادثة وإجراء الجبر المخطط أو المتخذ وفعاليته أو فعاليته المتوقعة.

٣ - ينبغي أن يكون من حق السلطة العامة الحصول من المشغِّل على جميع المعلومات ذات الصلة المتعلقة بالحادثة. ويجوز لها أيضاً أن تأمر المشغِّل باتخاذ إجراء جبر محدَّد تعتبره ضرورياً.

٤ - إذا اخفق المشغِّل في اتخاذ إجراء جبر أو إذا كان من غير المرجَّح أن يكون الإجراء فعالاً أو في الوقت المناسب يجوز للسلطة العامة المختصة أن تتخذ هذا الإجراء بنفسها أو تصرِّح لطرف ثالث باتخاذه واسترداد التكاليف من المشغِّل.

المبدأ التوجيهي ٥: المسؤولية

١ - ينبغي أن يكون المشغِّل مسؤولاً بالكامل عن الضرر الناشئ عن أنشطة خطرة على البيئة.

٢ - بدون المساس بالفقرة ١، ينبغي أن يكون أي شخص مسؤولاً عن ضرر تسبب أو ساهم في حدوثه عدم الامتثال للاشتراطات القانونية أو التنظيمية المنطبقة أو القيام عمداً أو استهتاراً أو إهمالاً بتصرف أو إغفال غير مشروع. وينبغي اعتبار أي انتهاك لالتزام قانوني محدَّد خطأ بحد ذاته.

المبدأ التوجيهي ٦: الإعفاء من المسؤولية

١ - بدون المساس بأي إعفاءات إضافية منصوص عليها في القانون الوطني، ينبغي ألاّ يكون المشغِّل مسؤولاً، أو في حالة الفقرة الفرعية (ج) أدناه، ينبغي ألاّ يكون مسؤولاً بالقدر غير الموزَّع عليه، إذا أثبت أن الضرر كان ناشئاً:

(أ) عن قضاء وقدر أو ظرف قاهر (ناشئ عن ظاهرة طبيعية لها صفة استثنائية ومحتومة وخارجة عن السيطرة)؛

(ب) عن نزاع مسلح أو عدوات أو حرب أهلية أو تمرد أو هجمات إرهابية؛

(ج) كلياً أو جزئياً عن تصرف أو إغفال من جانب طرف ثالث، برغم تدابير السلامة الملائمة لنوع النشاط المعني، ولكن لا ينطبق ذلك في حالة مطالبات التعويض إلاّ إذا نشأ الضرر كلياً نتيجة تصرف متعمَّد غير مشروع من جانب طرف ثالث، بما في ذلك الشخص الذي وقع عليه الضرر؛

(د) نتيجة امتثال لتدابير إلزامية فرضتها سلطة عامة مختصة؛

٢ - فيما يتعلق بالفقرة ٤ من المبدأ التوجيهي ٤، يمكن أن تشمل الإعفاءات الإضافية لتلك المشار إليها في الفقرات الفرعية ١ (أ) إلى (د) أعلاه أو العوامل المخفِّفة ما يلي:

(أ) إجراء النشاط بإذن صريح وامتثال كامل لإذن صادر بموجب قانون محلي يسمح بحدوث الأثر على البيئة؛

(ب) أن يكون الضرر ناشئاً عن نشاط لم يكن من المرجح أن يسبب ضرراً وفقاً للمعارف العلمية والتقنية السائدة في وقت تنفيذ النشاط.

٣ - يجوز إعفاء المشغِّل كلياً أو جزئياً تجاه أي طرف مطالب إذا أثبت المشغِّل أن الضرر نشأ عن تصرُّف أو إغفال من جانب الطرف المطالِب بقصد إحداث الضرر، أو أن الضرر نشأ كلياً أو جزئياً عن إهمال الطرف المطالِب.

المبدأ التوجيهي ٧: المسؤولية المشتركة والمتعددة

في حالة تعدد المشغلين ينبغي أن تكون مسؤوليتهم مشتركة ومتعددة، أو موزَّعة، حسب الاقتضاء.

المبدأ التوجيهي ٨: مطالبات التعويض

١ - ينبغي أن يكون من حق أي شخص أو مجموعة من الأشخاص، بما فيهم السلطات العامة، المطالبة بتعويض عن الأرواح أو الإصابة الشخصية أو فقد الممتلكات أو الإضرار بها وعن الخسارة الاقتصادية الخالصة نتيجة وقوع ضرر ناشئ عن أنشطة خطرة على البيئة بالإضافة، حسب الاقتضاء، إلى تسديد تكاليف التدابير الوقائية وتدابير إعادة الحالة إلى ما كانت عليه.

٢ - يجوز أن يسمح القانون المحلي بمطالبات تعويض عن الضرر البيئي.

المبدأ التوجيهي ٩: المطالبات الأخرى

١ - ينبغي أن يكون من حق أي شخص أو مجموعة أشخاص التماس قيام السلطات العامة المختصة بإجراء الجبر إذا لم يتخذ المشغِّل أو السلطات العامة المختصة تدابير فورية وفعالة لتصحيح الضرر البيئي، شريطة وجود مصلحة كافية للشخص أو مجموعة الأشخاص أو معاناة من الإخلال بحقٍ لهم إذا كان القانون الوطني ينص على ذلك.

٢ - ينبغي أن يكون لأي شخص أو مجموعة أشخاص في إطار الفقرة ١ أعلاه الحق في الطعن من خلال دعوى إدارية أو قضائية على مشروعية أي تصرف أو إغفال تصرف من جانب

أشخاص خاصين أو سلطات عامة إذا كان ذلك ينتهك القوانين أو اللوائح الوطنية المتصلة بالضرر الناشئ عن أنشطة خطرة على البيئة.

٣ - ينبغي أن يكون من حق أي شخص أو مجموعة أشخاص تعرضوا للضرر الحصول على أي معلومات تتصل اتصالاً مباشراً بتقديم مطالبة بالتعويض من المشغل أو من السلطة العامة المختصة التي تملك هذه المعلومات، ما لم يكن الإفصاح عن هذه المعلومات محظوراً بصورة محدَّدة بموجب القانون أو ينتهك مصالح يحميها القانون لأطراف ثالثة.

المبدأ التوجيهي ١٠: الحدود المالية

١ - المسؤولية عملاً بالفقرة ١ من المبدأ التوجيهي ٥ يجوز حصرها وفقاً للمعايير المحدَّدة بموجب أي مخطط وطني منطبق لتصنيف الأنشطة الخطرة على البيئة.

٢ - نظراً لأنّ المشغِّل قد لا يكون قادراً على الوفاء بمسؤوليته أو أنّ الأضرار قد تتجاوز حدود مسؤولية المشغِّل، يجوز أن ينص القانون الوطني على سد الفجوات المحتملة في التعويض عن طريق تمويل خاص أو من خلال آليات تعويض جماعية.

٣ - ينبغي ألاّ يوضع حد مالي على المسؤولية الناشئة بموجب الفقرة ٢ من المبدأ التوجيهي ٥.

المبدأ التوجيهي ١١: الضمانات المالية

١ - ينبغي تشجيع المشغِّل أو مطالبته، مع مراعاة توفُّر الضمانات المالية، بتغطية المسؤولية بموجب الفقرة ١ من المبدأ التوجيهي ٥ عن المبالغ التي لا تقل عن الحد الأدنى المنصوص عليه في القانون لنوع النشاط الخطر على البيئة المعنية وينبغي أن يستمر في تغطية هذه المسؤولية أثناء فترة الحد الزمني للمساءلة عن طريق التأمين أو السندات أو غير ذلك من الضمانات المالية.

٢ - ينبغي أن تقوم السلطة العامة المختصة دورياً باستعراض مدى توافر الضمانات المالية وحدودها الدنيا، آخذة في الاعتبار آراء أصحاب المصلحة ذوي الصلة، بما فيهم صناعة التأمين المتخصص والعام.

المبدأ التوجيهي ١٢: الحدود الزمنية لتقديم المطالبات

١ - ينبغي أن يقرر القانون المحلي عدم قبول مطالبات التعويض إلاّ إذا قُدمت في غضون فترة زمنية محدَّدة اعتباراً من التاريخ الذي علم فيه الطرف المطالِب أو كان ينبغي له أن يعلم بالضرر وهوية المشغِّل. وبالإضافة إلى ذلك ينبغي ألاّ تكون المطالبات مَقبولة إلاّ إذا قُدمت في غضون فترة زمنية محدَّدة بعد وقوع الضرر.

٢ - إذا كانت الحادثة المسبِّبة للضرر تتألف من سلسلة من الأحداث نشأت عن سبب واحد، فإن الحدود الزمنية المقررة بموجب هذا المبدأ التوجيهي ينبغي أن تبدأ اعتباراً من آخر ما وقع من

هذه الأحداث. وإذا كانت الحادثة المسببة للضرر تتألف من حدث مستمر فإن هذه الحدود الزمنية ينبغي أن تبدأ من نهاية ذلك الحدث المستمر.

المبدأ التوجيهي ١٣: المطالبات التي تنطوي على عناصر أجنبية: القانون المنطبق

١ - رهناً بالقوانين المحلية بشأن الولاية القضائية وفي حالة عدم وجود قواعد خاصة محدَّدة بموجب عقد أو باتفاق دولي، ينبغي البت في أي مطالبات بالتعويض تنشأ عن قضية اختيار القانون وفقاً لقانون المكان الذي وقع فيه الضرر، إلاّ إذا اختار الطرف المطالِب أن يستند في مطالبته إلى قانون البلد الذي وقع فيه الحادث المنشئ للضرر.

٢ - يُحدّد قانون دولة المحكمة التوقيت الذي يختاره الطرف المطالِب عملاً بالفقرة ١.

المبدأ التوجيهي ١٤: تصنيف المواد والأنشطة أو المنشآت الخطرة

١ - ينبغي أن يتضمن القانون المحلي قائمة بالمواد الخطرة وكميات عتباتها، والأنشطة أو المنشآت الخطرة على البيئة، لتوضيح طبيعة ونطاق أخطار المسؤولية البيئية على المشغلين وبالتالي تعزيز إمكانية التأمين على مخاطر الضرر.

٢ - لتعزيز فعالية هذه القوائم، ينبغي أن تكون القوائم جامعة وألاّ تكون إرشادية وأن تتضمن اعترافاً واجباً بالأولويات المحلية، وخاصة الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية والحساسيات البيئية وحساسيات الصحة العامة أو غير ذلك من الظروف الخاصة.

المقرر د.إ - ٦/١١: تقرير متابعة عن حالة البيئة في قطاع غزة

إنّ مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى المقرّر د.إ - ٧/٧ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢ بشأن حالة البيئة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وإلى المقرر ١٢/٢٥ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩ بشأن حالة البيئة في قطاع غزة،

وقد نظر في تقرير المدير التنفيذي عن حالة البيئة في قطاع غزة،[١٥]

١ - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يتخذ التدابير اللازمة، في إطار ولاية المنظمة، والموارد المتاحة وبالتنسيق مع الفريق القطري ذي الصلة التابع للأمم المتحدة، للمساعدة في تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير المعنون "تقييم البيئة في قطاع غزة في أعقاب تصاعد الأعمال العدوانية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ - كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؛"

٢ - *يطلب* إلى الحكومات وكيانات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية لتوفير الدعم المالي والتقني واللوجستي والمساعدات في هذه المجالات لكفالة إنجاح أعمال برنامج المم المتحدة للبيئة اللاحقة في قطاع غزة.

(١٥) UNEP/GCSS.XI/9.

المقرر د.إ – ٧/١١: المحيطات

إنّ مجلس الإدارة،

إذ يدرك أنّ المحيطات والسواحل توفّر موارد وخدمات قيّمة لدعم التّجمعات السّكانية، ولا سيما المجتمعات الساحلية التي تعتمد على هذه الموارد والخدمات بكثافة، وأنّ الاستخدام المستدام للموارد البحرية والساحلية سوف يعزّز الأمن الغذائي العالمي ويسهم في الحد من الفقر للأجيال الحالية والقادمة،

وإذ يساوره القلق إزاء النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية المتأثّرة بارتفاع مستوى البحر، وارتفاع درجات حرارة المياه، وتحمّض المحيطات، وأنماط الطقس المتغيّرة، وغيرها من التقلّبات التي قد تنجم عن تغيّر المناخ، بالإضافة إلى تقلص الأرصدة السمكية، وكيف أنّ هذه التغيرات من شأنها أن تزيد من وطأة الضغوط الحالية لتدهور البيئة البحرية والساحلية ومن المخاطر التي تتهدّد الأمن الغذائي العالمي ورفاه البشر، مما يؤثّر في بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وفي الأهداف الإنمائية الأخرى المتّفق عليها دولياً،

وإذ يعرب عن انشغاله إزاء تردّي النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية، ولا سيما ضياع التنوع البيولوجي واستمرار المخاطر التي تتهدّده من التلوث البري والبحري، وانتشار المناطق التي ينخفض فيها معدل الأكسجين، وتكاثر الطحالب والأنواع الغازية الغريبة، والاستخدام غير المستدام للموارد الساحلية والبحرية، بما في ذلك الاستغلال المفرط للأرصدة السمكية، والتحوير المادي للنظم الإيكولوجية، والتخطيط السّيئ لاستخدام الأراضي، والضغوط الاجتماعية والاقتصادية،

وإذ يشير إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بصفتها الصك الذي يضع الإطار القانوني الذي يتعيّن أن تُنفَّذ داخله جميع الأنشطة المتعلقة بالمحيطات والبحار، وإلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو الملحق بها، واتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية منع التلوث البحري الناجم عن إغراق النفايات ومواد أخرى وبروتوكول سنة ١٩٩٦ المحلق بها،

وإذ يحيط علماً بالعمل الذي يضطلع به برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال المحيطات، ولا سيما عبر برنامجه للبحار الإقليمية وبرنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية،

وإذ يشير إلى التزام مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بحلول عام ٢٠١٠ بالعمل على تشجيع تطبيق نهج النظم الإيكولوجية لتنمية المحيطات بشكل مستدام،

وإذ يرحّب بالنتائج الناجحة لمؤتمر المحيطات العالمي، الذي عُقد في مانادو، إندونيسيا، في أيار/مايو ٢٠٠٩، والذي تناول المشاركون فيه مسألة المخاطر التي تتهدّد المحيطات والآثار الضارة الناجمة عن تغيّر المناخ في المحيطات ودور المحيطات في تغير المناخ، واعتمدوا إعلان مانادو بشأن المحيطات،

وإذ يسلّم بأهمية إحراز رؤية طويلة الأجل وشاملة تكفل وجود بيئات بحرية وساحلية ثرية وصحيّة تتيح حفظ الموارد وإنتاجيتها واستخدامها بشكل مستدام،

١ - *يطلب* إلى المدير التنفيذي زيادة تعزيز عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة توفير الحماية والإدارة المستدامة للنظم الإيكولوجية البحرية والساحلية، ودمج الاستراتيجية البحرية والساحلية لبرنامج البيئة في تنفيذ برنامج العمل والاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة من ٢٠١٠ - ٢٠١٣، رهناً بتوفر الموارد؛

٢ - *يطلب كذلك* إلى المدير التنفيذي توسيع نطاق تعاون برنامج الأمم المتحدة للبيئة وارتباطه مع سائر وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة لدعم تنفيذ إعلان مانادو بشأن المحيطات، وذلك على صعيد معالجة الوضع الحالي لمحيطات العالم مع الإسهام في تحسين رفاه البشر، بما في ذلك تعزيز خيارات العيش المتنوع المستدام للمجتمعات الساحلية؛

٣ - *يطلب كذلك* إلى المدير التنفيذي أن يدعم ويعزز قدرة البلدان النامية على إدارة استدامة النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية في سياق خطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات بما يتماشى مع برنامج العمل والميزانية؛

٤ - *يحث* الحكومات على المحافظة الطويلة الأجل والإدارة والاستخدام المستدام للموارد البحرية والموائل الساحلية من خلال التطبيق الملائم للنهوج التحوطية والنهوج الخاصة بالنظم الإيكولوجية، وتنفيذ إستراتيجيات طويلة الأجل للوصول إلى أهداف التنمية المستدامة المتفق عليها دولياً، ولا سيما تلك الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية[١٦] واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[١٧] التي لها علاقة بالبيئة البحرية، وبذلك يتم تعزيز الشراكات العالمية من أجل التنمية؛

٥ - *يدعو* الحكومات إلى وضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية للإدارة المستدامة للنظم البيئية البحرية والساحلية بما يتماشى مع استراتيجيات التكيف والتنمية المستدامة، خصوصاً لأشجار المنغروف والأراضي الرطبة الساحلية والأعشاب البحرية ومصاب الأنهار والشعاب المرجانية، التي توصل سلع وخدمات قيمة توفرها النظم البيئية، وذلك بوصفها مناطق عازلة واقية ومنتجة لها قدرة كبيرة على مكافحة الآثار الضارة لتغير المناخ؛

٦ - *يدعو* الحكومات إلى خفض تلوث المحيطات والمناطق الساحلية من مصادر برية وبحرية، ولا سيما النفايات البحرية، وتعزيز الإدارة المستدامة لمصائد الأسماك، وفقاً للاتفاقيات الدولية ذات الصلة وقواعد السلوك، بغية تحسين صحة ومرونة النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية؛

٧ - *يدعو* الحكومات والمنظمات والمؤسسات الأقيانوغرافية وسائر الوكالات العاملة في مجال البحوث العلمية والتنمية، إلى تحسين وتعزيز البحوث العلمية والرصد النظامي وإدارة المعارف وبناء القدرات وتبادل المعلومات والبيانات المتعلقة بالضعف وتقييم مخاطر آثار تغير المناخ على النظم

(١٦) قرار الجمعية العامة ٥٥/٢ بتاريخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

(١٧) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (نشرة الأمم المتحدة، المبيعات E.05.II.A.4 وتصويبها)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

الإيكولوجية البحرية والمجتمعات ومصائد الأسماك وسائر الصناعات المرتبطة بالبحر، وكذلك المعلومات والبيانات المتعلقة بالاستعداد للطوارئ ورصد التغير المناخي وتوقعاته وتقلبية المحيطات، مع تعزيز الوعي العام بقدرات نظام الإنذار المبكر؛

٨ - *يدعو* الحكومات ومؤسسات التمويل الدولية والإقليمية لبذل جهود منسقة لدعم الدول النامية على صعيد تنفيذ المبادرات المتعلقة بالبحار والسواحل، ولا سيما داخل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية؛

٩ - يطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم، بالقدر الذي تسمح به الموارد المتاحة تقريراً عن أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال تنفيذ هذا المقرر إلى مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في دورته السادسة والعشرين.

المقرر د.إ - ٨/١١: العملية التشاورية بشأن خيارات التمويل الخاصة بالمواد الكيميائية والنفايات

إن مجلس الإدارة،

إذ يدرك الحاجة إلى تكثيف الجهود لزيادة الأولوية السياسية الممنوحة لسلامة إدارة المواد الكيميائية والنفايات وازدياد الحاجة لتأمين موارد مستدامة ومنتظمة وكافية وميسورة لتمويل جدول أعمال المواد الكيميائية والنفايات،

وإذ يدرك أيضاً الحاجة إلى النظر في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ليس فقط بوصفها عبئاً مالياً ولكن أيضاً بوصفها مساراً محتملاً لإحداث النمو الاقتصادي،

وإذ يشير إلى الاقتراح المقدم من المدير التنفيذي بعقد اجتماع تشاوري للحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين قبل الدورة الاستثنائية الحادية عشرة وتحضيراً لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي والاجتماعات الاستثنائية المتزامنة المخطط عقدها لمؤتمرات الأطراف في اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات خطرة معينة متداولة في التجارة الدولية واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، بغرض تحليل الحالة الراهنة ووضع مقترحات استراتيجية وتآزرية بشأن تمويل إدارة المواد الكيميائية،[١٨]

وإذ يسلط الضوء على الآثار الإيجابية للمبادرات التآزرية بين الاتفاقيات ذات الصلة بالمواد الكيميائية، والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة،

وإذ يشدد على ما للمراكز الإقليمية ودون الإقليمية التابعة لاتفاقيتي بازل واستكهولم والمكاتب الإقليمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من أهمية لتطوير القدرات ونقل التكنولوجيا بشأن المسائل المتصلة بالمواد الكيميائية والنفايات،

(١٨) الوثيقة UNEP/POPS/COP.4/38، الفقرة ١٩٣.

وإذ يذكّر بالحاجة إلى التعامل مع جداول أعمال المواد الكيميائية والنفايات في السياق الأوسع للتنمية المستدامة والعمل على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، بما في ذلك عن طريق ربط جداول الأعمال المذكورة بالصحة العامة والحد من الفقر وتهيئة الفرص الاقتصادية،

١ - *يرحب* بإنشاء عملية تشاورية بشأن خيارات التمويل الخاصة بالمواد الكيميائية والنفايات، وبما اضطلع به برنامج الأمم المتحدة للبيئة من أعمال حتى الآن في هذا الصدد؛

٢ - *يذكر* الأمانة بأن توزع جميع الوثائق اللازمة ذات الصلة بالعملية التشاورية وذلك في وقت معقول وفي كل الأحوال في موعد لا يقل عن خمسة أسابيع من أي اجتماع آخر يُعنى بهذه العملية يُعقد تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وذلك من أجل تعزيز المشاركة الفعالة للأطراف وأصحاب المصلحة المدعوين إلى حضور المناقشات؛

٣ - *يحيط علماً* بالاستنتاجات الأولية الواردة في الدراسة المكتبية عن خيارات التمويل الخاصة بالمواد الكيميائية والنفايات؛[١٩]

٤ - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يواصل قيادة العملية التشاورية ويقترح زيادة الاستعانة بتجارب الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وأعمال المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية، ومرفق البيئة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والبنك الدولي والمنظمات الأخرى ذات الصلة؛

٥ - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يكفل، لدى إعداد الوثائق للمرحلة التالية من العملية التشاورية، إدراج تعليقات ومساهمات الحكومات، ولا سيما الأطراف وأصحاب المصلحة المشاركين والمدعوين في الاجتماع الثاني للعملية التشاورية بشأن خيارات التمويل الخاصة بالمواد الكيميائية والنفايات المعقودة في ٢٠٠٩ في بانكوك، في صيغة منقحة من المذكرة الواردة في مذكرة المدير التنفيذي بشأن تمويل خطة[٢٠] المواد الكيميائية والنفايات وفي الملخص العملي المنحى للخيارات السياساتية بشأن تمويل المواد الكيميائية والنفايات؛[٢١]

٦ - *يوصي* بأن تنظر العملية التشاورية، في جملة أمور، منها التحديات المالية التي تواجهها البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال في تنفيذ جداول أعمالها الخاصة بالمواد الكيميائية والنفايات تنفيذاً فعالاً؛

٧ - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يُعد تقريراً مرحلياً عن التقدم المحرز وعن اتجاه العملية التشاورية بشأن خيارات التمويل للمواد الكيميائية والنفايات ويقدمه إلى العمليات الحكومية الدولية المعنية، بما في ذلك إلى مؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم وإلى اجتماعاتها في عام ٢٠١١، وإلى لجنة التنمية المستدامة في دورتها التاسعة عشرة في عام ٢٠١١، والاجتماعات التحضيرية للدورة الثالثة للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في الأجهزة الإدارية لمرفق البيئة

---

(١٩) UNEP/GCSS.XI/INF/8.

(٢٠) UNEP/GCSS.XI/INF/8/Add.1.

(٢١) المصدر نفسه.

العالمية، وذلك بهدف تقديم تقرير نهائي ينظر فيه مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في دورته الاستثنائية الثانية عشرة في عام ٢٠١٢، والتوصل إلى قرارات في الدورة الثالثة للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في عام ٢٠١٢، وفي الدورة السابعة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في عام ٢٠١٣؛

٨ - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يبدأ، بالتعاون مع الشركاء المعنيين، في تنفيذ مبادرات ترمي إلى إذكاء الوعي بأهمية الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، وذلك باستخدام جميع السبل الممكنة، بما فيها وسائل الإعلام والفرص الدولية الرئيسية، مثل الاجتماعات الحكومية الدولية والأحداث العامة على المستويات الوطنية والدولية؛

٩ - *يدعو* الحكومات والأطراف المعنية الأخرى، بما فيها القطاع الخاص، إلى تقديم دعم مالي وعيني لهذه العملية ولمبادرات زيادة التوعية؛

١٠ - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً إلى مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في دورته السادسة والعشرين عن تنفيذ هذا المقرر.

المقرر د.إ - ٩/١١: إعلان نوسا دوا

إن مجلس الإدارة،

يعتمد الإعلان التالي:

إعلان نوسا دوا

١ - لقد اجتمعنا، نحن وزراء ورؤساء وفود المنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في بالي بإندونيسيا في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠ للدورة الاستثنائية الحادية عشرة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي، احتفالاً بمرور عشر سنوات على إعلان مالمو الوزاري الصادر في عام ٢٠٠٠.[٢٢]

٢ - ونحن نشعر بقلق بالغ لأن كوكبنا يواجه تغيُّراً مناخياً وأزمات بيئية وإنمائية أخرى. وتتوقف التحديات البيئية الحالية على الشراكات العالمية للتوصّل إلى حلول وهي تمثّل فرصاً للأفراد والمجتمعات المحلية وقطاعات الأعمال وفرصة للتعاون الدولي.

٣ - وسنظل ملتزمين بتعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة باعتباره السلطة البيئية العالمية الرائدة التي تضع جدول الأعمال البيئي العالمي، وتشجيع اتساق تنفيذ البعد البيئي في التنمية المستدامة داخل

(٢٢) مقرر مجلس الإدارة د.إ - ١/٦، المرفق.

منظومة الأمم المتحدة، والبرنامج هو النصير الرسمي للبيئة العالمية، كما ورد في إعلان نيروبي لعام ١٩٩٧ بشأن دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة.[٢٣]

ألف – تغيُّر المناخ

٤ – إننا نعترف بالرأي العلمي كما وثقّه الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ في تقرير تقييمه الرابع وهو أنه يلزم إجراء تخفيضات كبيرة في الانبعاثات العالمية لوقف أي زيادة في درجات الحرارة العالمية دون درجتين مئويتين، ونؤكد من جديد في هذا الصدد على أهمية تناول قضايا تغير المناخ وفقاً لمبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة في المسؤوليات، والقدرات، ونؤكد تصميمنا على المشاركة في الجهود المبذولة لحل مثل هذه القضايا عن طريق تعزيز التعاون الدولي.

٥ – وفي هذا السياق، نرحّب بالمقرر ١ للاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيُّر المناخ الذي قررت الأطراف بموجبه تمديد ولاية الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل، والمقرر ١ الصادر عن الاجتماع الخامس لأطراف بروتوكول كيوتو الذي طلبت الأطراف بموجبه من الفريق العامل المخصص المعني بالنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف العاملة بموجب المرفق الأول لبروتوكول كيوتو مواصلة أعماله، والمقرر ٢ للاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ الذي أخذت الأطراف بموجبه علماً باتفاق كوبنهاجن، في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

٦ – ونؤكّد من جديد التزامنا بعملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيُّر المناخ والتزامنا بالعمل بصورة بنّاءة من أجل الوصول إلى نتيجة شاملة متفق عليها ضمن هذه العملية بنهاية عام ٢٠١٠.

باء – التنمية المستدامة

٧ – ونحن نرحب بالمقرر الخاص بتنظيم مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في عام ٢٠١٢. ونؤيد ونشجع المشاركة الإيجابية والفعالة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في العملية التحضيرية لمؤتمر التنمية المستدامة كما طالب بذلك قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، والمساهمة الكاملة والفعّالة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في برنامج العمل المحدد للدورتين الثامنة عشرة والتاسعة عشرة للجنة التنمية المستدامة.

جيم – الإدارة البيئية الدولية والتنمية المستدامة

٨ – وقد أحطنا علماً بأن هيكل الإدارة البيئية الدولية الجارية يحتوي على مؤسسات وصكوك كثيرة،كما أنه أصبح يتسم بالتعقيد والتشرذم. ولذلك قد لا يكون في بعض الأحيان بما ينبغي أن يكون عليه من الفعالية والكفاءة. ونحن نلتزم ببذل المزيد من الجهود لجعله أكثر فعاليةً.

---

(٢٣) مقرر مجلس الإدارة ١/١٩، المرفق، الذي اعتمدته الجمعية العامة: *السجلات الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٢٥ (A/52/25)*، الفصل الرابع، المرفق.

٩ - ونحن نقدِّر أعمال الفريق الاستشاري من الوزراء أو الممثلين الرفيعي المستوى في عرض مجموعة من الخيارات لتحسين الإدارة البيئية الدولية، ونرحّب بإنشاء عملية يقودها الوزراء أو ممثّلوهم رفيعو المستوى لمواصلة التصدّي للإصلاحات في الإدارة البيئية الدولية. وفي هذا الصدد سنرسل نتائج هذا العمل إلى رئيس الجمعية العامة كمساهمة في اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة.

١٠ - ونحن نرحب بالأنشطة التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف بناء على توصية الأطراف في تلك الاتفاقات، وخاصة اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام لتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات خطرة معينة متداولة في التجارة الدولية، واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، وذلك لتحسين التعاون والتنسيق فيما بين الاتفاقيات الثلاث، ولدعم الحكومات في جهودها لتنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والامتثال لها وتطبيقها.

١١ - ونرحب أيضاً بنتائج الاجتماعات الاستثنائية المتزامنة لمؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، ونقدر العملية التشاورية بشأن خيارات التمويل للمواد الكيميائية والنفايات ونؤيد بذل مزيد من الجهود عن طريق برنامج الأمم المتحدة للبيئة لمواصلة هذه المناقشات.

١٢ - ونعترف بأهمية تعزيز التآزر بين الاتفاقيات المتصلة بالتنوّع البيولوجي دون المساس بأهدافها المحددة، ونشجع مؤتمرات الأطراف في الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة بالتنوّع البيولوجي على النظر في تعزيز الجهود المبذولة في هذا الصدد، مع الأخذ في الاعتبار التجارب ذات الصلة.

دال - الاقتصاد الأخضر

١٣ - إنّنا نقرّ بأن النهوض بمفهوم الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة واستئصال الفقر يمكن أن يساهم كثيراً في مواجهة التحديات الجارية وتوصيل فرص التنمية الاقتصادية والمزايا المتعدّدة إلى جميع الأمم. ونعترف أيضاً بالدور الرائد الهام لبرنامج البيئة في المناقشات المتعلقة بمواصلة تعريف وتعزيز مفهوم الاقتصاد الأخضر. ونشجّع المدير التنفيذي على أن يساهم بهذا العمل في أعمال اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة وإيصال الدروس التي اكتسبها برنامج البيئة فعلاً في هذا الجهد.

١٤ - ونحثّ المدير التنفيذي لبرنامج البيئة على أن ينفِّذ تنفيذاً كاملاً خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات وندعو جميع المنظمات الأخرى ذات الصلة إلى تعميم مراعاة هذه الخطة في أنشطتها الشاملة من أجل تمكين البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال من الاستفادة الكاملة من تحقيق أهدافها والنهوض بمفهوم الاقتصاد الأخضر.

هاء – التنوّع البيولوجي والنظم الإيكولوجية

١٥ – نقر بأن التنوع البيولوجي هو محور الوجود البشري؛ ويتعرّض هذا التنوّع البيولوجي للتهديد بسبب التغيُّر العالمي السريع ويقع تحت ضغوط بسبب التدهور والتغيُّر في النظام الإيكولوجي.

١٦ – ونعترف بأن السنة الدولية للتنوّع البيولوجي في عام ٢٠١٠ تمثّل فرصة فريدة لوقف فقدان التنوّع البيولوجي ولإذكاء الوعي الجماهيري من أجل تحقيق الأهداف الثلاثة لاتفاقية التنوّع البيولوجي وهدف التنوّع البيولوجي لعام ٢٠١٠، وكذلك لدعم أهمية تعزيز الإجراءات على الصُعد الوطنية والإقليمية والدولية لتحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية وهدف التنوع البيولوجي.

١٧ – ونحن نلتزم باستكمال المشاورات في عام ٢٠١٠ بشأن تحسين الترابط بين العلوم والسياسات من أجل خدمات التنوع البيولوجي والنظام الإيكولوجي، ونسعى، من أجل تحقيق ذلك، للتفاوض والتوصل إلى اتفاق بشأن استصواب إنشاء منبر حكومي دولي للعلوم والسياسات بشأن خدمات التنوع البيولوجي والنظام الإيكولوجي. ونرحب أيضاً بالتزام الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي باستكمال نظام دولي بشأن الوصول إلى المواد وتقاسم المنافع في عام ٢٠١٠ وفقاً للمقرر ١٢/٩ الصادر عن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية.

١٨ – ونشجّع أيضاً برنامج الأمم المتحدة للبيئة على مواصلة أداء دور القيادة في النهوض بفهم اقتصادات التنوّع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وآثارها السياساتية من خلال دراسة ''اقتصادات النظم الإيكولوجية والتنوّع البيولوجي''.

١٩ – ونشجّع وندعم الجهود التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة للبيئة للمساهمة في الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالتنوّع البيولوجي أثناء الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة في عام ٢٠١٠، كمساهمة منه في السنة الدولية للتنوّع البيولوجي وفي الاجتماع العام الرفيع المستوى أثناء الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة في عام ٢٠١٠ لاستعراض التقدم المحرز في بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، وخاصة فيما يتعلق بالأهداف والغايات البيئية وكفالة الاستدامة البيئية في أعمال القضاء على الفقر.

المرفق الثاني

مجموعة الخيارات[1]

الاجتماع الثاني للفريق الاستشاري المتكوّن من وزراء أو ممثلين رفيعي المستوى بشأن الإدارة البيئية الدولية
روما ٢٨ - ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

الفريق الاستشاري المتكوّن من وزراء أو ممثلين رفيعي المستوى

مجموعة خيارات لتحسين الإدارة البيئية الدولية

الموجز

مجموعة خيارات لتحسين الإدارة البيئية الدولية مقدمة للدورة الاستثنائية الحادية عشرة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي بغرض تقديم مساهمات إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ٤/٢٥.

(١) تستنسخ مجموعة الخيارات بصورتها الواردة من الفريق الاستشاري دون تحريرها رسمياً.

منشأ الفريق الاستشاري وولايته

١ - أنشئ الفريق الاستشاري المتكوّن من وزراء أو ممثلين رفيعي المستوى (الفريق الاستشاري) بشأن الإدارة البيئية الدولية بموجب مقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ("مقرر مجلس الإدارة ، المرفق ١") ٤/٢٥ المعتمد في الدورة الخامسة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي المنعقد في نيروبي في شباط/فبراير ٢٠٠٩.

٢ - وجاء مقرر مجلس الإدارة إعمالاً لتوصية وردت في تقرير مؤرخ ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩ للرئيسين المشاركين للمشاورات غير الرسمية في الجمعية العامة بشأن الإطار المؤسسي لعمل الأمم المتحدة في مجال البيئة وأعرب الرئيسان المشاركان عن أملهما في أن يجد وزراء البيئة" "توافقاً سياسياً وأن يعهدوا إلى وفودهم في نيويورك بمقترحات عملية ومبتكرة وبناءة مما يتيح النهوض بالنظام الحالي."

٣ - وطلب مقرر مجلس الإدارة من الفريق الاستشاري "استكمال عمله وتقديم مجموعة من الخيارات الرئيسية لتحسين الإدارة البيئية الدولية إلى مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في دورته الاستثنائية الحادية عشرة، وذلك بهدف تقديم مدخلات للجمعية العامة للأمم المتحدة".

٤ - واجتمع الفريق الاستشاري في مناسبتين، وكان يتألف من مندوبين من ٣٩ بلداً في اجتماع بلغراد و٤٣ حكومة في اجتماع روما الذي سبقه اجتماع لمسؤولين من مستوى رفيع يومي ٢٦ و٢٧ تشرين الأول/أكتوبر.

٥ - وأشار الفريق الاستشاري إلى أن عمله يكمل المشاورات غير الرسمية في الجمعية العامة، وأن اجتماعه الأخير في روما جاء قبل المداولات في الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن إمكانية عقد حدث رفيع المستوى بشأن التنمية المستدامة، ومؤتمر الأطراف الخامس عشر لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والتجديد الخامس لموارد مرفق البيئة العالمية.

العملية التي اعتمدها الفريق الاستشاري

٦ - ترأس الفريق الاستشاري معالي السيدة ستيفانيا بريستيجياكومو وزيرة البيئة والأراضي والبحار في إيطاليا، ومعالي السيد جون نجوروغي ميشوكي وزير البيئة والثروة المعدنية في كينيا.

٧ - وقد نشأت عملية بلغراد (المرفق ٢) عن الاجتماع الأول للفريق الاستشاري في بلغراد حيث تضمنها موجز الرئيسين المشاركين وهي تمثل انعكاساً للحوار التفاعلي الذي دار فيما بين المشاركين في الاجتماع والأفكار التي عرضوها وناقشوها.

٨ - وقد استرشد عمل الفريق الاستشاري على النحو الوارد في عملية بلغراد بما يلي:

(أ) ينبغي أن يعتمد أي إصلاح للإدارة البيئية الدولية على مبدأ تحديد الشكل وفقاً للمهمة؛

(ب) ستؤدي المشاورات بشأن المهام إلى إجراء مناقشات عن الشكل الذي يمكن أن يتراوح بين التغييرات الإضافية والإصلاحات المؤسسية الأشمل؛

(ج) ينبغي أن تعالج المداولات الخاصة بالإدارة البيئية الدولية في السياق الأشمل المتعلق باستدامة البيئة والتنمية المستدامة؛

(د) ينبغي أن تنبع عملية وضع مجموعة الخيارات لتحسين الإدارة البيئية الدولية من عملية فحص جديدة للتحديات المتعددة والفرص الناشئة؛

(هـ) يمكن النظر إلى التغييرات الإضافية في الإدارة البيئية الدولية جنباً إلى جنب مع الإصلاحات الأخرى الأكثر جوهرية؛

(و) ينبغي أن يظل عمل الفريق الاستشاري يتسم بالطابع السياسي.

٩ - وبناء على طلب الفريق الاستشاري في اجتماع بلغراد، جرى تزويد المشاورات التي دارت في روما بورقة معلومات أساسية أعدها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وقد وفرت ورقة المدير التنفيذي الاستنارة لمناقشات الفريق الاستشاري وإن لم يمكن التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الأفكار الواردة في الورقة التي لا تشكل جزءاً من هذا التقرير.

الفريق الاستشاري يختتم عمله، ويقدم مجموعة الخيارات التالية لتحسين الإدارة البيئية الدولية إلى الدورة الاستثنائية الحادية عشرة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي:

١٠ - نظر الفريق الاستشاري في أهداف ومهام الإدارة البيئية الدولية في سياق منظومة الأمم المتحدة بأسرها باعتبارها وسيلة لتحديد المطلوب من منظومة الأمم المتحدة بصرف النظر عن الولايات والبرامج أو الأنشطة الحالية.

وجميع الأهداف والمهام مترابطة وينبغي معالجتها بطريقة متوازنة.

فالأهداف والمهام المتعلقة ببناء القدرات ونقل التكنولوجيا والدعم المالي ترتبط بصورة وثيقة مع تلك المتعلقة بإقامة صلات بيئية قوية وموثوق بها وسهل الوصول إليها بين القاعدة العلمية والسياسات، وتلك الخاصة بالرصد والامتثال والمساءلة والإقرار بالمبادئ الواردة في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية (مبادئ ريو).

الفريق الاستشاري يحدد الأهداف التالية والمهام المقابلة لها لتحسين الإدارة البيئية الدولية في إطار منظومة الأمم المتحدة

(أ) إقامة صلات بيئية قوية وموثوق بها وسهل الوصول إليها بين القاعدة العلمية والسياسات.

'١' اقتناء وتجميع البيانات والمعلومات وتحليلها وتفسيرها.

'٢' تبادل المعلومات.

'٣' التقييم البيئي والإنذار المبكر.

'٤' المشورة العلمية.

'٥' الصلات بين العلم والسياسة.

(ب) وضع أداة عالمية موثوق بها مستجيبة تخدم أغراض الاستدامة البيئية.

'١' وضع جدول أعمال عالمي وتوجيهات ومشورة بشأن السياسات.

'٢' تعميم مراعاة البيئة في مجالات السياسات الأخرى ذات الصلة.

'٣' الترويج لإعداد القواعد، ووضع المواصفات والمبادئ العالمية.

'٤' الرصد والامتثال والمساءلة فيما يتعلق بالالتزامات المتفق عليها وبناء القدرات ذات الصلة.

'٥' تجنب المنازعات وتسويتها.

(ج) تحقيق الفعالية والكفاءة والاتساق داخل منظومة الأمم المتحدة.

'١' التنسيق بين السياسات والبرامج.

'٢' إدارة وتنفيذ الاتفاقات المتعددة الأطراف بكفاءة وفعالية.

'٣' تيسير التعاون بين الوكالات بشأن البيئة.

(د) ضمان التمويل الكافي الذي يمكن التنبؤ به والمتسق.

'١' تعبئة الأموال والحصول عليها لأغراض البيئة العالمية.

'٢' وضع آليات تمويل مبتكرة لاستكمال مصادر التمويل الرسمية.

'٣' استخدام الأموال بفعالية وكفاءة وفقاً لأولويات متفق عليها.

(هـ) ضمان نهج مستجيب ومتسق إزاء تلبية الاحتياجات القطرية.

'١' بناء القدرات البشرية والمؤسسية.

'٢' نقل التكنولوجيا والدعم المالي.

'٣' تعميم البيئة في العمليات الإنمائية.

'٤' تيسير التعاون بين بلدان الجنوب وبين الشمال والجنوب والتعاون الثلاثي.

التغييرات الإضافية والإصلاحات الجوهرية

١١ - رأى الفريق الاستشاري أنه يمكن تحسين عملية تحقيق الأهداف والمهام الخاصة بنظام إدارة البيئة العالمية من خلال إجراء إصلاحات إضافية. ورأى الفريق ضرورة النظر إلى الإصلاحات الأكثر شمولاً جنباً إلى جنب مع إجراء تحسينات فورية على نظام الإدارة البيئية الدولية دون الحكم مسبقاً على النتائج.

الإصلاح الإضافي للإدارة البيئية الدولية

١٢ – حدد الفريق الاستشاري الخيارات التالية للتغييرات الإضافية في نظام الإدارة البيئية الدولية:

حدد الفريق الاستشاري عدداً من الخيارات لزيادة تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة في حدود ولايته الحالية بما في ذلك من خلال اتخاذ التدابير المباشرة المعتمدة على نطاقات زمنية واضحة لزيادة تعزيز ما يلي:

- تنفيذ "حزمة كارتاخينا" مع ملاحظة الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء، والمدير التنفيذي ضمن جهود "برنامج الأمم المتحدة للبيئة زائداً".
- التنفيذ الكامل لخطة بالي الاستراتيجية بشأن بناء القدرات والدعم التكنولوجي ("خطة بالي الاستراتيجية") كجزء من الجهود التي تبذل على نطاق المنظومة بدعم من موارد مالية كافية مع الإشارة إلى الجهود الجارية بالفعل من خلال الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة للفترة ٢٠١٠ – ٢٠١٣.
- دور المنتدى البيئي الوزاري العالمي باعتباره السلطة العالمية القائدة في مجال البيئة الذي يحدد جدول البيئة العالمي.
- تشجيع مشاركة الحوافظ الوزارية الأخرى ذات الصلة وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية في المنتدى البيئي الوزاري العالمي.
- إشراك برنامج الأمم المتحدة للبيئة في فريق الأمم المتحدة للتنمية.
- مشاركة برنامج الأمم المتحدة للبيئة على المستوى القطري من خلال مبادرات "أمم متحدة واحدة" وعمليات التقييم القطري المشتركة وأطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية بصورة أعم ومن خلال شراكته مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى وخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بما في ذلك من خلال مبادرة الفقر والبيئة.
- عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة وشراكاته مع المجتمع المدني والقطاع الخاص بما في ذلك من خلال مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي.
- دور فريق إدارة البيئة وخاصة في اتخاذ المزيد من التدابير العملية لتعزيز التعاون المشترك بين الوكالات والتعاون مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.
- مساعدة البلدان، بناءاً على طلبها، في إضفاء الطابع البيئي على اقتصادياتها لتحقيق التنمية المستدامة.
- التوسع في تعزيز المكاتب الإقليمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ودورها في تنفيذ خطة بالي الاستراتيجية.

الفريق الاستشاري يحدد أيضاً الخيارات التالية للإصلاح الإضافي لنظام الإدارة البيئية الدولية:

ألف – إقامة صلات بيئية قوية موثوق بها وسهل الوصول إليها بين قاعدة العلوم والسياسات.

– وضع استراتيجية علمية متسقة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

- تعزيز الصلات بين العلوم والسياسات بما في ذلك من خلال مراعاة نتائج المفاوضات بشأن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي، والانتهاء من إنشاء العملية المنتظمة لتقييم البيئة البحرية والنظر في وسيلة للتفاعل بين مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي والفريق الدولي المعني بالإدارة المستدامة للموارد، وإعداد التقرير الخامس عن التوقعات العالمية للبيئة.
- دعم القدرات الوطنية والإقليمية ودون الإقليمية لجمع البيانات والمعلومات وتحليلها واستخدامها.
- وضع نهج منتظم ومواصلته من أجل تيسير تبادل المعلومات وإقامة الشبكات فيما بين الهيئات الوطنية والإقليمية العلمية بما في ذلك من خلال تعزيز التشغيل المشترك للبيانات وتيسير عملية جمع البيانات ونتائج التقييم.
- التركيز على تعزيز الخيارات السياساتية وخاصة على المسويات الوطنية والمحلية والانطلاق إلى ما يتجاوز مجرد تقييم المشكلات.
- تعزيز التعاون مع الأجزاء الأخرى من منظومة الأمم المتحدة ومع الدوائر العلمية، بما في ذلك مع الأكاديميات العلمية والوطنية.
- ضمان أن يكون لعمليات التقييم العلمية موثوقية واستقلالية علمية من خلال بعض الآليات مثل استعراضات النظراء، والمشاورات الحكومية الدولية، والإجراءات المتعلقة بالتصديق السياسي على نتائج التقييم.

باء – إقامة أداة عالمية موثوق بها مستجيبة تخدم أغراض الاستدامة البيئية.

- تعزيز دور مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في توفير المشورة والتوصية بشأن السياسات العريضة.
- النظر في التوصية بعضوية مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في الجمعية العامة للأمم المتحدة بصورة مستقلة ومنفصلة عن النظر في أي إصلاحات أخرى.
- النظر في إعداد موجز الرئيس لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي فضلاً عن نتيجة قصيرة متفق عليها حسب مقتضى الحال.
- إجراء مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لاستعراضات منتظمة للسياسات تعتمد على المجالات المواضيعية.
- وضع استراتيجية على نطاق المنظومة بأكملها وتخطيط صك لتحقيق الاستدامة البيئية على مستوى منظومة الأمم المتحدة.
- دمج الشواغل البيئية بقوة، من جانب الحكومات وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، في أعمال التنسيق على مستوى المنظومة بأكملها بشأن الاستدامة البيئية.

- الترويج لمشاركة الفئات الرئيسية في مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي بالاعتماد على خبرات اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة.
- نظر مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في استعراض التنفيذ الوطني للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف بالاشتراك مع الدول الأعضاء على أساس طوعي خالص.
- تقديم الدعم للبلدان في تنفيذ الالتزامات بموجب الاتفاقات المتعددة الأطراف من خلال بناء القدرات.

جيم - تحقيق الفعالية والكفاءة والاتساق في منظومة الأمم المتحدة.

- النظر في توصيات تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن الاستعراض الإداري للإدارة البيئية في منظومة الأمم المتحدة.
- زيادة تعزيز فريق إدارة البيئة بما في ذلك من خلال إدراجه بصورة رسمية في مجلس المديرين التنفيذيين.
- مواصلة تعزيز الصلات والتآزر فيما بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.
- دعوة مؤتمرات الأطراف في الاتفاقيات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي إلى إطلاق عملية تآزرية فيما بين الاتفاقات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي مع مراعاة الدروس المستفادة من عملية اتفاقيات المواد الكيميائية والنفايات.
- وضع نهج متسق إزاء إدارة الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة وتيسير الأنشطة المشتركة بما في ذلك الوظائف الإدارية التي تضطلع بها أمانات تلك الاتفاقات حسب مقتضى الحال ورهناً بالمقررات التي تتخذها المجالس الإدارية المعنية.
- ضمان أن تستنير المفاوضات المقبلة بشأن وضع صك محتمل للزئبق، حسب مقتضى الحال، بعملية التآزر بين اتفاقيات المواد الكيميائية والنفايات (اتفاقية روتردام، واتفاقية استكهولم، واتفاقية بازل).
- تعزيز عملية تنفيذ مبادرة الفقر والبيئة وخطة بالي الاستراتيجية من خلال زيادة التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
- استعراض وتعزيز تعاون برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة.
- تعزيز الشراكة مع لجان الأمم المتحدة الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية.

دال - توفير التمويل الكافي الذي يمكن التنبؤ به والمتسق.

- تعزيز التعاون والشراكة بين مرفق البيئة العالمية ووكالات التنفيذ التابعة له بما في ذلك من خلال تعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة.
- دعم التخطيط المالي الطويل الأجل.
- السعي إلى الحصول على مصادر تمويل جديدة ومبتكرة.

هاء – ضمان نهج مستجيب ومتسق لتحقيق الاحتياجات القطرية.

- الطلب من الجمعية العامة للأمم المتحدة النظر في اعتماد خطة بالي الاستراتيجية بوصفها خطة تشمل المنظومة بأكملها للدعم التكنولوجي وبناء القدرات لأغراض البيئة لدعم التنمية المستدامة.
- النظر في الاحتياجات المؤسسية لاستحداث التكنولوجيا ونقلها.
- الإسراع بتنفيذ خطة بالي الاستراتيجية ومذكرة التفاهم بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
- تقديم تقارير سنوية عن مذكرة التفاهم بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وتنفيذ خطة بالي الاستراتيجية.
- تعميم البيئة في التخطيط الإنمائي.
- إدراج البيئة في عمليات التقييم القطري المشترك، وأطر الأمم المتحدة للمساعدات الإنمائية والأوراق الاستراتيجية للحد من الفقر.
- تيسير نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية من خلال تنفيذ خطة بالي الاستراتيجية بصورة كاملة.

الإصلاح الأوسعً للإدارة البيئية الدولية

١٣ – حدد الفريق الاستشاري ما يلي بشأن الإصلاح المؤسسي الأوسع:

أ) لئن كانت الإصلاحات الإضافية تعزّز نظام الإدارة البيئية الدولية، فإن ثمة حاجة أيضاً إلى إعادة تأكيد كفاية النظام الحالي للإدارة البيئية الدولية من خلال معالجة الإصلاحات الأوسع نطاقاً.

ب) وقدمت خيارات مختلفة للإصلاحات الأوسع نطاقاً لا يقصى بعضها البعض:

'١' تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

'٢' منظمة جامعة جديدة للتنمية المستدامة.

'٣' وكالة متخصصة مثل منظمة البيئة العالمية.

'٤' إصلاحات ممكنة على المجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة المعنية بالتنمية المستدامة.

'٥' إصلاحات مؤسسية معززة وتعميم الهياكل الحالية.

ج) تحتاج هذه الخيارات، وغيرها من الخيارات التي قد تنشأ الآن إلى مدخلات وتوجيهات سياسية شاملة.

د) في ضوء الخيارات الخاصة بالإصلاحات الأوسع نطاقاً المقدمة، يمكن أن ينظر مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في الوسيلة الملائمة لمتابعة الحاجة إلى الإصلاحات الأوسع نطاقاً بما في ذلك إقامة عملية شاملة وشفافة من الإصلاحات المؤسسية الشاملة للإدارة البيئية الدولية تشمل منظومة الأمم المتحدة بأسرها، دون إضرار بنتائج أي عملية مماثلة أخرى،

للتمكين من تنفيذ عملية سياسية مستنيرة بصورة كاملة. ويمكن أن يشمل التحليل لدعم هذه العملية ما يلي:

'١' الثغرات والاحتياجات والاعتبارات ذات الصلة بالطريقة التي تحقق بها حالياً منظومة الأمم المتحدة الأهداف والمهام المستبانة لتحقيق الإدارة البيئية الدولية.

'٢' طبيعة وحجم التكاليف الحالية وتمويل الأنشطة البيئية.

'٣' الجوانب المعيارية والمؤسسية للإدارة البيئية الدولية بما في ذلك دور مبادئ ريو في دعم الركيزة البيئية المتعلقة بالتنمية المستدامة.

'٤' الخيارات الخاصة بالإصلاح الأوسع نطاقاً لتحقيق الأهداف والمهام المحددة بصورة كاملة بشأن الإدارة البيئية الدولية والطريقة التي سيلبي بها كل خيار احتياجات البلدان بصورة أفضل.

'٥' فعالية التكاليف والتبعات المالية لجميع الخيارات المحتملة.

هـ) سوف تتضمن هذه العملية الإصلاح الأوسع نطاقاً لنظام الإدارة البيئية الدولية في سياق التنمية المستدامة – حيث تعالج كلاً من تعزيز الركيزة البيئية ودمجها مع الركائز الأخرى والعلاقات معها.

و) قد يرغب مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي، في سياق جهد يرمي إلى إضافة قوة دفع سياسي لتحقيق تحسينات فورية على نظام الإدارة البيئية الدولية وتنفيذ الإصلاح الأوسع نطاقاً، في أن ينظر أيضاً في أن يطلب من الجمعية العامة للأمم المتحدة معالجة الإصلاحات الإضافية ذات الصلة التي تتطلب مقرراً من الجمعية العامة.

كلمات شكر

١٤ – أعرب المشاركون عن شكرهم الخالص والعميق لحكومة جمهورية صربيا ومعالي السيد أوليفر ديلتش، وزير البيئة والتخطيط المكاني ورئيس مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة والجمعية الوطنية لجمهورية صربيا لما أبدوه من كرم ضيافة والترتيبات الممتازة لاستضافة اجتماع الفريق الاستشاري.

١٥ – وأعرب المشاركون عن شكرهم الخالص والعميق لحكومة إيطاليا ومعالي السيدة ستيفانيا بريستيجاكومو، وزيرة البيئة والأراضي والبحار في إيطاليا وبرنامج الأغذية العالمي لكرم الضيافة والترتيبات الممتازة لاستضافة الاجتماع الثاني للفريق الاستشاري.

١٦ – كما أعرب المشاركون عن شكرهم العميق للوزير الكيني معالي السيد جون ميشوكي، ووزيرة البيئة الإيطالية معالي السيدة ستيفانيا بريستيجاكومو لاشتراكهما في رئاسة الفريق الاستشاري.

١٧ – وأعرب الفريق الاستشاري أيضاً عن شكره العميق لحكومات إيطاليا والنرويج وسويسرا لمساهماتها السخية لإتاحة مشاركة الممثلين من البلدان النامية في الاجتماعين.

المرفقان:

المرفق ١: المقرر ٤/٢٥ الصادر عن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة

المرفق ٢: عملية بلغراد

المرفق ١

المقرر ٤/٢٥ الصادر عن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة

إن مجلس الإدارة،

إذ يأخذ علماً بالتوصيات الواردة في تقرير الرؤساء المشاركين للمشاورات غير الرسمية التي عقدتها الجمعية العامة بشأن الإطار المؤسسي لعمل الأمم المتحدة في ميدان البيئة،[١] المؤرخ ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩، والتي طلبت صياغة توصيات "تسمح بتحسين النظام الحالي"،

وإذ يأخذ علماً أيضاً بورقة المناقشة التي أعدها المدير التنفيذي للمشاورات الوزارية في الدورة الخامسة والعشرين لمجلس الإدارة بشأن موضوع: "العولمة والبيئة – الأزمات العالمية: هل هي فوضى وطنية؟"[٢] والتي تتناول نطاق وطبيعة الأزمات العالمية الراهنة والفرص الناشئة للاستجابة لها،

وإذ يأخذ علماً كذلك بورقة المناقشة التي قدمها المدير التنفيذي إلى المشاورات الوزارية في الدورة الخامسة والعشرين لمجلس الإدارة بشأن موضوع: "الإدارة البيئية الدولية وإصلاح الأمم المتحدة – الإدارة البيئية الدولية: هل هي مساعدة أم معرقلة؟"[٣] والتي تتناول الإدارة البيئية الدولية من منظور قطري،

وإذ يضع في اعتباره المقرر د.إ – ١/٧ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢ بشأن الإدارة البيئية الدولية، والذي يعرف مع تذييله باسم "مجموعة كارتاخينا"، والاستعراض الإداري للإدارة البيئية داخل منظومة الأمم المتحدة الذي أعدته وحدة التفتيش المشتركة،[٤]

وإذ يدرك أن العملية التشاورية المقترحة أدناه والاستنتاجات التي توصل إليها مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في دورته الاستثنائية الحادية عشرة ستتيح مدخلات لجملة أمور منها متابعة الجمعية العامة للتدابير المعروضة في الفقرة ١٦٩ من نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،[٥]

١ – *يقرر* إنشاء فريق استشاري يحقق التمثيل الإقليمي ويتألف من وزراء أو ممثلين رفيعي المستوى، ودعوة كل منطقة من مناطق الأمم المتحدة لاقتراح ما بين حكومتين إلى أربع حكومات للمشاركة، مع بقاء باب المشاركة في الفريق مفتوحاً أمام الحكومات المهتمة الأخرى؛

٢ – *يطلب* إلى فريق الوزراء أو الممثلين رفيعي المستوى استكمال عمله وتقديم مجموعة من الخيارات الرئيسية لتحسين الإدارة البيئية الدولية إلى مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في دورته الاستثنائية الحادية عشرة، وذلك بهدف تقديم مدخلات للجمعية العامة للأمم المتحدة؛

---

(١) UNEP/GC.25/INF/35.

(٢) UNEP/GC.25/16.

(٣) UNEP/GC.25/16/Add.1.

(٤) JIU/REP/2008/3، ويرد في الوثيقة UNEP/GC.25/INF/33.

(٥) قرار الجمعية العامة ١/٦٠ المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

٣ - *يقرر* أن يكون للفريق رئيسان أحدهما من بلد نام وآخر من بلد متقدم، ويطلب من المدير التنفيذي أن يشارك بصفة مستشار للفريق؛

٤ - *يحث* الفريق على أن يبدأ أعماله بأسرع ما يمكن وأن يحدد هيكل أعماله في اجتماعه الأول؛

٥ - *يطلب* إلى المدير التنفيذي التماس موارد من خارج الميزانية إذا تطلب الأمر من أجل تسهيل المشاركة في اجتماعات الفريق أمام البلدان النامية التي تقترحها المجموعات الإقليمية.

المرفق ٢

الاجتماع الأول للفريق الاستشاري المتكوّن من وزراء أو ممثلين رفيعي المستوى بشأن الإدارة البيئية الدولية

بلغراد، ٢٧ – ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

عملية بلغراد

التقدم صوب وضع مجموعة من الخيارات بشأن الإدارة البيئية الدولية

موجز الرئيسين المشاركين

الموجز

يحدد هذا الموجز الذي أعده الرئيسان المشاركان المناقشات التي دارت خلال الاجتماع الأول للفريق الاستشاري المتكوّن من وزراء أو ممثلين رفيعي المستوى بشأن الإدارة البيئية الدولية، والعملية والأعمال التي ستنجز خلال الاجتماعات المقبلة.

١ - عقد في ٢٧ و٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ في بلغراد، صربيا، الاجتماع الأول للفريق الاستشاري المتكوّن من وزراء أو ممثلين رفيعي المستوى بشأن الإدارة البيئية الدولية (ويشار إليه فيما بعد بالفريق الاستشاري)، بموجب المقرر ٤/٢٥ الصادر عن مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي.

٢ - وألقيت البيانات الافتتاحية من عمدة مدينة بلغراد ورئيس مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومن المدير التنفيذي لليونيب.

٣ - وقد استنارت المشاورات بأوراق معلومات أساسية تتناول عدداً من المسائل الرئيسية وتحدد التحديات الرئيسية التي تواجه البلدان بشأن الإدارة البيئية الدولية.

٤ - وكان الفريق الاستشاري يتكون من مندوبي ٣٨ بلداً من بينهم ٨ وزراء ونائبي وزير. وانتخب الفريق معالي السيدة ستيفانيا بريستيجاكومو، وزيرة البيئة والأراضي والبحار في إيطاليا ،ومعالي السيد جون نجورغي ميشوكي، وزير البيئة والثروة المعدنية في كينيا للعمل كرئيسين مشاركين للاجتماع.

٥ - ويعكس موجز الرئيسين المشاركين الحوار التفاعلي الذي دار بين الوزراء والممثلين رفيعي المستوى الحاضرين في اجتماع الفريق الاستشاري. وهو يبين أيضاً الأفكار التي قدمت ونوقشت.

٦ - وسيقدم الفريق الاستشاري تقريره النهائي إلى الدورة الاستثنائية الحادية عشرة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في شباط/فبراير ٢٠١٠ في بالي، إندونيسيا.

٧ - وبصورة عامة، أيد الوزراء والممثلون رفيعو المستوى ما يلي:

- لابد أن يعتمد أي إصلاح للإدارة البيئية الدولية على مبدأ تحديد الشكل وفقاً للمهمة.
- ستؤدي أي مشاورات بشأن المهام إلى مناقشة بشأن الأشكال التي قد تتراوح بين التغييرات الإضافية والإصلاحات المؤسسية الأكثر شمولاً.
- ينبغي معالجة المداولات الخاصة بالإدارة البيئية الدولية ضمن السياق الأشمل المتعلق بالاستدامة البيئية والتنمية المستدامة.
- ينبغي أن تنبع عملية وضع مجموعة الخيارات لتحسين الإدارة البيئية الدولية من فحص جديد للتحديات المتعددة والفرص الناشئة.
- يمكن النظر في التغييرات الإضافية في الإدارة البيئية الدولية جنباً إلى جنب مع الإصلاحات الأخرى الأكثر جوهرية.
- ينبغي أن يظل عمل الفريق الاستشاري يتسم بالطابع السياسي.

٨ - وتضمنت المسائل الأخرى التي نوقشت خلال المشاورات ما يلي:

شدد الكثيرون، في سياق وضع التغييرات الإضافية، على التجميع والتآزر فيما يتعلق بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، في حين أشار آخرون إلى إنشاء مؤسسات جديدة.

٩ - جرى إبراز الطابع السياسي للمناقشات، والتشجيع على المشاركة على أعلى مستوى. وقد رؤي أن بوسع الفريق الاستشاري تقديم استراتيجية سياسية لتيسير التقدم صوب إصلاح الإدارة البيئية الدولية.

١٠ - ابرز بعض المشاركين أهمية التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن استعراض الإدارة للإدارة البيئية في منظومة الأمم المتحدة.

١١ - شدد الكثير من المشاركين على أهمية تعزيز وضع مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي وطرق عمله بما يمكنه من الاستجابة للتحديات البيئية العالمية.

١٢ - أكد الكثيرون أهمية تعزيز الصلات بين العلم والسياسة وبناء القدرات في سياق تنفيذ خطة بالي الاستراتيجية فيما يتعلق بالدعم التكنولوجي وبناء القدرات.

١٣ - شدد الكثيرون على الحاجة إلى موارد مالية إضافية يمكن التنبؤ بها.

١٤ - وشدد آخرون على ضرورة أن تستند أية نتائج تهدف إلى تعزيز الإدارة البيئية الدولية إلى مبادئ أساسية بما في ذلك مبدأ التعويض من الجهات التي تحدث التلوث، والمسؤولية المشتركة وإن كانت متباينة.

١٥ - وأبرز بعض المشاركين ضرورة أن تراعي المناقشات التي يجريها الفريق الاستشاري بشأن الإدارة البيئية الدولية العمليات الدولية الجارية بشأن الإدارة مثل التجديد الخامس لموارد مرفق البيئة العالمية والدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في كوبنهاجن، واحتمال الاحتفال بالذكرى العشرين لإعلان ريو.

١٦ - وناقش المشاركون ورقة المدير التنفيذي التي عرضت التحديات الرئيسية التي تواجه النظام الحالي للإدارة البيئية الدولية باعتباره أساساً لبلورة المهام الرئيسية لمنظومة الأمم المتحدة على النحو التالي:

- إقامة قاعدة علمية قوية وموثوق بها ومتسقة.
- وضع أداة عالمية موثوق بها ومستجيبة تخدم أغراض الاستدامة.
- تحقيق الاتساق داخل منظومة الأمم المتحدة.
- ضمان التمويل الكافي الذي يمكن التنبؤ به والمتسق.
- توفير نهج مستجيب ومتسق لتلبية احتياجات البلدان.
- تيسير الانتقال صوب اقتصاد عالمي يحافظ على البيئة.

١٧ - ودعا الفريق الاستشاري المدير التنفيذي إلى إعداد ورقة ترتكز على المناقشات التي دارت في الفريق الاستشاري خلال اجتماعه الأول، وأي تعليقات خطية لاحقة تقدمها الحكومات المشاركة، واقتراح عدد من المهام الممكنة والأشكال المحتملة لمعالجة هذه المهام وتعميم الوثيقة على الحكومات المشاركة للتعليق عليها إلكترونياً من خلال الرئيسين المشاركين. وسوف يقوم المدير التنفيذي بعد تلقي التعليقات، بإعداد ورقة بالتشاور مع الرئيسين المشاركين لتقديمها للاجتماع الثاني للفريق الاستشاري.

١٨ - ونظراً للسياق وللفترة المزدحمة التي دارت فيها المناقشات بشأن الإدارة البيئية الدولية، اقترح بعض المشاركين النظر في توصية الدورة الاستثنائية الحادية عشرة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي بتمديد ولاية الفريق الاستشاري إلى ما بعد فترة الولاية الحالية لعام ٢٠١٠ في حين كان للبعض الآخر وجهات نظر مختلفة.

١٩ - ورأى المشاركون أيضاً أن من الملائم استكشاف إمكانية أن يقدم مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي إلى الجمعية العامة اقتراحاً بإشراك برنامج الأمم المتحدة للبيئة في العملية التحضيرية لاحتمال الاحتفال بالذكرى العشرين لإعلان ريو في عام ٢٠١٢.

١٩ - أخذ المشاركون علماً بعناصر خريطة الطريق الواردة في المرفق ١ بهذا الموجز المقدم من الرئيسين المشاركين وطلبوا من المدير التنفيذي وضع ترتيبات لعقد الاجتماع الثاني للفريق مع اجتماع لمسؤولين من المستوى الرفيع يعقد قبل ذلك الاجتماع مباشرة. وسوف يعقد الاجتماع الثاني في أواخر تشرين الأول/أكتوبر - أوائل تشرين الثاني/نوفمبر في روما، إيطاليا.

٢٠ - وأعرب المشاركون عن شكرهم الخالص والعميق لحكومة جمهورية صربيا ومعالي السيد أوليفر ديلتش، وزير البيئة والتخطيط المكاني في صربيا ورئيس مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لكرم الضيافة والترتيبات الممتازة في استضافة الاجتماع الأول للفريق الاستشاري.

المرفق الثالث

تقرير اللجنة الجامعة

المقرر: السيد ألكسيس مينغا (الكونغو)

مقدمة

١ - في الجلسة العامة الأولى من الدورة الاستثنائية الحادية عشرة المعقودة صباح ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٠، قرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي إنشاء لجنة جامعة للنظر في بندي جدول الأعمال ٤ و٥. وكان على هذه اللجنة أن تنظر أيضاً في مشروع المقررات التي أعدتها لجنة الممثلين الدائمين لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأوصت المجلس/المنتدى، باعتمادها والتي ترد في تجميع أعدته لجنة الممثلين الدائمين.

٢ - وعقدت اللجنة الجامعة أربع جلسات من ٢٤ إلى ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠ برئاسة السيد جون ماتوساك (الولايات المتحدة الأمريكية) وفقاً لقرار المجلس/المنتدى المتخذ في الجلسة العامة الأولى. وانتخبت اللجنة السيد ألكسيس مينغا (الكونغو) للعمل مقرراً لاجتماعاتها.

أولاً - تنظيم العمل

٣ - وافقت اللجنة على أن تتبع برنامج العمل المعروض في ورقة غرفة اجتماعات عُمِّمت على أعضاء اللجنة في اجتماعها الأول.

٤ - وعند النظر في البنود المسندة إلى اللجنة عُرضت على اللجنة الوثائق المبيّنة لكل بند في جدول الأعمال المشروح للدورة الحالية (UNEP/GCSS.XI/1/Add.1/Rev.1).

٥ - ورحّبت السيدة أنجيلا كروبر نائبة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بأعضاء اللجنة وأعربت عن شكرها للحكومة المضيفة نيابة عن السيد أكيم شتاينر، المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وأكدت على أن جدول الأعمال الزاخر أمام اللجنة يشكّل فرصة لاستعادة الثقة في الإدارة الدولية وفي منظومة الأمم المتحدة والتعدّدية بعد الإحباط الناشئ عن الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر أطراف اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغيُّر المناخ الذي عُقد في كوبنهاجن في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ولفتت الانتباه إلى القضايا التي تواجه اللجنة: الإدارة البيئية الدولية؛ والتنوّع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛ وهايتي؛ والحالة البيئية في قطاع غزة؛ والقانون البيئي؛ والمحيطات؛ وخيارات التمويل للمواد الكيميائية والنفايات؛ وإمكانية إصدار إعلان وزاري أو بيان أو بلاغ يستند إلى المناقشات الجارية في اللجنة. وأوضحت التوقّعات تحت كل بند وأعربت عن أملها أن تتمكن الدورة الاستثنائية من اختتام أعمالها يوم الجمعة مع العلم بأن الممثلين قد بذلوا الجهد الإضافي المطلوب لحماية كوكب الأرض للأجيال المقبلة.

ثانياً – القضايا الناشئة في مجال السياسات العامة

ألف – المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوّع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي

٦ – تناولت اللجنة هذا البند في جلستها الأولى المعقودة بعد ظهر الأربعاء، ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٠، بعد مقدمة من ممثل الأمانة لاحظ فيها انعقاد اجتماعين بشأن هذا المنبر حتى الآن وأن مشروع المقرر المعروض على اللجنة يهدف إلى التصريح للمدير التنفيذي بعقد اجتماع ثالث قد يكون الاجتماع الأخير لهذا الغرض.

٧ – وفي المناقشة التي أعقبت ذلك لاحظ جميع المتحدثين الذين أخذوا الكلمة الفقدان الكبير في التنوّع البيولوجي والحاجة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة، وعلّق بعضهم على أن تسمية عام ٢٠١٠ سنة دولية للتنوّع البيولوجي وانعقاد الجزء الرفيع المستوى المعني بالتنوّع البيولوجي في الجمعية العامة سيتيحان حافزاً إضافياً لجهود حماية التنوّع البيولوجي. ووافق الممثلون على ضرورة وجود آلية لأنها ستساعد في جملة أمور في توفير المعرفة والمعلومات العلمية الموثوقة ذات الصلة للمساعدة في صنع القرارات والمساهمة في تعزيز التنمية المستدامة. ووافقوا أيضاً على أنه ينبغي عقد اجتماع ثالث لمواصلة مناقشة هذا الموضوع، وشدّد بعض الممثلين على أن الاجتماع الثالث ينبغي أن يكون الاجتماع الأخير في هذه السلسلة من الاجتماعات.

٨ – ولكن الممثلين اختلفوا حول طبيعة الآلية المقترحة، وأشار بعضهم بأن تكون هذه الآلية هيئة منفصلة تشبه الفريق الحكومي الدولي المعني بتغيُّر المناخ، وأن تكون قادرة على توفير الدعم لكل الهيئات التي تحتاج هذا الدعم، في حين حذّر آخرون من خطر ازدواج الأعمال مع هيئات أخرى، مثل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية التابعة لاتفاقية التنوّع البيولوجي، وأشاروا بأن أي آلية جديدة يمكن أن تندرج تحت رعاية الهيئات القائمة أو تستكمل أعمالها.

٩ – وأشارت إحدى الممثلات إلى عدد من المجالات التي لا يزال يتعيّن التوصّل إلى اتفاق بشأنها مطالبة بتوضيح العلاقة بين الآلية المقترحة والهيئات القائمة. ومؤكدة على أن كثيراً من الحكومات لا تستطيع في الوقت الحاضر الوفاء بالتزاماتها المالية تجاه الهيئات القائمة وأشارت إلى ضرورة ضمان موارد التمويل المستدام قبل إنشاء أي آلية جديدة.

١٠ – وقدَّم عدد من الممثلين تعليقات بشأن السمات التي يعتبرونها ضرورية في الآلية المقترحة. وأشير على سبيل المثال إلى أن هذه الآلية ينبغي أن تمر بعملية صارمة من استعراض الأقران وأن تنظر في جدوى التقييمات التداخلية، كما ينبغي أن تكون متعددة التخصصات وأن تستجيب للسياسات العامة دون أن تفرضها، وأن تكون مستقلة عن الضغوط السياسية. وقال ممثل آخر إن الوظيفتين الرئيسيتين لهذه الآلية ينبغي أن تتمثلا في توفير بناء القدرات وإجراء تقييمات علمية، على أن تتمحور هذه العملية حول التعزيز المؤسسي وتوليد القدرة البحثية العلمية في البلدان النامية. ولاحظ ممثل آخر أن البلدان النامية ينبغي أن تستفيد من هذه العملية دون إرغامها على تحمّل عبء إضافي. وينبغي كفالة مشاركتها في هذه العملية بصورة أوسع وأكثر عمقاً.

١١ - وتحدّث ممثل باسم مجموعة من البلدان فشدّد على أن الوثائق اللازمة لأي اجتماع ثالث ينبغي أن تتوفّر قبل الاجتماع بوقت كافٍ وهناك حاجة كذلك إلى إشراك أكبر عدد ممكن من أصحاب المصلحة، بما في ذلك وكالات الأممً المتحدة ذات الصلة وأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المتصلة بالتنوّع البيولوجي. وطالب ممثل آخر بإشراك المجتمع المدني في هذا الصدد وخاصة بغرض إدماج المعارف التقليدية ومعارف الشعوب الأصلية، وهو ما اعترف به عدد من الممثلين باعتباره عنصراً حاسماً في الآلية المقترحة. وطالب أحد الممثلين بمشاركة البلدان التي تتمتع بدرجات عالية للغاية من التنوّع.

١٢ - وفي الردّ على التعليقات لاحظ ممثل الأمانة أن الأمانة تخطط لعقد اجتماعين تحضيريين أحدهما للمنطقة الأفريقية والآخر لمنطقة أوروبا الوسطى والشرقية وآسيا الوسطى، في الفترة السابقة للاجتماع الثالث المحتمل، إذا توفّر التمويل اللازم. وأكد للممثلين أن الوثائق ذات الصلة ستتوفر قبل الاجتماع الثالث بوقت كبير وأن الأمانة قد عقدت بالفعل محادثات أوّلية مع أصحاب المصلحة الذين يتوقع الممثلون أن يشاركوا في هذه العملية.

١٣ - وبعد هذه المناقشة طلبت اللجنة من فريق الصياغة الذي أنشأه المجلس/المنتدى في جلسته العامة الأولى النظر في الموضوع والانتهاء من صياغة مشروع المقرر المتعلق بإنشاء منبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي.

١٤ - وافقت اللجنة على عرض مشروع المقرر، على النحو الذي عدله فريق الصياغة، لنظر المجلس/المنتدى ولاحتمال اعتماده.

باء - تقرير مرحلي بشأن الزئبق

١٥ - تناولت اللجنة هذه المسألة في جلستها العامة الأولى، المعقودة بعد ظهر الأربعاء، ٢٤ شباط/فبراير. ولدى تقديم هذا البند، أعربت ممثلة الأمانة عن امتنانها للحكومة السويدية والمجلس وزراء بلدان الشمال على الدعم السخي الذي ظلا يوفرانه لتنظيم الدورة الأولى للجنة التفاوض الحكومية الدولية لإعداد صك عالمي ملزم قانونياً بشأن الزئبق، المزمع عقدها في استكهولم في الفترة من ٧ إلى ١١ حزيران/يوليه ٢٠١٠. وأشارت إلى أنه ترد حالياً أموال أخرى تم التعهد بها للوصول إلى المبلغ المستهدف ١٢،٥ مليون دولار لعملية التفاوض، ودعت إلى مواصلة دعم هذه العملية. وأضافت أن الأنشطة الطوعية سوف تشكل مدخلات مهمة للمفاوضات وحثت الحكومات على المشاركة في الشراكات.

١٦ - وأعرب جميع الممثلين الذين تكلموا عن تقديرهم للتقرير المرحلي عن الزئبق الذي قدمه المدير التنفيذي. وأعرب أحد الممثلين عن تقديره للدعم الذي قدمه برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى المجموعات الإقليمية في إجراء تحضيراتها للمفاوضات. وقال إنه يدعم عملية المفاوضات، ثم أعرب عن رأيه بأنه يفضل خيار اتخاذ النهج الطوعي إزاء مكافحة التلوث بالزئبق، وأورد في ذلك السياق، الجهود الوطنية التي تبذل لمكافحة انبعاثات الزئبق. وموجهاً الانتباه إلى التقدم الكبير الذي تم إحرازه مؤخراً نحو تسخير أوجه التآزر بين اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، أعرب عن قلقه من المفاوضات الوشيكة بشأن صك جديد خاص بمادة كيميائية واحدة، وهي عملية يبدو أنها مناقضة لعملية التآزر. وأكد أنه، لدى

التفاوض بشأن صك الزئبق، يجب ألا تغيب عن الأذهان الآثار المالية الخطيرة التي ستترتب عن إنشاء مثل هذا الصك على مختلف قطاعات الصناعة في بلدان كثيرة.

١٧ - وأعرب ممثلون كثيرون عن دعمهم لعملية التفاوض ولشراكة الزئبق العالمية. وقال العديد منهم بضرورة وضع ترتيبات قوية بشأن المساعدات التقنية والمالية لمساعدة البلدان النامية للوفاء بأي التزامات تفرض عليها بموجب صك الزئبق. وأعرب بعضهم عن قلقهم إزاء التزايد المطرد في الأعباء الواقعة على البلدان النامية من جراء التزاماتها بموجب الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، وفي ذلك السياق، أكد أحد الممثلين على ضرورة إنشاء آلية مناسبة للتنفيذ.

١٨ - وأعاد أحد الممثلين إلى الأذهان الدعوة التي أطلقها وزراء البيئة بضرورة تمديد عملية التآزر لتشمل المفاوضات بشأن الزئبق وبضرورة إنشاء إطار عمل واحد وقوي لتنجب زيادة التشتت في الأعمال المتعلقة بالمواد الكيميائية. وكرر ممثل آخر طلبه للأمانة بأن تسعى جاهدة، عند التخطيط لاجتماعات لجنة التفاوض، لتجنب فترات العطلات الإقليمية، وفقاً لما تم الاتفاق عليه عند صياغة مقرر مجلس الإدارة ٥/٢٥. وبالإضافة إلى ذلك، جرى حث الأمانة على تأمين الدعم الذي يكفل تمكين البلدان النامية من المشاركة الكاملة في جميع الاجتماعات الخاصة بالعملية.

١٩ - وقد أحاطت اللجنة علماً بالتقرير عن التقدم المحرز بشأن الزئبق.

جيم - خيارات السياسات من أجل تمويل جدول أعمال المواد الكيميائية والنفايات

٢٠ - تناولت اللجنة هذه المسألة بالبحث في جلستها العامة الأولى المعقودة بعد ظهر الأربعاء، ٢٤ شباط/فبراير، حيث استهلتها بمقدمة من ممثل الأمانة الذي وجه الانتباه إلى مشروع المقرر والوثائق المعروضة على اللجنة.

٢١ - وأثنى ممثلون كثيرون على المدير التنفيذي على مبادرته بإطلاق عملية تشاورية وأيضاً على الوثائق المتصلة بهذه المسألة، والتي طرحت عدداً من الخيارات لتمويل جدول أعمال المواد الكيميائية والنفايات، وأعربوا عن دعمهم للعملية الاستشارية. ورحب كثيرون بمشروع المقرر بشأن البند الوارد بوصفه المقرر ٧ في مجموعة مشاريع المقررات، وأضاف آخرون بأن ذلك سيضفي على العملية شكلاً رسمياً وقد كانت حتى هذا التاريخ تتخذ شكلاً غير رسمي نسبياً. وشدد بعض الممثلين على ضرورة أن يكون مشروع المقرر مشروعاً إجرائياً لتفادي إطلاق حكم مسبق على نتائج العملية.

٢٢ - وسلط بعض الممثلين الضوء على تزايد التحديات التي تواجهها البلدان النامية في التعامل مع قطاع المواد الكيميائية والنفايات، مشيرين إلى أن النمو الاقتصادي يستتبع بالضرورة الزيادة في استخدام المواد الكيميائية وتوليد النفايات. وهناك زيادة أيضاً في الالتزامات التي يتعين على تلك البلدان أن توفي بها بموجب الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. وقال أحد الممثلين إنه في حين أن الوفاء بتلك الالتزامات يعد في الأساس مسؤولية وطنية، تحتاج البلدان النامية إلى الموارد المالية لوضع التشريعات البيئية الضرورية والأدوات المرتبطة بذلك مشدداً على ضرورة زيادة الموارد لذلك الغرض. وأعرب عن قلقه إزاء الخيار المقترح القاضي بتوسيع نطاق ولاية الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال باعتبار أن ذلك قد يؤدي إلى إضعاف كفاءة ذلك المرفق واقترح بدلاً عن ذلك التفكير في إنشاء نظام مماثل وإن كان منفصلاً.

٢٣ - وأعرب أحد الممثلين عن قلقه إزاء تأخر الدراسة المكتبية بشأن خيارات التمويل وطلب بضرورة إتاحة جميع وثائق الاجتماع في المواعيد المناسبة لضمان المشاركة المستنيرة في الاجتماعات ولإتاحة الوقت للمشاورات الوطنية. ولاحظ أن أحد الخيارات التي تقدمت بها مجموعة بلدان في اليوم الأخير من الاجتماع الثاني من العملية التشاورية، التي عقدت في بانكوك في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، لم تضمن في الدراسة المكتبية، فيما تم الإبقاء على خيارات رفضت في ذلك الاجتماع.

٢٤ - وكرر الكثير من الممثلين القول بإن تعزيز الدعم التقني والمالي للبلدان النامية عنصر مهم في العمل بشأن المواد الكيميائية السمية، وعلى وجه الخصوص لتنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. وسلط بعض الممثلين الضوء على الروابط بين العملية التشاورية وعملية التآزر في إطار اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، ومع النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية مؤكدين أهمية زيادة تعبئة الموارد.

٢٥ - وقالت ممثلة، متكلمة نيابة عن مجموعة بلدان، إن العملية التشاورية ستشكل قيمة مضافة في توفير نهج شامل وتآزري إزاء تمويل جدول أعمال المواد الكيميائية والنفايات. وأعربت عن أملها في أن تشارك المنظمات والهيئات المعنية في العملية التشاورية وأوصت بأن يقدم التقرير للنظر فيه في الدورة السابعة والعشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وفي الدورة الثالثة للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية.

٢٦ - وشدد أحد الممثلين على أنه فيما يتعين أن تتطرق خطط تعزيز تمويل جدول أعمال المواد الكيميائية والنفايات لمسألة إمكانية التنبؤ بورود التمويل، ينبغي ألا ينظر إلى طلب إمكانية التنبؤ بأنه يقتضي مساهمات إلزامية. وحث أحد الممثلين على تضمين المواد الكيميائية في جميع مراحل دورات حياتها في الخيارات المالية.

٢٧ - قدم ممثل الأمانة معلومات عن التواريخ التي أرسلت فيها الدراسة المكتبية والوثائق الأخرى الناتجة عن اجتماع بانكوك وقدم تأكيدات بأن تبذل كل الجهود لتجنب أي تأخيرات في المستقبل. وذكر أن العديد من الممثلين في اجتماع بانكوك طلبوا مواصلة استكشاف جميع الخيارات (أشير إليها أثناء ذلك الاجتماع وفي الدراسة باعتبارها "مسارات") وأعرب عن قلقه من احتمال سقوط خيار واحد سهواً من الدراسة المكتبية كما ألمح الممثل. ومشيراً إلى أن العملية التشاورية لا تزال جارية ولا يزال الباب مفتوحاً للتعليقات والإسهامات الإضافية، طُلب إلى ذلك الممثل تقديم أي معلومات عن أي خيار ربما سقط من الدراسة المكتبية والوثائق ذات الصلة الأخرى.

٢٨ - أنشأت اللجنة فريقاً من أصدقاء الرئيس لوضع مشروع المقرر في صيغته النهائية لعرضه على اللجنة للنظر فيه. وتشكل الفريق برئاسة السيد داماسو لونا كورونا (المكسيك).

٢٩ - استأنفت اللجنة النظر في هذه المسألة في جلستها العامة الثالثة، المعقودة بعد ظهر الخميس، ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٠، حيث نظرت في مشروع مقرر منقح أعده فريق أصدقاء الرئيس.

٣٠ - وافقت اللجنة على إحالة مشروع المقرر، بصيغته المعدلة شفوياً للمجلس/المنتدى للنظر فيه واحتمال اعتماده.

دال – الدعم المقدم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى هايتي: تعزيز الاستجابة البيئية في هايتي

٣١ – تناولت اللجنة بالبحث هذه المسألة في جلستها الأولى، المعقودة بعد ظهيرة الأربعاء، وذلك بتقديم من ممثل الأمانة الذي عرض مشروع مقرر في ورقة غرفة اجتماع، بشأن هايتي. ووجه الانتباه إلى الآثار المدمرة التي تركها زلزال ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ قائلاً إن مشروع المقرر يسعى لتأمين وجود دور لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في كفالة احترام القواعد البيئية في جهود إعادة الإعمار.

٣٢ – وكان هنالك إجماع، بين جميع الذين تكلموا، على تأييد مشروع المقرر، مرحبين بمواصلة مشاركة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في جهود حماية البيئة أثناء مرحلة إعادة الإعمار. ورحب أحد الممثلين بمشروع المقرر ثم أعرب عن أمله في أن يتم إعداد مقرر أكثر شمولية وكلية بشأن مجابهة الكوارث الطبيعية والطوارئ البيئية لعرضه على مجلس الإدارة في دورته السادسة والعشرين.

٣٣ – وعلى الرغم من أنه كان هناك تأييد إجماعي لمشروع المقرر، إلا أن عدة ممثلين اقترحوا إدخال تنقيحات تهدف إلى تحسين النص. وبناءً على طلب الرئيس، قدم الممثلون اقتراحاتهم كتابة، وتم على أساسها إعداد مشروع مقرر منقح. وبعد إجراء مزيد من المناقشة في الجلسة العامة الثانية، صباح يوم الخميس، ٢٥ شباط/فبراير، وافقت اللجنة على مشروع مقرر كي ينظر فيه المجلس/المنتدى تمهيداً لاعتماده.

هاء – القانون البيئي: مشروع المبادئ التوجيهية

٣٤ – تناولت اللجنة هذه المسألة في جلستها العامة الثانية، صباح يوم الخميس، ٢٥ شباط/فبراير، بمقدمة من ممثل الأمانة الذي استرعى الاهتمام إلى مشروعي مقررين تضمنتهما مجموعة مشاريع المقررات التي أعدتها لجنة الممثلين الدائمين بشأن هذا الموضوع. وأشار إلى أنه قد تم تنقيح المشروعين بعد اجتماعين عقدا لمناقشتهما وبعد تقديم تعليقات من جانب الحكومات.

٣٥ – ورحب جميع الممثلين الذين أخذوا الكلمة بالمبادئ التوجيهية وأيدوا اعتمادها، وأشادوا بالتحسينات التي أدخلت أثناء إعدادها. وأشاد أحد الممثلين، متحدثاً نيابة عن مجموعة من البلدان، ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة على جهوده لتعزيز القضايا التي تناولتها المبادئ التوجيهية، وقال إن المبادئ التوجيهية ستساعد البلدان على وضع تشريعات داخلية عن هذه القضايا. وقال إن مشروع المبادئ التوجيهية بشأن وضع التشريعات الوطنية المتعلقة بالحصول على المعلومات، والمشاركة العامة، والوصول إلى العدالة في القضايا البيئية يشكل أداة هامة يمكن بواسطتها تنفيذ المبدأ ١٠ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، وبشأن المشاركة العامة، وتوعية الجمهور، في حين أن المبادئ التوجيهية لوضع تشريعات وطنية بشأن المسؤولية والجبر والتعويض فيما يتعلق بالأضرار الناجمة عن أنشطة خطرة على البيئة تعد مهمة لتنفيذ المادة ١٣ بشأن المسؤولية البيئية.

٣٦ – غير أن عدة ممثلين أبدوا قلقهم بشأن التعليقات، قائلين إن العملية التي تم بها تقديم التعليقات لم تكن مفتوحة. وأوصوا بألا تدرج التعليقات في مشروع المقرر وضرورة إرجاء توزيعها حتى يتسنى مواصلة استعراضها في عملية أكثر انفتاحاً. وقال عدة ممثلين إن المبادئ التوجيهية يمكن أن تكون مفيدة للبلدان التي تفتقر إلى تشريعات في المجالات التي تشملها، ولكنهم أكدوا أنها طوعية واستشارية وأن

الأمر متروك لكل بلد لكي يقرر أفضل طريقة لاستخدامها. وأضاف أحد الممثلين أنه ينبغي ألا تعتبر المبادئ التوجيهية سابقة تدعم إقامة نظام قانوني دولي.

٣٧ - وأنشأت اللجنة جماعة من أصدقاء الرئيس للانتهاء من مشروعي المقررين كي تنظر فيهما اللجنة. وكانت هذه الجماعة برئاسة السيد الكسندر فيزكس (صربيا).

٣٨ - واستأنفت اللجنة بحث هذه المسألة في جلستها العامة الثالثة، بعد ظهر يوم الخميس، ٢٥ شباط/ فبراير ٢٠١٠ عندما قدم السد فيزكس تقريراً عن المناقشات فيما بين أصدقاء الرئيس، والذين وافقوا على إدخال عدد من التغييرات في نصوص مشروعي المقررين.

٣٩ - ووافقت اللجنة على مشروعي المقررين بالصيغة المعدلة شفوياً كي ينظر فيهما المجلس/المنتدى تمهيداً لاعتمادهما.

واو - المحيطات

٤٠ - تناولت اللجنة هذه المسألة في جلستها العامة الثالثة، بعد ظهر يوم الخميس، ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٠. وقال ممثل الأمانة في تقديمه لهذا الموضوع إن المسائل البحرية ظلت لفترة طويلة على جدول أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة، كما يتضح من المبادرات العديدة في هذا الصدد. واسترعى الاهتمام إلى مشروع المقرر الوارد في مجموعة مشاريع المقررات التي أعدتها لجنة الممثلين الدائمين.

٤١ - وأعرب جميع الممثلين الذين تحدثوا عن قلقهم من الأخطار التي تواجه محيطات العالم، بما في ذلك ارتفاع مستوى سطح البحر، وتحمض المحيط، وتغير المناخ. وأشار عدة ممثلين إلى أن المحيطات يمكن أن تساعد في الجهود المبذولة لمكافحة تغير المناخ، ويمكنها، إلى جانب النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية، أن تسهم في حل المشاكل البيئية والاجتماعية والاقتصادية في العالم.

٤٢ - واقترحت واحدة من الممثلين، وكانت تتحدث نيابة عن مجموعة من البلدان، أن في استطاعة برنامج الأمم المتحدة للبيئة تسهيل تقييمات الأثر بالنسبة للمناطق البحرية على أساس إقليمي وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وسلطت الضوء على أهمية استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

٤٣ - وأعرب كثير من الممثلين عن تقديرهم لحكومة إندونيسيا لاستضافتها مؤتمر المحيطات العالمي في الفترة من ١١ إلى ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٩ ولوثيقته الختامية، إعلان مانادو، بشأن المحيطات ورحب عدد من الممثلين أيضاً بالأنشطة المستمرة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يتعلق بالبيئة البحرية والساحلية.

٤٤ - وأعلن أحد الممثلين أن حكومته استهلت مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ما يعرف باسم "شراكة الكربون الأزرق"، والغرض من هذه الشراكة هو الاعتراف بدور النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية، وإدراج المحيطات في نظام مناخي في المستقبل. وأبلغ ممثل فرنسا اللجنة بأن مؤتمر المحيطات العالمي الخامس المقرر عقده في الفترة من ٣ إلى ٧ أيار/مايو ٢٠١٠ ستشارك فرنسا في استضافته مع منظمة الأمم المتحدة للتربة والعلم والثقافة (اليونسكو).

٤٥ - وأفادت ممثلة بأن بلدها سيقدم رسالة عن موقفه مفاده أن موافقته على اعتماد المقرر قيد البحث لا يمكن تفسيره على أنه تغيير في الموقف القانوني لبلدها فيما يتعلق بالصكوك الدولية، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وقد قدمت الرسالة المعنية إلى الأمانة.

٤٦ - ووافقت اللجنة على مشروع المقرر بصيغته المعدلة شفوياً كي ينظر فيه المجلس/المنتدى تمهيداً لاعتماده.

زاي - *حولية برنامج الأمم المتحدة للبيئة*

٤٧ - تناولت اللجنة هذه المسألة في جلستها العامة الثالثة بعد ظهر يوم الخميس، ٢٥ شباط/فبراير. ولخص ممثل الأمانة عند تقديمه للموضوع محتويات *حولية برنامج الأمم المتحدة للبيئة*، مشيراً إلى أنها وثيقة سنوية تسعى إلى تسليط الضوء على أحداث وإنجازات بيئية هامة.

٤٨ - وطلب أحد الممثلين من الأمانة، في المناقشة التي أعقبت ذلك، أن تصدر الحولية على قرص مُدمج CD-ROM حتى يتسنى تعميم مواضيعها بصورة أيسر وبالتالي تحسين الفهم فيما بين أصحاب المصلحة. ورحب ممثل آخر بسلسلة "توقعات البيئة العالمية" باعتبارها مثالاً واضحاً للتعاون والشراكة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والحكومات والمجتمع المدني، مشيداً بالطبيعة التشاركية للتقييم. وأضاف أنه ينبغي مواصلة هذا التعاون وتوسيعه ليكون نموذجاً لمبادرات أخرى.

٤٩ - ورحب ممثل الأمانة في رده بالتعليقات التي أبديت ووافق على النظر في إمكانية إصدار المطبوع بأشكال أخرى وأشار إلى أن فهم التقييمات العلمية يساعد أيضاً على بناء القدرة في المجتمع المدني.

حاء - الحالة البيئية في قطاع غزة

٥٠ - تناولت اللجنة هذه المسألة في جلستها العامة الثالثة بعد ظهر يوم الخميس، ٢٥ شباط/فبراير. وقال ممثل الأمانة في تقديمه لهذا الموضوع إن المدير التنفيذي أصدر تقريراً عن الحالة البيئية في قطاع غزة وفقاً للتفويض الوارد في المقرر ١٢/٢٥ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩. والغرض من مشروع المقرر المعروض أمام اللجنة، والوارد ضمن مجموعة مشاريع المقررات التي أعدتها لجنة الممثلين الدائمين، هو إبلاغ اللجنة بهذه الحقيقة.

٥١ - وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، قدم أحد الممثلين، نيابة عن مجموعة من البلدان، ورقة مؤتمر تتضمن تعديلاً مقترحاً لمشروع المقرر، قائلاً إنه ينبغي للجنة أن تنظر فيه بدلاً من مشروع المقرر الذي أعدته لجنة الممثلين الدائمين. وأعرب عدد من الممثلين عن تأييدهم للصيغة المعدلة لمشروع المقرر. وبناءً على اقتراح من الرئيس، شارك عدد من الممثلين في مشاورات غير رسمية حول بنود مشروع المقرر.

٥٢ - واستأنفت اللجنة نظرها في البند في جلستها العامة الرابعة، صباح يوم الجمعة، ٢٦ شباط/فبراير، حيث أعلن الرئيس نتائج المشاورات غير الرسمية. وبعد إجراء مزيد من المناقشات، وافقت اللجنة على مشروع المقرر بصيغته المعدلة شفوياً كي ينظر فيه المجلس/المنتدى تمهيداً لاعتماده.

أولاً – الإدارة البيئية الدولية

١ – مقدمة من الأمانة

٥٣ – تناولت اللجنة هذه المسألة في جلستها العامة الثانية يوم الخميس، ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٠. وكانت المواضيع التي نوقشت عن التنسيق المعزز على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك فريق الإدارة البيئية، وتنفيذ مذكرة التفاهم المنقحة بين مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ ونتيجة أعمال الفريق الاستشاري من الوزراء أو الممثلين الرفيعي المستوى بشأن الإدارة البيئية الدولية؛ وتعليقات المدير التنفيذي على الاستعراض الإداري للإدارة البيئية في منظومة الأمم المتحدة الذي أجرته وحدة التفتيش المشتركة.

٥٤ – وقدم ممثل الأمانة مسألة الاستعراض الذي أجرته وحدة التفتيش المشتركة عن الإدارة البيئية داخل منظومة الأمم المتحدة، موضحاً العملية التي تم على أساسها إعداد تقرير عن الاستعراض من جانب وحدة التفتيش المشتركة في عام ٢٠٠٨، ونظرت فيه بعد ذلك هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة خلال عام ٢٠٠٩. وتضمن التقرير ١٢ توصية. أما تعليقات المدير التنفيذي على التوصيات، والتي تستكمل تعليقات سابقة للأمين العام، فقد عرضت على اللجنة للنظر فيها. وناقش الفريق الاستشاري من الوزراء أو الممثلين الرفيعي المستوى هذا التقرير في اجتماعه في بلغراد (حزيران/يونيه ٢٠٠٩) وفي روما (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩)، واللذين عقدا لمناقشة مسألة الإدارة البيئية الدولية تنفيذاً لمقرر مجلس الإدارة ٤/٢٥ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩.

٥٥ – وقدم ممثل آخر عن الأمانة تقريراً عن أعمال فريق الإدارة البيئية، الذي طلب منه مجلس الإدارة في القسم سادساً من مقرره ١/٢٥ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩ تعزيز التعاون على نطاق منظومة الأمم المتحدة بغية مساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ جدول الأعمال البيئي الدولي. وحدد اجتماع لكبار المسؤولين في نيويورك في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ المسائل التي ينظر فيها الفريق، وتشمل دعم عملية التنوع البيولوجي بعد عام ٢٠١٠، والمساهمة في الخطة الاستراتيجية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا؛ ودعم الدول الأعضاء في عملية التحول إلى الاقتصاد الأخضر؛ وتشجيع الإدارة المستدامة في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك تعزيز التقدم نحو الحياد المناخي وسياسة الشراء المستدامة؛ ووضع نهج مشترك تجاه الضمانات البيئية والاجتماعية في منظومة الأمم المتحدة. وبعد أن أشار إلى أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يضطلع بأنشطة على نحو متزايد لدعم الفريق، قال إن الدورة الحالية تعد فرصة لمجلس الإدارة كي يمارس وظيفته بإعطاء توجيهات سياساتية عامة لمنظومة الأمم المتحدة، وإعطاء دفعة سياسية للتعاون، واسترعاء اهتمام الجمعية العامة إلى أعمال فريق الإدارة البيئية.

٥٦ – وقدم ممثل آخر من الأمانة تقريراً عن المواضيع الناشئة عن الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة التي تهم برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وقال إن من بين القرارات التي اعتمدتها الدورة والبالغ عددها ٢٤٩ قراراً، سلط ٧٠ قراراً الضوء على الاستدامة وعلى القضايا الأخرى ذات الصلة ببرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وطالبت خمسة قرارات بعقد اجتماعات رئيسية للأمم المتحدة في عام ٢٠١٠. وفضلاً عن هذا، جرت مناقشات ساخنة داخل الجمعية العامة عن الإدارة البيئية الدولية،

والاقتصاد الأخضر، والمنهاج الحكومي الدولي للتعاون السياساتي في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.

٥٧ - وقدم الرئيس تقريراً غير رسمي عن تقدم المشاورات الوزارية التي عقدت بصورة متزامنة مع اجتماعات اللجنة الجامعة، مشيراً إلى أن الوزراء رحبوا في مناقشاتهم بالخيارات المتعلقة بالإدارة البيئية الدولية والتي عرضها مجلس الإدارة؛ وأيدوا النهج الذي يقضي بأن يأتي الشكل بعد الوظيفة؛ وقال إن هناك حاجة لإجراء حل سريع للخيارات الخاصة بالإصلاحات الإضافية؛ وأشاروا إلى العلاقة بين البيئة والتنمية؛ وأكدوا على ضرورة تعزيز دعامة البيئة؛ وحددوا عملية التآزر بين اتفاقيات بازل واستكهولم وروتردام كمثال للإصلاح الإضافي الذي يمكن أن يقدم دروساً قيمة لمجموعات أخرى من الاتفاقات البيئية الدولية؛ واعتبروا التعاون بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، خاصة في مبادرة الفقر - البيئة، على أنه مثال آخر للتعاون يمكن تكراره في مجالات أخرى في منظومة الأمم المتحدة؛ وأكدوا على أهمية تزويد عملية الإدارة البيئية الدولية بجدول زمني ترتبط نهايته بمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

٢ - الإدارة البيئية الدولية

٥٨ - في المناقشة التي تناولت الإدارة البيئية الدولية، كان هناك تقدير عام للتقدم الكبير الذي أحرز ولدور برنامج الأمم المتحدة للبيئة في معالجة هذه المسألة. وقال عدة ممثلين إنه من المهم أن يواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة القيام بدور محوري في اتخاذ التدابير لتعزيز الإدارة البيئية الدولية وأنه ينبغي أن يقدم مساهمة رئيسية في الأعمال التحضيرية لمؤتمر التنمية المستدامة. وقال عدة ممثلين إنه عند التحضير للمؤتمر، ينبغي أن يتشاور برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع أصحاب المصلحة ذوي القدرات خارج نطاق البرنامج، بما في ذلك المجتمع المدني. وقال أحد الممثلين إنه ينبغي للبرنامج أن ينشئ هيئة تضم ممثلين عن المجتمع المدني لديهم الخبرة ذات الصلة لتقديم المشورة بشأن مسائل الإدارة البيئية الدولية. وقال ممثل لإحدى منظمات المجتمع المدني إنه ينبغي توفير تمويل كافٍ لضمان مشاركة المجتمع المدني في الأعمال التحضيرية للمؤتمر وفي المؤتمر ذاته.

٥٩ - وقال عدة ممثلين إن هناك حاجة إلى إيجاد التوازن الصحيح بين التغيير الإضافي والإصلاحات الأوسع. وقال أحد الممثلين إنه ينبغي القيام بمزيد من التحليل للخيارات المختلفة للإصلاح الأوسع. وقال عدة ممثلين إنه ينبغي ألا تكون عملية الإصلاح عملية مرهقة وينبغي أن تركز على زيادة كفاءة وفعالية النظام الحالي، باستخدام الهياكل والإجراءات القائمة كلما أمكن.

٦٠ - وقال بعض الممثلين إن عملية بلغراد، بتوازنها بين التغييرات الإضافية والتحول الأوسع، تشكل نموذجاً هيكلياً يمكن أن يستخدم بطريقة مفيدة في التحضير لمؤتمر التنمية المستدامة. وكان هناك أيضاً دعم للمبادئ الرئيسية التي وضعها الفريق الاستشاري من الوزراء أو الممثلين الرفيعي المستوى، بما في ذلك المبدأ القائل بأن الشكل ينبغي أن يأتي بعد الوظيفة، مع أن أحد الممثلين قال إن بعض هذه المبادئ وثيق الصلة بالموضوع أكثر من غيرها.

٦١ - وقال عدة ممثلين إن تنفيذ الإصلاحات ينبغي أن يراعي قدرة البلدان النامية على المشاركة في العملية، مشيراً إلى أن تكلفة المشاركة في طائفة واسعة من المؤسسات المتعددة الأطراف يمكن أن تكون غير مشجعة. واقترح ممثل آخر إمكانية حل المشكلة عن طريق إجراء المزيد من التبسيط في البناء المؤسسي.

٣ - التنسيق المعزز على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك فريق الإدارة البيئية

٦٢ - قال عدة ممثلين إنه من الضروري تعزيز التنسيق لتحقيق الاستفادة الكاملة من المهارات التكميلية لمختلف أصحاب المصلحة. ورحب عدد من الممثلين بالتقدم المحرز نحو توقيع مذكرة تفاهم بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وأعربوا عن الأمل في أن يؤدي ذلك إلى عمل مفيد. وقال أحد الممثلين إنه ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة القيام بدور في دعم وتوجيه عمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن التنمية المستدامة.

٦٣ - وقال عدة ممثلين إن تحسين الترابط داخل نظام الإدارة البيئية سيتطلب تعزيز المكاتب الإقليمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة التي تفتقر إلى الأدوات والموارد والقدرة على معالجة الأولويات الإقليمية أو الاستجابة بسرعة لحالات الطوارئ.

٦٤ - وقال بعض الممثلين إنه ينبغي أن يظل فريق الإدارة البيئية مدركاً بأن ولايته تقضي بوضع جدول أعمال بيئي مشترك لمنظومة الأمم المتحدة، والإبلاغ عن التقدم، وإدماج الاعتبارات البيئية في أنشطة الأمم المتحدة. وقال أحد الممثلين إنه ينبغي أن يكون مقر الفريق في المقر الرئيسي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي.

٤ - ردود الأمانة

٦٥ - وافق ممثل الأمانة، في رده على بعض النقاط التي أثيرت، على ضرورة أن يكون هناك تركيز برنامجي أكبر في مذكرة التفاهم بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، مشيراً إلى أنه تم في عام ٢٠٠٩ وضع عدة برامج، من بينها برامج في مجالات تغير المناخ، مع التزام الحرص لضمان أن تكون استكمالاً للأنشطة القائمة وليست تكراراً لها. وأضاف أنه يجري الاضطلاع بأكثر من مائة مشروع مشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وأنه تبذل جهود لوضعها على أساس استراتيجي بدرجة أكبر.

٦٦ - وقال إن تعزيز المكاتب الإقليمية قد برز كأولوية من خلال المناقشات التي أجريت في عام ٢٠٠٩ بشأن التواجد الإستراتيجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، كما ظهر بشكل واضح في برنامج العمل الجديد. فقد خصصت الميزانية التكميلية التي وافق عليها مجلس الإدارة في عام ٢٠٠٩ مبلغ ٤ ملايين دولار لبناء القدرة في المكاتب الإقليمية. ويجرى نقل المزيد من الموظفين إلى هذه المكاتب، وتفويض المزيد من السلطة للمديرين الإقليميين.

٦٧ - وفيما يتعلق بالضمانات البيئية والاجتماعية، قال ممثل آخر للأمانة إن مثل هذه الضمانات تمثل تطبيقاً لمبدأ عدم الإضرار. وقد حققت بعض المنظمات، بما فيها البنك الدولي، تقدماً نسبياً في

الضمانات التي وضعتها. وسيقوم فريق الإدارة البيئية بتحليل للثغرات وبحث الخيارات لوضع نهج على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

٦٨ - وفيما يتعلق بتفويض فريق الإدارة البيئية، قال إن الفريق ليست له سلطة فرض عقوبات ويتعين عليه الاعتماد على التعاون، وأن عمله في مجال الحياد المناخي قد ساعده بصورة جيدة في بناء الثقة والعمل وفق الأصول. وانتقل إلى فكرة نقل مقر الفريق إلى نيروبي، فقال إن مكانه في جنيف يوفر له فرصة استراتيجية للوصول إلى عدد كبير من هيئات الأمم المتحدة التي يعمل معها. وفضلاً عن هذا، فإن المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة يتولى رئاسة هذا الفريق، وهذا يعني أن هناك تنسيقاً دقيقاً بين الفريق والمقر الرئيسي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٥ - مزيد من المناقشة وحل القضايا

٦٩ - قررت اللجنة إحالة مسائل الإدارة البيئية الدولية، والتنسيق المعزز على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك فريق الإدارة البيئية، إلى لجنة الصياغة لإجراء مزيد من المناقشة.

٧٠ - واستأنفت اللجنة نظرها في هذه المسألة في جلستها العامة الرابعة صباح يوم الجمعة، ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠، حيث قدم رئيس فريق الصياغة صيغة منقحة لمشاريع المقررات. وبعد إجراء مزيد من المناقشات، وافقت اللجنة على مشاريع المقررات بصيغتها المعدلة كي ينظر فيها المجلس/المنتدى تمهيداً لاعتمادها.

٧١ - وبحثت اللجنة أيضاً في جلستها الرابعة مشروع مقرر منفصل أعدته لجنة الصياغة عن موضوع التآزر بين مجموعة الاتفاقات الحالية بشأن المواد الكيميائية والنفايات بناءً على نص استخلص من مشروع المقرر بشأن الإدارة البيئية الدولية الوارد ضمن مجموعة مشاريع المقررات التي أعدتها لجنة الممثلين الدائمين.

٧٢ - وأعلن رئيس لجنة الصياغة إنه قد تعذر التوصل إلى اتفاق بشأن مشروع المقرر. وبناءً على طلب لجنة الصياغة، وافقت اللجنة على إدراج البيان التالي بهذا التقرير:

> وإذ تضع في اعتبارها التقدم الكبير الذي تحقق في تحسين التآزر فيما بين الاتفاقات القائمة عن المواد الكيميائية والنفايات الخطرة، أعرب بعض الوفود عن دعمهم لقيام المدير التنفيذي بتحليل للخيارات من أجل تحقيق المزيد من التآزر داخل مجموعة الاتفاقات الخاصة بالمواد الكيميائية والنفايات.

ثالثاً - المسائل الأخرى

٧٣ - لم تتناول اللجنة أية مسائل أخرى.

رابعاً - اعتماد التقرير

٧٤ - اعتمدت اللجنة في اجتماعها الرابع صباح يوم الجمعة، ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠، هذا التقرير، على أساس مشروع التقرير الوارد في الوثيقتين UNEP/GCSS.XI/CW/L.1 وAdd.1، بصيغته المعدلة

شفوياً، مع العلم بأنه سيعهد للمقرر بمهمة استكماله ووضعه في صيغته النهائية بالتعاون مع الأمانة. وأشارت اللجنة إلى أنه نظراً لضيق الوقت، فإن الصيغة النهائية للتقرير ستضع في اعتبارها أي تعليقات للجنة الممثلين الدائمين.

خامساً – اختتام الاجتماع

٧٥ – أعلن اختتام اجتماع اللجنة الجامعة في الساعة ١٤/١٥ في يوم ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠.

المرفق الرابع

موجز الرئيس للمناقشات التي أجراها الوزراء ورؤساء الوفود في الدورة الاستثنائية الحادية عشرة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

مقدمة

١ - مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي هو المنتدى الرفيع المستوى للسياسات البيئية للأمم المتحدة. ويقوم المجلس/المنتدى بجمع وزراء البيئة في العالم سوياً لاستعراض القضايا السياسية الهامة والآخذة في الظهور في هذا الميدان، ويقدم مشورة سياسية وتوجيهاً واسعي النطاق بهدف النهوض بالتعاون الدولي في ميدان البيئة، وذلك ضمن أمور أخرى.

٢ - وقد عقدت الدورة الاستثنائية الحادية عشرة للمجلس/المنتدى في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠ في بالي، إندونيسيا. وأثناء الجزء الرفيع المستوى من الدورة، ناقش مشاركون من ١٢٥ بلداً، منهم ٦٠ وزيراً، إلى جانب مشاركين من ١٦ منظمة من منظمات الأمم المتحدة، و٩ منظمات حكومية دولية، و٣١ ممثلاً عن المجموعات الرئيسية وأصحاب المصلحة، المواضيع الثلاثة التالية في إطار الموضوع الرئيسي عن "البيئة في النظام المتعدد الأطراف":

(أ) الإدارة البيئية الدولية والتنمية المستدامة؛

(ب) الاقتصاد الأخضر؛

(ج) التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية.

٣ - وأخذ الجزء الرفيع المستوى شكل مشاورات وزارية انقسمت إلى ٣ جلسات لاستطلاع المواضيع الثلاثة المذكورة أعلاه. وكان لكل جلسة هيكل مختلف: فكانت الجلسة الأولى، وهي الجلسة الرئيسية التي تناولت الإدارة البيئية الدولية والتنمية المستدامة، على شكل جلسة عامة؛ وتضمنت الجلسة الثانية، التي تناولت الاقتصاد الأخضر، خمس مناقشات مائدة مستديرة متوازية؛ أما الجلسة الثالثة، التي تناولت التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية، فكانت أيضاً جلسة رئيسية على شكل جلسة عامة. وفي الجلستين الأولى والثالثة، ألقى وزراء كلمات رئيسية. وكان الموجه في الجلسة الثالثة وزيراً، بينما تولى مقرر تسجيل المناقشات.

٤ - وخلال الجلسة الثانية، شارك وزيران أو اثنان من المندوبين الرفيعي المستوى في رئاسة مناقشات المائدة المستديرة الخمس مع قيام مشارك ثالث بدور الموجه. وطُلب من الموجهين توجيه المناقشات نحو تحديد التحديات والفرص في كل مجال موضوعي وتوجيه رسالة واضحة إلى الحكومات، ومنظومة الأمم المتحدة، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني.

٥ - وعلاوة على ذلك، استكملت المشاورات الوزارية بمناقشة مائدة مستديرة وزارية على طعام الإفطار عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة والدورة الثامنة عشرة للجنة التنمية المستدامة.

٦ - وقد استفادت جميع الجلسات من مداخلات للمشاركين يمثلون الجماعات الرئيسية وأصحاب المصلحة.

٧ - وقد استنارت المشاورات بأربع ورقات أساسية حافزة للتفكير أعدت كإحاطات للمشاركين، كما استنارت بنتائج حدثين سابقين على الجلسات: الاجتماعات الاستثنائية المتزامنة لمؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، ومنتدى المجموعات الرئيسية العالمية الإحدى عشرة وأصحاب المصلحة.

٨ - وتمعن الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى الاثني عشر شهراً الماضية التي استعد المجتمع البيئي العالمي خلالها للدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، المعقودة في كوبنهاجن في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، ونتائجه. وفي حين أن هذا الاجتماع قد أسفر عن إحراز تقدم في بعض المجالات إلا أنه لم يلب جميع التوقعات. وقد تركز اهتمام الحكومات والمجتمع الدولي منذ ذلك الوقت على إعداد نتائج كوبنهاجن وتحديد الطريق نحو المستقبل من حيث الجهود المبذولة لمكافحة تغير المناخ. وعلى هذا الأساس، ناقشوا أيضاً الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ في اجتماعها غير الرسمي.

٩ - وتناول الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى أيضاً السنة الدولية للتنوع البيولوجي والأعمال التحضيرية للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي المقرر عقده في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ في ناغويا، اليابان.

١٠ - وبالإضافة إلى هذا الموجز الذي أعده الرئيس، تم بحث "إعلان نوسا دوا" واعتمده الممثلون.

١١ - ويحدد موجز الرئيس بعض التحديات والفرص الرئيسية التي ناقشها الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى فيما يتعلق بكل موضوع رئيسي، إلى جانب توجيه رسائل واضحة إلى حكومات العالم، ومنظومة الأمم المتحدة، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص.

١٢ - ويعد موجز الرئيس تعبيراً عن الحوار التفاعلي الذي تم بين الوزراء ورؤساء الوفود الآخرين الذين حضروا الدورة الاستثنائية الحادية عشرة للمجلس/المنتدى. ويعبر هذا الموجز عن الأفكار التي عرضت ونوقشت وليس عن توافق الآراء بين المشاركين.

أولاً - الموضوع الأول: "الإدارة البيئية الدولية والتنمية المستدامة"

ألف - نقاط المناقشة الرئيسية

١٣ - استكمالاً للمناقشات التي جرت في عام ٢٠٠٩، أكد الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى من جديد على ضرورة إصلاح نظام الإدارة البيئية الدولية ليعبر عن الظروف المتغيرة وعن تزايد التحديات البيئية والإنمائية التي تواجه العالم في الوقت الحاضر. وقد رحبوا ترحيباً شديداً بعمل الفريق الاستشاري من الوزراء والممثلين الرفيعي المستوى الذي أنشئ بموجب المقرر ٤/٢٥، وقالوا إن وثيقته الختامية عن مجموعة الخيارات تعد أساساً هاماً للبدء فوراً في إجراء الإصلاحات الإضافية وبحث الإصلاحات الأوسع في نفس الوقت.

١٤ - وتم التشديد على العلاقة بين التغير البيئي والتنمية، وقيل إن هناك حاجة لبحث إصلاح الإدارة البيئية الدولية في سياق التنمية المستدامة. وكان هناك اتفاق عام على أنه ينبغي الشروع فوراً في الإصلاحات الإضافية التي تدخل ضمن التفويض الحالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أثناء بحث خيارات الإصلاحات الأوسع. ولقيت الفكرة القائلة بإن الشكل ينبغي أن يأتي بعد الوظيفة تأييداً شاملاً باعتبارها الطريق المؤدي إلى بحث الإدارة البيئية الدولية.

١٥ - وقيل إن الاجتماعات الاستثنائية المتزامنة لمؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، والمعقودة قبل الدورة الاستثنائية، تشكل معلماً حاسماً في عملية إصلاح الإدارة البيئية الدولية. وعلاوة على ذلك، أتاح عقد غداء وزاري عن إدارة المواد الكيميائية، والذي استضافته حكومتا إندونيسيا وسويسرا، إيجاد فهم أفضل لعملية التآزر، واعتبر مساهمة كبيرة في الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في عام ٢٠١٢، أو ما يعرف باسم "ريو+٢٠" في إشارة إلى الذكرى العشرين لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية عام ١٩٩٢.

باء - التحديات: "مما يبعث على الدهشة مدى التباعد بين جدول أعمال البيئة وجدول أعمال التنمية - فيجب الجمع بين المسألتين واعتبارهما مسألة واحدة"

١٦ - كان هناك اتفاق عام على أن دعامة البيئة تعد ضعيفة بالمقارنة مع الدعامتين الاقتصادية والاجتماعية للتنمية المستدامة، ولذلك تحتاج إلى تعزيز كبير لكي تظل البيئة في ركاب التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وعلى الرغم من وجود قوانين وسياسات جيدة، فإن تنفيذها الفعال كثيراً ما يتعرقل بسبب الافتقار إلى التمويل والقدرة، خاصة في البلدان النامية.

١٧ - وقال الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى إنه ينبغي أن تشمل العملية الحالية لإصلاح الإدارة البيئية الدولية مشاركة أوسع من جانب أصحاب المصلحة، والتي يمكن أن تأتي بأفكار جديدة في المناقشة وتسهل إيجاد نظام إدارة أكثر تكافؤاً واستدامة على المدى الطويل.

جيم - الفرص

١٨ - لاحظ الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى أن الإصلاحات الإضافية والواردة في مجموعة الخيارات عن إصلاح الإدارة الدولية والتي أعدها الفريق الاستشاري من الوزراء أو المندوبين الرفيعي المستوى تمثل أول خطوة هامة في عملية الإصلاح وينبغي تحقيقها في أسرع وقت ممكن. وستكون هناك خطوة هامة أخرى وهي أن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوضع استراتيجية بيئية على نطاق المنظومة، بالتعاون مع مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية.

١٩ - وقالوا إن مؤتمر التنمية المستدامة يمكن أن يتيح فرصة رائعة وإطاراً لتغيير النظام الحالي للإدارة البيئية الدولية. وينبغي تصميم خارطة طريق تؤدي إلى عملية مركزة، وينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة تسهيل استمرار الفريق الاستشاري من أجل تقديم مدخلات للعملية التحضيرية.

٢٠ - وقيل إن عملية التآزر بين اتفاقيات المواد الكيميائية والنفايات تعطي مثالاً هاماً للإصلاحات الإضافية وأنه ينبغي استخدام الدروس المستفادة على وجه السرعة في اتفاقيات أخرى، وخاصة تلك

الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي. ويمكن لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي اغتنام فرصة اجتماعه العاشر لبدء عملية تآزر لهذه الاتفاقيات. وقيل أيضاً إن تجديد موارد مرفق البيئة العالمية يعد فرصة مواتية لتحقيق الاتساق في نظام التمويل البيئي. وينبغي تعزيز التمويل المقدم من مرفق البيئة العالمية وتعزيز مركز برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذا المرفق.

٢١ - واقترح أن الإصلاح الأوسع لنظام الإدارة البيئية الدولية يمكن أن يتضمن إنشاء وكالة متخصصة، منظمة عالمية للبيئة، أو إدماج برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومرفق البيئة العالمية، وجميع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف في منظمة شاملة.

٢٢ - وقيل أيضاً إنه ينبغي تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه السلطة الرائدة في مسائل البيئة داخل منظومة الأمم المتحدة، والإبقاء على دوره الرئيسي في النظام.

دال - رسائل عن الإدارة البيئية الدولية

٢٣ - كانت الرسائل الرئيسية التي صاغها الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى على النحو التالي:

(أ) يعد نظام الإدارة البيئية الدولية الراهن باهظ التكاليف ومجزأ غاية في التجزئة وهو يتسم بإضاعة الوقت وعدم الكفاءة. ولذا يجب أن يبدأ إصلاحه الآن. ويجب أن زيادة الجانب العملي وتقليل الجانب الإداري؛

(ب) هناك توافق عام في الترحيب بالفريق الاستشاري واتجاه من البعض للتوصية باعتماده؛

(ج) تعد عملية التآزر خطوة هامة نحو الإصلاحات الإضافية، ولكنها ليست سوى جزء من هذه الإصلاحات ويلزم عمل الكثير؛

(د) ينبغي أن يسفر عمل الفريق الاستشاري عن مدخلات للدورة التاسعة عشرة للجنة التنمية المستدامة وأن تستخدم بالكامل لإجراء إصلاحات جريئة في عملية الإدارة البيئية الدولية؛

(هـ) ينبغي تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مواجهة المنتديات التي يتم فيها صنع القرار الاقتصادي، مثل مجموعة البلدان العشرين ومنظمة التجارة العالمية؛

(و) حان الوقت لتحويل الحوار إلى أعمال محددة.

ثانياً - الموضوع الثاني: "الاقتصاد الأخضر"

ألف - نقاط المناقشة الرئيسية

٢٤ - رأي الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى أن الأزمات العالمية العديدة الحالية تتيح فرصة لاستطلاع استراتيجيات إنمائية بديلة وأن مبادرة الاقتصاد الأخضر قد وضعت في محاولة لبلورة مثل هذه الاستراتيجيات. وأشاروا إلى أن الاقتصاد الأخضر يتطلب صياغة سياسات وتركيزها، واستثمارات في مجالات من قبيل التكنولوجيات النظيفة ذات الكفاءة؛ والطاقة المتجددة؛ والأبنية

الخضراء، ودوائر المياه، والنقل الأخضر، وإدارة النفايات والمواد الكيميائية، والزراعة والحراجة المستدامة؛ والسياحة؛ واستعادة النظم الإيكولوجية.

٢٥ - وكانت الرسائل الرئيسية التي وضعت على النحو التالي:

(أ) يعد الاقتصاد الأخضر الطريق الصحيح نحو اقتصاد عالمي أقوى وأنظف وأكثر عدالة؛

(ب) إجراءات الحظر وحدها لا تحقق نتيجة.

١ - ''الاقتصاد الأخضر هو الطريق الصحيح نحو اقتصاد عالمي أقوى وأنظف وأكثر عدالة''

٢٦ - يعد الاقتصاد الأخضر شرطاً مسبقاً لأساس اقتصادي مستقر وأقدر على تلبية الاحتياجات من الأغذية والطاقة مع الحفاظ على البيئة في الوقت نفسه. وينبغي أن يساند الدعامات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للتنمية المستدامة لا أن يحل محلها. وينبغي أن يجمع بين جدول أعمال التنمية وجدول أعمال البيئة على حد سواء.

٢ - ''حظر الأنشطة وحده لا يجدي''

٢٧ - قال الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى إن مفاوضات المناخ ظلت تركز، على سبيل المثال، على التكاليف وتقاسم الأعباء، في حين أن الاقتصاد الأخضر يركز على الفرص الاجتماعية والاقتصادية الناشئة عن الأنشطة المناخية. إن تضمين البيئة في صلب اهتمامات الاقتصاد بمثابة نهج "المغنم للجميع" ويوفر عنصراً إيجابياً للمفاوضات البيئية. وشددوا على ما للاقتصاد الأخضر من طابع مؤازر للبيئة.

باء - التحديات

٢٨ - تمثلت الرسائل الرئيسية المستنبطة فيما يلي:

(أ) ممارسة العمل كالمعتاد لم يعد خياراً؛

(ب) تغيير السلوك ليس بالسهل البتة.

١ - "ممارسة العمل كالمعتاد لم يعد خياراً"

٢٩ - قال الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى إن التهديدات التي تواجه خدمات النظام الإيكولوجي آخذة في التصاعد. ويتمثل أحد التحديات الرئيسية في توهين العلاقة بين النمو الناتج عن استخدام الموارد غير المستدامة وبين الأضرار البيئية. وشددوا على أن ثمة حاجة إلى إيجاد التجانس بين التفهمات المختلفة للاقتصاد الأخضر. إن الاقتصاد الأخضر عملية يمكن أن تستوعب عدداً كبيراً من الأنشطة ذات الصلة. بيد أنه لا يزال من غير الواضح كيفية العمل على إنجاز الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر بالضبط على الصعيد الوطني وما هي السياسات التي تعتبر أكثر فعالية في هذا الصدد.

٣٠ - وأشاروا إلى أن الصناعات التقليدية، مثل النفط والغاز، تواجه تحدياً يتمثل في كيفية تقليل الآثار البيئية فيما تحتفظ بالتنافسية التجارية وتستفيد من الأنشطة البيئية الضرورية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن لدى بعض البلدان، نتيجة لقيود الموارد والفقر الدائم، نطاقاً ووقتاً محدودين لتنمية قطاعات

الاقتصاد الأخضر. وأفادوا بأن الأموال العامة لا غنى عنها لتحريك الانطلاق إلى الاقتصاد الأخضر. بيد أن الإمكانات التي توفرها تلك الأموال تظل صغيرة بالمقارنة مع التمويل الخاص؛ ولذلك فإن من بين التحديات الهامة كيفية حفز التمويل الخاص للاقتصاد الأخضر.

٣١ - وألمح الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى إلى وجود فجوات واسعة بين البلدان المتقدمة والنامية من حيث القدرة البشرية والتمويل، وبينها وبين الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال من حيث التكنولوجيا وتنفيذ السياسات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن قدرة البلدان النامية المحدودة في مجالات الإحصاءات تعوق استخدام المؤشرات لقياس ما يحرزه الاقتصاد الأخضر من تقدم في تلك البلدان. إن الكثير من التكنولوجيات الخضراء موجودة ولكن ثبت أن استخدامها الواسع النطاق بشكل تجاري يعتبر تحدياً. وبناء عليه، فثمة حاجة إلى تفهم حواجز السوق والسياسات القائمة من أجل إعادة هيكلة الاقتصاد.

٢ - "تغيير السلوك ليس بالسهل البتة"

٣٢ - أفاد الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى بأن ثمة حاجة إلى إصلاح السياسات، مثل فرض الضرائب الخضراء وإلغاء الدعوم المعاكسة، لإرسال إشارات سوقية صحيحة بالانتقال إلى الاقتصاد الأخضر، غير أن ذلك لن يخلو من الآلام. إن ثمة مصالح راسخة مضادة للإصلاحات. بيد أنه تم التشديد كذلك على وجوب أخذ حاجات الفقراء في الحسبان تماماً عند تصميم إصلاحات السياسات وتنفيذها.

٣٣ - ولا يزال هناك افتقاد للوعي بالقيم البيئية في الكثير من البلدان. وكانت بعض البلدان تشعر بالانشغال لأن المبادلات قد تكون ضرورية بين النهوض بالاقتصاد الأخضر والتخفيف من حدة مشاكل ملحة من قبيل الفقر وعدم الأمن الغذائي والتخلف وتغير المناخ وخسارة التنوع البيولوجي.

٣٤ - وألمح الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى إلى أن الكثير من المناقشات الدائرة بشأن الاقتصاد الأخضر ركزت على قضايا المناخ، في حين حظي التنوع البيولوجي بقدر أقل من الاهتمام. إن ثمة أسواق من أجل الطاقة المتجددة وتكنولوجيا الاستخدام الكفء للطاقة، غير أن من الصعب إنشاء أسواق مماثلة للتنوع البيولوجي.

جيم - الفرص

٣٥ - قال الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى إن مبادرة الاقتصاد الأخضر التي يتصدرها برنامج البيئة قد استثارت الوعي بالفعل فيما بين الكثير من قادة الحكومات بالحاجة إلى الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر. إن هناك تأييداً واسع النطاق على الصعيد الوطني لمفهوم الاقتصاد الأخضر وإدراكاً للصلات بين الوظائف الخضراء والاقتصاد الأخضر. والكثير من البلدان لديها الاستعداد للانتقال إلى الاقتصاد الأخضر والبعض منها أرتبط بالتزامات بالفعل ويقوم بتنفيذ عناصر من الاقتصاد الأخضر.

٣٦ - وتم تحديد الفرص الرئيسية التالية:

(أ) لا يملك الاقتصاد الأخضر إمكانية للحد من الانبعاثات وغيرها من الآثار البيئية فحسب، ولكنه يتعهد بالرعاية أيضاً التكنولوجيات والأسواق والابتكارات الخضراء. إنه لا يخلق فقط وظائف لائقة، ولكنه يحمي البيئة أيضاً؛

(ب) الاقتصاد الأخضر ليس بمثابة حل وحيد أو أولي للأزمات المالية والاقتصادية فقط، ولكنه أداة أيضاً للمساهمة في التنمية المستدامة وإنجاز الأهداف الإنمائية للألفية في الأجل القصير والطويل.

١ - "لا يملك الاقتصاد الأخضر إمكانية للحد من الانبعاثات وغيرها من الآثار البيئية فحسب، ولكنه يتعهد بالرعاية أيضاً التكنولوجيات والأسواق والابتكارات الخضراء. إنه لا يخلق فقط وظائف لائقة، ولكنه يحمي البيئة أيضاً"

٣٧ - قال الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى إنه توجد بالفعل نماذج للاقتصاد الأخضر، رغم أن المعلومات الخاصة بها لا تزال سردية إلى حد كبير ويتعين جمعها وتقييمها بشكل منهجي. فسياسات استخدام الأراضي، على سبيل المثال، فعالة على وجه الخصوص في كفالة الأنشطة المستدامة في المناطق الريفية، بما في ذلك استعادة الأراضي إلى حالتها الطبيعية وإعادة التحريج، وهو ما له أهميته بالنسبة لمعالجة التغيير البيئي والحد من سبل التعرض البشري لضغوط من قبيل التصحر. وبالمثل، تملك برامج الإسكان الاجتماعية إمكانية حل القضايا الاجتماعية، وتوفير سبل الوصول الريفية إلى الطاقة النظيفة والحديثة وتلبية أهداف انبعاثات الكربون.

٣٨ - وأعلنوا أن هناك بالفعل سوقاً متنامية للسلع والخدمات البيئية المنتجة بشكل مستدام. وتعمل مخططات المعايير والتوثيق والعنونة على توفير حوافز للتجارة في تلك السلع والخدمات، مثل تكنولوجيات الطاقة الشمسية وطاقة الرياح.

٢ - " الاقتصاد الأخضر ليس بمثابة حل وحيد أو أولي للأزمات المالية والاقتصادية فقط، ولكنه أداة أيضاً للمساهمة في التنمية المستدامة وإنجاز الأهداف الإنمائية للألفية في الأجل القصير والطويل"

٣٩ - قال الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى إن حلقة السنتين الراهنة للجنة التنمية المستدامة توفر فرصة للنهوض بالاقتصاد الأخضر في سياق المواد الكيميائية والنفايات والتعدين والاستهلاك والإنتاج المستدامين.

دال - رسائل بشأن الاقتصاد الأخضر: "من المحتمل أن يصبح المتحركون الأوائل بشأن الاقتصاد الأخضر مجموعة جديدة من البلدان المتقدمة وأن يكون المتحركون ببطء بمثابة المتخلفين الجدد"

٤٠ - قال الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى إنه ينبغي أن تعمل منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات الإقليمية على إيجاد التجانس والتنسيق بين المبادرات والمفاهيم والعمليات الوثيقة الصلة، مثل الصناعة الخضراء، والنمو الأخضر، والاقتصاد المنخفض الكربون، وعملية مراكش واللجنة الدولية بشأن إدارة الموارد المستدامة. إن ثمة حاجة إلى العمل على تحديد أكثر دقة للمكونات التي يرتكز عليها الاقتصاد

الأخضر، مثل الضرائب، والأسواق، ودور التمويل والتكنولوجيا، رغم أنه قد يكون من الصعب التوصل إلى تحديد مشترك بالنظر إلى الظروف المتباينة للبلدان.

٤١ - وبالإضافة إلى ذلك، ثمة حاجة إلى وضع معايير أساسية للتيقن مما يعتبر أخضراً حقيقة. فلا يوجد ما يعتبر "مقاساً واحداً مناسباً للجميع"، ولكن ثمة حاجة إلى مؤشرات وأرقام قياسية وثيقة الصلة، بما في ذلك نوعية الوظائف المستحدثة في القطاعات الخضراء ومشاركة النساء، من أجل الرصد المستقل للتقدم المحقق بشأن الاقتصاد الأخضر. وينبغي ألا تستند تلك المعايير إلى الاعتبارات الاقتصادية فحسب. وينبغي تقييم الآثار الكاملة للسياسات الاقتصادية الخضراء، بما في ذلك المخاطر التي تصيب العمال والتنوع البيولوجي. وينبغي أن تكون مصادر الرزق المستدامة جزءاً من تعريف الاقتصاد الأخضر.

٤٢ - إن الحجج الاقتصادية المناصرة للاقتصاد الأخضر هامة، إلا أنه يجب العمل أيضاً على إدراج نظم القيم الأساسية للمجتمع الإنساني، بما في ذلك الشعور بالعدل والمساهمات في الأهداف الإنمائية للألفية، في مفهوم الاقتصاد الأخضر. إن التثقيف واستثارة الوعي لتحفيز الطلب على الاقتصاد الأخضر، استناداً إلى القيم والتقاليد والمدونات الأخلاقية المحلية لا غنى عنها من أجل التحفيز على القيام بإجراءات عاجلة قبل استنفاد الموارد الطبيعية.

٤٣ - وينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن ينظم خدماته الاستشارية بشأن الاقتصاد الأخضر بواسطة اتباع خطة بالي الاستراتيجية للدعم بالتكنولوجيا وبناء القدرات. وينبغي له أن يعمل على تجميع ونشر الخبرات الدولية، ونماذج من قصص النجاح، وأفضل الممارسات، واللوائح التنظيمية والتشريعات النموذجية، والأدوات القابلة للتطبيق، مصحوبة بأنشطة تدريب لشتى القطاعات، من أجل تمكين البلدان على اتخاذ مبادراتها الخاصة بشأن الاقتصاد الأخضر. وينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يستضيف منتدى للسياسات لإجراء مناقشات منتظمة بشأن الاقتصاد الأخضر، بما في ذلك مؤتمرات قمة للاستثمار الأخضر وحلقات عمل تقنية.

٤٤ - وينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وشركائه أن يضيفوا قيمة للتنسيق الدولي على الصعيد الوطني بواسطة تعزيز القدرة المؤسسية للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال لتمكين وزراء البيئة من مناقشة الاقتصاد الأخضر مع نظرائهم في وزارات الاقتصاد والمالية. وينبغي لهم أن يساعدوا البلدان على وضع خطط للاقتصاد الأخضر والشروع في أنشطة على أرض الواقع. وينبغي أن تكون مجموعات الأدوات قابلة للتواؤم مع أحوال البلدان وأن يتم تصميم استراتيجيات الاقتصاد الأخضر استناداً إلى أولويات التقييم العلمي.

٤٥ - وينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وشركائه أن يأخذوا في اعتبارهم، عند تقديم الخدمات الاستشارية للبلدان، شتى الحاجات والتحديات والظروف المخصوصة بمواطن قوة وضعف كل بلد وقيمه وثقافاته المحلية. وينبغي إيلاء الاهتمام بوجه خاص بدعم البلدان الصغيرة الأقل تقدماً في حماية الموارد الطبيعية وبناء الاقتصاد الأخضر.

٤٦ - ويتطلب التغيير التحويلي الذي تلتمسه مبادرة الاقتصاد الأخضر إرادة سياسية من قبل الحكومات، وهو ما يعتمد في كثير من الأحيان على توافق الآراء والمشاركة الكاملة من قبل كل من له صلة وثيقة من الوزارات وبيوت الأعمال والروابط الصناعية والعمال ونقابات العمال وأرباب العمل والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وجماعات الشعوب الأصلية والنساء، في رسم استراتيجية الاقتصاد الأخضر وسياساته، بما في ذلك الحلول المحلية.

٤٧ - لن تستطيع البلدان أن تنجز الاقتصاد الأخضر بمعزل عن بعضها. إنها تحتاج إلى التعاون الدولي، بما في ذلك التعاون بين بلدان الجنوب وبين بلدان الشمال والجنوب، والتعاون الإقليمي والشراكات بين القطاعين العام والخاص في مجالات البحوث العلمية والابتكارات التكنولوجية. وينبغي للبلدان المتقدمة أن تقدم الدعم المالي للبلدان النامية فيما تبذله من جهود بشأن الاقتصاد الأخضر.

٤٨ - وينبغي للبلدان أن تركز استراتيجياتها بشأن الاقتصاد الأخضر على المجالات التي تملك فيها ميزة مقارنة وحيث توجد فيها إمكانية واضحة لخلق وظائف مرتفعة النوعية.

٤٩ - وثمة احتياج إلى سلة من السياسات والتدابير للتمكين من التحول إلى الاقتصاد الأخضر. وتشمل تلك السلة، من جملة أمور، معايير اللوائح التنظيمية البيئية، وإصلاح الدعوم المعاكسة، وتثمين النظم الإيكولوجية، وتحديد الضرائب والأسعار البيئية، وسياسات الاستثمار، وتقديم الدعم للبحوث والتطوير، ونقل التكنولوجيا والتعاون، والاستهلاك الأخضر، والمشتريات الحكومية والترتيبات الانتقالية من أجل العمال المتضررين من الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر. وينبغي أن تساهم جميع السياسات العامة في بناء الاقتصاد الأخضر، أو لا تعمل على مناوأته على الأقل.

٥٠ - إن التكيف مع السياسات المحلية لن يمكن وحده من الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر. إن المعايير البيئية الدولية والتشريعات الدولية بشأن براءات الاختراع والتجارة والاستثمار المتوخاة عند التفكير في الاقتصاد الأخضر، يمكن لها أن توفر زخماً لتنمية الاقتصاد الأخضر. كما ينبغي النظر في مشروطيات المعونة للسماح للبلدان بحيز لتنفيذ سياسات تدعم الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر.

٥١ - يمكن الاطلاع على موجزات لكل مائدة مستديرة في الوثيقة UNEP/GCSS.XI/INF/11.

ثالثاً - الموضوع الثالث: "التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية"

ألف - النقاط الأساسية في المناقشة: "يجب أن يكون بنو البشر في جوهر البحث عن حلول"

٥٢ - قال الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى إن السنة الدولية للتنوع البيولوجي توفر فرصة ممتازة لحكومات العالم لكي تلزم نفسها بوقف اتجاه خسارة التنوع البيولوجي. إن للصكوك الاقتصادية أهميتها على وجه الخصوص للدول الأعضاء، إلى جانب أوجه التماس بين العلم والسياسات وبين العمل والمعارف التقليدية. وقد ركزوا في مشاوراتهم بشأن التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية على التثمين الاقتصادي للتنوع البيولوجي من خلال شتى المبادرات والصكوك، مثل الدراسة المعنونة "اقتصادات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي" (يشار إليها باسم "TEEB")، والحد من الانبعاثات من إزالة الغابات وتردي الغابات (المعروفة باسم "REDD" أو "REDD-plus") والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.

٥٣ - وأشاروا إلى أن الاجتماع العاشر الوشيك لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي يمكن أن يوفر فرصة لاستثارة الوعي وإيجاد التضافر بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، بدون الإجحاف بأهداف كل منها. وينبغي أن يستكمل الممثلون في هذا الاجتماع وضع واعتماد نظام بشأن الحصول على التنوع البيولوجي وتقاسم منافعه وأهداف ما بعد سنة ٢٠١٠. كما أشاروا إلى أن المناقشات بشأن أهداف ما بعد سنة ٢٠١٠ تتقاسم الكثير من المشاعات.

باء - التحديات "النشاط البشري مسؤول عن خسارة التنوع البيولوجي"

٥٤ - ساهم النمو السكاني المصحوب بالطلب على الغذاء والمياه والموارد الأخرى، والانتقال من البيئات الطبيعية إلى البيئات المشيدة والتنمية الاقتصادية المستدامة، في خسارة التنوع البيولوجي. وقد أُبرزت الآثار المترتبة على النظم الإيكولوجية الجبلية على وجه الخصوص. كما أشار بعض الوزراء والمندوبين الرفيعي المستوى إلى أن محركات داخلية وخارجية ساهمت في خسارة التنوع البيولوجي. بيد أنهم سلموا بأن تفهم تلك المحركات لا يزال غير مكتمل.

٥٥ - وقال الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى إن من الضروري كبح خسارة التنوع البيولوجي خشية زيادة إمكانية تعرض النظم الإيكولوجية ورفاه البشر لكوارث طبيعية. ويتمثل أحد التحديات الرئيسية في تحسين ظروف معيشة الفقراء فيما يجري تعزيز النظم الزراعية وقدرتها على التواؤم.

٥٦ - ويكمن تحد آخر له شأنه في كيفية إيلاء قيمة اقتصادية للتنوع البيولوجي. فيجب الاعتراف بأن خسارة التنوع البيولوجي تساوي خسارة اقتصادية. وأبرز الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى ما يقولون بأنه مطلوب لاستحداث مجموعات أدوات لتثمين التنوع البيولوجي وتضمينه في صلب اهتمامات الاقتصاد الأخضر.

٥٧ - وألمحوا إلى أن التجارة غير المشروعة وأنشطة قطع الأشجار أفضتا إلى أضرار لها شأنها بالنظام الإيكولوجي ومن ثم خسارة اقتصادية بالغة. ويتعين على المجتمع العالمي أن يجد وسائل لمنع تلك الأنشطة.

٥٨ - ووافقوا على أن قاعدة المعارف المطلوبة للتعامل مع خسارة التنوع البيولوجي غير مكتملة. فهناك فجوات، لا سيما في المعلومات المطلوبة للمؤشرات الاجتماعية والبيئية والإيكولوجية لإعادة تحديد حسابات الناتج المحلي الإجمالي، وتأثير تغير المناخ على معدل خسارة التنوع البيولوجي، وتأثير نظم الدعم المعاكسة والجوانب الاجتماعية والاقتصادية للاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، وبخاصة في الزراعة.

جيم - الفرص: "بيئة اليوم هي اقتصاد الغد"

٥٩ - أعرب الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى عن رأي مفاده أن السنة الدولية للتنوع البيولوجي توفر فرصة ممتازة للعالم للقيام بإجراءات لوقف اتجاه الانحدار في حالة الموارد البيئية والطبيعية، بما في ذلك التنوع البيولوجي، ولبناء التضافر بين شتى الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. كما يمكن الاستفادة منها كحافز للنهوض باستخدام تدابير الصون القائمة، مثل إنشاء مناطق محمية وتنفيذ أعمال

المواءمة والتلطيف المستندة إلى النظام الإيكولوجي، والاستفادة من آليات من قبيل REDD-plus، لخلق حالة "المغنم للجميع" من أجل أصحاب المصلحة الساعين إلى منع خسارة التنوع البيولوجي.

٦٠ - بيّن الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى وجود فرص لإزالة اللبس عن مفاهيم التنوع البيولوجي، واستثارة وعي الجماهير بأهداف ما بعد عام ٢٠١٠ ولتغيير السلوك وأنماط الاستهلاك، وذلك في نهاية الأمر بهدف المساهمة في كبح خسارة التنوع البيولوجي. وينبغي أن تحدث استثارة الوعي على شتى المستويات وينبغي أن تركز على وجه الخصوص على السياسيين وصناع القرارات.

٦١ - وأعاد الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى الإعراب، خلال مناقشاتهم، عن رأي مفاده أن هناك فجوة بين السياسات والعلوم يتعين سدها بشكل عاجل، ولا سيما من خلال اتفاق بشأن منبر حكومي دولي معني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي. ومن شأن هذا المنبر أن يبني على تقييم النظام الإيكولوجي للألفية، TEEB، *واستعراض شتيرن بشأن اقتصاديات تغير المناخ*.

٦٢ - وشددوا على أنه يجب دمج القيمة الاقتصادية للتنوع البيولوجي في السياسات الاقتصادية الوطنية وينبغي منحها الأولوية في استراتيجيات تغير المناخ الوطنية. ومن شأن ذلك أن يتطلب بناء القدرات وتعزيز التعاون الإقليمي. ومن شأن إدماج قيمة التنوع البيولوجي في السياسات الاقتصادية أن يمكن من استخدامها بشكل مستدام وإعطاء نشاط الأعمال فرصة للاستثمار في الاقتصاد الأخضر. بيد أن ثمة حاجة، من أجل إنجاز ذلك، إلى البحث عن نماذج اقتصادية جديدة، وخلق بيئة تمكينية للنوع الصحيح من الاستثمارات وتشجيع مصادر التمويل المبتكرة الجديدة وطرق التفكير المستحدثة بشأن التجارة.

دال - رسائل بشأن التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية: "يجب أن تدور سنة ٢٠١٠ بأكملها حول الإجراءات المتخذة"

٦٣ - قال الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى إنه يجب الاستفادة من الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين، ومؤتمري الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في عام ٢٠١٠ لتنمية التضافر بين هاتين الاتفاقيتين والاتفاقيات الأخرى. ويمكن الاستفادة من الأحداث التي تجرى أثناء السنة الدولية للتنوع البيولوجي في الاستعداد لمؤتمر التنمية المستدامة وقياس التقدم المحقق صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

٦٤ - ويوفر الاحتفال بالسنة الدولية للتنوع البيولوجي والاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في عام ٢٠١٠ فرصة لاختتام المناقشات حول ما إن كان يتم إنشاء منبر حكومي دولي معني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي أم لا. كما ينبغي النظر إلى اجتماع ناجويا على أنه فرصة لاختتام المناقشات حول إيجاد نظام دولي بشأن سبل الوصول إلى التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي وتقاسم منافعهما.

٦٥ - وينبغي أن تكون أهداف ما بعد سنة ٢٠١٠ واقعية ومركزة وقابلة للقياس والتحقق من صحتها، وينبغي الاتفاق عليها في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي.

رابعاً – إفطار عمل وزاري حول برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولجنة التنمية المستدامة

ألف – النقاط الرئيسية للمناقشة

٦٦ – أشار الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى بالذكر إلى أن مجالات التركيز في الحلقة الراهنة للجنة التنمية المستدامة (المواد الكيميائية، والنفايات؛ والنقل؛ والتعدين؛ والاستهلاك والإنتاج المستدامان) متوائمة بشكل وثيق مع عدد من المجالات (كفاءة استخدام الموارد؛ وإدارة المواد الكيميائية والنفايات؛ وإدارة النظام الإيكولوجي؛ وتغير المناخ؛ إلى آخره) التي تمثل مجالات أولوية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومجالات يملك برنامج الأمم المتحدة للبيئة فيها خبرة وقدرة مستفيضتين. واتفقوا على أنه ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، في ضوء هذا التواؤم الوثيق، أن يساهم في عمل اللجنة بطريقة استباقية.

٦٧ – أبرز الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى، إذ يشيرون بملاحظة مفادها أن البيئة كانت مركزية بالنسبة لقضايا كثيرة في الحلقة الراهنة للجنة وأن من المتوقع من وزراء البيئة أن يكونوا نشطين للغاية خلال هذه الحلقة، أهمية كفالة انخراط الوزراء من جميع القطاعات الأخرى الوثيقة الصلة (مثل النقل والتعدين والصناعة والتجارة) بنشاط أيضاً لتحقيق نتيجة ناجحة.

٦٨ – كما قالوا إنه ينبغي النظر في مواضيع الدورتين الثامنة عشرة والتاسعة عشرة للجنة في إطار الموضوع الجامع الخاص بالاقتصاد الأخضر والنهوض بكفاءة استخدام الموارد.

باء – التحديات: "لن نستطيع أن ننجز الأهداف البيئية بدون تغيير أنماط الاستهلاك"

٦٩ – قال الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى، لدى تحديدهم للتحديات الرئيسية، إن ثمة حاجة إلى تحول نماذجي، محاجين بأنه لا يمكن مواصلة ممارسة العمل كالمعتاد وبأنه يجب تغيير الطريقة التي يتعامل بها الناس مع الطبيعة. إن التثقيف واستثارة الوعي عنصران رئيسيان في الجهود التي تبذل لتحقيق ذلك التغيير.

٧٠ – وقد ألمحوا إلى أن المواضيع التي تجري مناقشتها أثناء الحلقة الراهنة للجنة تمثل تحديات وطنية لها شأنها، ألا وهي:

(أ) *المواد الكيميائية*: يمكن أن يكون لاستخدامات المواد الكيميائية آثار سلبية على الموارد من التربة والغذاء والمياه وعلى صحة البشر. ورغماً عن هذه المخاطر، فإن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية لم تكن من أولويات الكثير من البلدان النامية. كما أشاروا أيضاً إلى أن المخاطر المصاحبة لاستخدام المواد الكيميائية في المنتجات تعتبر قضية هامة ينبغي مناقشتها خلال الحلقة المقبلة؛

(ب) *النفايات*: تخلق إدارة النفايات تحد عالمي جسيم. وبالإضافة إلى ذلك، فإن قطاع النفايات غير النظامي ينطوي على مخاطر في الكثير من البلدان على صحة جامعي القمامة ورفاههم. وعدد الناس ليس هو المهم وإنما حجم النفايات المولدة بالنسبة للشخص الواحد. ويعني ذلك ضمناً أنه يمكن للبلدان الصغيرة أن تستفيد من المشاريع الإقليمية المشتركة المدعومة بواسطة حضور أقوى من قبل برنامج الأمم المتحدة للبيئة على ذلك الصعيد؛

(ج) *النقل*: يخلق التلوث، بما في ذلك انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، من شبكات النقل الحديثة مخاطر لها شأنها على البيئة؛

(د) *التعدين*: إن للعديد من التحديات المصاحبة لقطاع التعدين، بما في ذلك استخدام المواد الكيميائية الخطرة، وتوليد النفايات أثناء عمليات الإنتاج والضغوط الناشئة عن المناجم على المنتزهات الطبيعية والأراضي الرطبة والغابات المطيرة والأراضي الأصلية، مخاطرها الكبيرة على البيئة؛

(هـ) *الاستهلاك والإنتاج المستدامان*: إن برامج المشتروات العامة المستدامة وبرامج الاستهلاك والإنتاج المستدامين الوطنية تعتبر مجالات هامة للحكومات، ولكن الحكومات وحدها لا تستطيع أن تحدث التغييرات الضرورية. ولذلك فمن الأهمية البالغة أن تعمل الحكومات في هذا الشأن مع القطاع الخاص والمجتمع المدني.

٧١ - كما بين الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى أن التحديات التي تتم مواجهتها في إطار المواضيع والقطاعات الآنفة الذكر ليست ذات طابع بيئي فحسب وإنما ذات طابع اجتماعي واقتصادي أيضاً.

جيم - الفرص: "يجب أن نغير أنماط التفكير بحيث تتبادر الصحة إلى أذهاننا عندما نرى نفايات"

٧٢ - لاحظ الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى أن إطار السنوات العشر للبرامج بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين بموجب عملية مراكش يوفر فرصة لبرنامج البيئة للارتقاء بالأنشطة التي انخرط فيها على مر السنين. ومن الضروري تقييم الإنجازات المحققة حتى الآن بأمانة وطرح نماذج عملية عن البرامج والسياسات الفعالة في المنابر التي تقوم بوضع سياسات جديدة.

٧٣ - ومن رأي الوزراء والمندوبين الرفيعي المستوى أن مؤتمر التنمية المستدامة يوفر فرصة فريدة لالتماس تقارب الآراء بشأن بناء الاقتصاد الأخضر وإنجاز الاستهلاك والإنتاج المستدامين. وقالوا إنه ينبغي الاستفادة منه أيضاً في وضع إطار مؤسسي للتنمية المستدامة. وقد حددوا، من مواضيع الحلقة الراهنة للجنة التنمية المستدامة، التحديات والفرص التالية:

(أ) *المواد الكيميائية*: ينبغي إدماج الإدارة السليمة للمواد الكيميائية في خطط التنمية المستدامة الوطنية، حيث أن ذلك يمكن أن يغل منافع صحية هامة وما يتصل بها من منافع اقتصادية؛

(ب) *النفايات*: رغم أنه ينظر إليها من الناحية التقليدية على أنها مشكلة بيئية، فإن النفايات تمثل أيضاً فرصة اقتصادية لأنها مورد ويمكن الاستفادة منها في توليد الطاقة؛

(ج) *النقل*: لقد كان التخلص التدريجي من الرصاص في البترول ناجحاً جداً نتيجة لوضع المعايير الوطنية؛ وثمة حاجة إلى الاستثمار في شبكات النقل الجماعي - أو العام - وبنيتها التحتية، من قبيل شبكات السكك الحديدية ومصادر الطاقة من الوقود غير الأحفوري من أجل النقل.

٧٤ - أعرب الوزراء والمندوبون الرفيعو المستوى عن رأي مفاده أنه ينبغي للجنة أن تنظر أثناء دورتها الراهنة في كيفية تغيير سلوك المستهلك واختياراته لنمط حياته، إلى جانب الإعلان والتسويق المسؤولين، والتوعية، ومفهوم مسؤولية المنتج الممتدة. ومن رأيهم أنه يمكن تعلم الكثير من السكان الأصليين، فالكثير منهم منتجون مستديمون بالفعل (مثلاً، للمنتجات والمنسوجات الحيوية). ويمكن تطبيق بعض الدروس المستفادة في دعم الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر.

دال – رسائل من الإفطار الوزاري بشأن برنامج البيئة ولجنة التنمية المستدامة

٧٥ – ينبغي تدعيم التعاون فيما بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ حلقة السنتين للجنة التنمية المستدامة. ومن شأن إنشاء آلية للتغذية المرتدة فيما بين الهيئتين أن يكفل التكامل بين اللجنة ومجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٧٦ – توفر الحلقة الراهنة للجنة فرصة لإضفاء الطابع التشغيلي على إطار السنوات العشر للبرامج بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين وتحديد هيكل واضح له، وهو ما ينبغي أن ينبني على نتائج عملية مراكش والمبادرات القائمة الأخرى.

٧٧ – ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يواصل جهوده لإنتاج معلومات مستندة إلى العلوم وأن يعمل على الارتقاء بتلك الجهود، وأن يبني قدرات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال على إدارة المواد الكيميائية والموارد بشكل مستدام وأن يعزز سبل الحصول على التكنولوجيات الصديقة للبيئة. إن برنامج الأمم المتحدة للبيئة منبر ملائم لبناء منبر عالمي بشأن قضايا النفايات، بما في ذلك كيفية تحويل النفايات إلى طاقة.

٧٨ – لن يكون الاقتصاد الأخضر نموذجاً اقتصادياً مفيداً إلا إذا أولى الاعتبار لجميع أوجه التنمية المستدامة وعالج استئصال الفقر. فإن لم يفعل فإنه يخاطر بتعويق التنمية.

٧٩ – ثمة حاجة إلى نظم إدارة قادرة على مواجهة التحديات التي تُقابَل في الوقت الراهن. وفي هذا السياق، يعتبر ما يقوم به برنامج الأمم المتحدة للبيئة من عمل لإصلاح الإدارة البيئية الدولية ضرورياً وينبغي أن يشرك الجماعات الرئيسية وأصحاب المصلحة الآخرين في المشاورات وفي دعم التنفيذ. وقد يمثل فريق استشاري من المجتمع المدني إضافة هامة إلى هذه العملية.

المرفق الخامس

رسالة من الأمين العام

١ - إنه لمن دواعي سروري أن أحيي جميع المشاركين في هذه الدورة الاستثنائية الحادية عشرة لمجلس الإدارة والمنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وأرحب بتركيزكم في هذه الدورة على المسألة الرئيسية المتمثلة في الإدارة البيئية الدولية. ولا شك في أنكم جميعاً تذكرون أن هذه المسألة جرى تناولها في أول اجتماع للمنتدى البيئي الوزاري العالمي، قبل عشر سنوات.

٢ - وقد شدد إعلان مالمو على ضرورة تكثيف الجهود لمعالجة التدهور المقلق في قاعدة الموارد الطبيعية التي تدعم الحياة على الأرض. والفرصة المتاحة للحفاظ على مواردنا الطبيعية آخذة في التلاشي السريع. فمع نمو الاستهلاك، ومع تسارع تغير المناخ، نتعرض لخطر حدوث انتكاسات في المكاسب العديدة التي تحققت صوب بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية. ولا تزال الهوة واسعة للغاية بين طموحنا إلى تحقيق الاستدامة البيئية وإنجازاتنا. ويمكن أن يساعد تحسين الإدارة الدولية للبيئة والتنمية على سد تلك الفجوة.

٣ - وعلى سبيل المثال، يشكل بروتوكول مونتريال لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون نموذجاً عملياً لكيفية تحقيق مبدأ المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة للتصدي لأي خطر عالمي. فالمزيج الذي يحتوي عليه البروتوكول من الإرادة السياسية والقوة القانونية والتمويل الكافي وتعاون القطاع الخاص مزيج قوي. ويمكن تطبيق الدروس المستفادة من ذلك البروتوكول على المجالات الأخرى التي تتطلب تدابير علاجية عاجلة، بما فيها تغير المناخ.

٤ - وكان مؤتمر كوبنهاجن المعني بالمناخ خطوة هامة إلى الأمام في عدد من المجالات، بما في ذلك تحديد هدف عدم تجاوز متوسط الزيادة في درجات الحرارة درجتين مئويتين، وفرض التزامات الحد من تغيّر المناخ على جميع البلدان، وتوفير التمويل للبلدان النامية، والتصدي لمسألة إزالة الغابات وتدهورها. وللحفاظ على هذا الزخم، أحثكم على رفض جهود اللحظات الأخيرة التي يبذلها المتشككون في قضايا المناخ لعرقلة مفاوضاتكم عن طريق المبالغة في أوجه القصور التي انطوى عليها تقرير التقييم الرابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. فلتقولوا للعالم إنكم مجمعون على أن تغير المناخ يشكل خطراً واضحاً وماثلاً، وإنكم تعملون على تنفيذ الاتفاقات التي أُبرمت بالفعل، وإنكم تواصلون المفاوضات، في ظل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، للتصدي لتغير المناخ وفقاً لما تقتضيه المعلومات العلمية الحالية.

٥ - وسأواصل حث جميع الأطراف على مواصلة العمل، وزيادة مستوى الطموح، والتركيز على التنفيذ، بينما تستمر المفاوضات. وقد شكلتُ قبل أسبوعين الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بتمويل مواجهة تغير المناخ، وسأشكل قريباً فريقاً رفيع المستوى يعنى بالاستدامة العالمية. وسيسهم الفريقان كلاهما في العمليات الحكومية الدولية التي تشاركون فيها.

٦ - إن هذا المنتدى البيئي الوزاري العالمي يدرك أفضل من غيره أن العلل البيئية لا يمكن حلها حيثما يكون التأثير ضعيفاً والمؤسسات ضعيفة. ومن شأن البنية المتماسكة والفعالة للإدارة البيئية الدولية أن توفر أساساً لرفاه الإنسان لعدة أجيال قادمة. ومن جانبي أحثكم على أن تكونوا جريئين وخلاقين في طرح أفكار جديدة. وبهذه الروح، أتمنى لكم اجتماعاً ناجحاً ومثمراً.